



الكتاب المقدس
الذي هو
الكتاب المقدس
الذي هو

الكتاب المقدس
الذي هو
الكتاب المقدس
الذي هو

الكتاب المقدس

الكتاب المقدس

الكتاب المقدس

بسم الله الرحمن الرحيم

توكلت على الله^(١)

الحمد لله ذي الكبرياء والجبروت والعزة والملكوت، خالق الخلق ومبدعهم
وصانع العالم ومكوتهم، مفيض الجود وواهب وجود كل موجود.
وصلّى الله على سيّد البشر المشفّع في الحشر، خاتم النبيّين وأكرم المرسلين،
وعلى آله الطاهرين^(٢).

وبعد، فإنّ جماعة من الذين شاركتهم في البحث لما وقفوا على الرسالة
الشمسية، للإمام العالم العلامة أفضل المتأخرين ملك الحكماء والمنطقيين^(٣)
نجم الملة والدين^(٤) عليّ بن عمر بن علي الكاتبي^(٥).

استصعبوها، لما فيها من الفوائد والنكات والمسائل المشكلات، في الايجاز
والاختصار^(٦).

(١) لفظ: «توكلت على الله» لم يرد في (م).

(٢) في (م): «والصلاة على سيّدنا محمد سيّد البشر والشفيع المشفّع في الحشر خاتم النبيّين وأكرم المرسلين، وعلى آله الطيبين الطاهرين».

(٣) لفظ «ملك الحكماء والمنطقيين» لم يرد في (م).

(٤) في (م): «نجم الدين».

(٥) في (م): «علي بن عمر الكاتبي».

(٦) لفظ «في الايجاز والاختصار» لم يرد في (م).

سألوني أن أملي عليه شرحاً لتلك المسائل، فأجبتهم إلى ذلك، مع قصوري في هذا الفن.

وسمّيته: القواعد الجلية في شرح الرسالة^(١) الشمسية.
معتمداً في ذلك على الله تعالى ومستعيناً به، فهو حسبي ونعم الوكيل.

قال المصنف - بعد ما ذكر الخطبة^(٢) وكيفية ترتيب رسالته على المقدمة والمقالات والخاتمة^(٣) :

(١) لفظ «الرسالة» لم يرد في (م).

(٢) في (م): «بعد ما فرع من الخطبة».

(٣) لفظ «والخاتمة» لم يرد في (م).

قال:

أما المقدمة

ففيها بحثان:

الأول

في ماهية المنطق وبيان الحاجة اليه

العلم أما تصور فقط، وهو: حصول صورة الشيء في العقل، أو تصور معه حكم، وهو: إسناد أمر إلى آخر إيجاباً أو سلباً، ويقال للمجموع: تصديق.

أقول: الواجب على كل طالب أمر من الأمور أن يكون متصوراً لما يطلبه. فإن طلب غير المتصور من المستحيلات- إما على سبيل الإجمال، أو على سبيل^(١) التفصيل، وفائدة مطلوبه^(٢)، وإلا كان الطلب عبثاً، فلهذا بدأ المصنف بذكر هذين الأمرين.

وقبل أن يشرع فيها مهتد قاعدة نافعة في قسمة العلم إلى قسميه اللذين هما التصور والتصديق، وذكر حد كل واحد منهما.

فحد التصور: بأنه عبارة عن حصول صورة الشيء في العقل.

وحد التصديق: بأنه عبارة عن التصور مع الحكم.

مثال هذا: أنك إذا حصل في ذهنك صورة الانسان من غير أن تحكم عليه

بشيء أصلاً، فإن ذلك الحصول يقال له: التصور، وليس عدم الحكم شرطاً في التصور.

(١) لفظ «على سبيل» لم يرد في (ج).

(٢) أي: وأن يكون متصوراً لفائدة مطلوبه.

فان حكمت عليه بأمر من الامور- كما تقول: الإنسان حيوان^(١) - فإن مجموع تصور الإنسان وتصور الحيوان والحكم بنسبة أحدهما إلى الآخر يقال له: التصديق.

هذا في عرف فخر الدين وأتباعه، وهو مخالف لما اصطلح عليه القدماء فانهم يجعلون التصديق نفس الحكم فقط، ويجعلون التصور شرطاً له^(٢).

وهاهنا سؤال، وهو أن يقال: العلم عبارة عن حصول صورة الشيء في العقل على ما رسم الحكماء.

فلو كان التصور عبارة عما ذكرتم، لكان العلم منقسماً إلى نفسه وإلى غيره^(٣)، وهو محال.

وإن قيّدتم الحصول في العقل بعدم الحكم وجعلتموه عبارة عن التصور^(٤) كما فعله^(٥) جماعة من المتأخرين، ورد عليكم الاشكال من وجه آخر، وهو: أن الحكماء اتفقوا على توقف التصديق على التصور، اما توقف الكل على الجزء أو توقف المشروط على الشرط^(٦) على اختلاف الرأيين^(٧)، فلو كان التصور عبارة عن الحصول^(٨) الخالي عن الحكم، لكان الحكم متوقفاً على عدمه، هذا خلف^(٩).

(١) في (م): «كما يقال للإنسان حيوان».

(٢) في (م): «أي: للتصديق».

(٣) في (م): ورد لفظ «وغيره» بدل لفظ «وإلى غيره».

(٤) لفظ «وجعلتموه عبارة عن التصور» لم يرد في (م).

(٥) في (م): «كما جملة».

(٦) في (م): «أو توقف الشرط على المشروط».

(٧) في (م) «الذاتين».

(٨) في (م): «الحضور».

(٩) لفظ: «هذا خلف» لم يرد في (م).

والجواب عن هذا السؤال: أن التصور لفظ مشترك بين معنيين:
أحدهما: الحصول الذهني مطلقاً من غير تقييد بحكم أو بعدمه^(١).
والثاني: الحصول الذهني الخالي عن الحكم^(٢).
والأول هو شرط التصديق، والثاني هو قسم التصديق^(٣).

قال: ونيس الكلّ من كلّ منها بديهياً وإلا لما جهلنا شيئاً، ولا نظرياً وإلا لدار أو تسلسل، بل البعض من كل منها بديهي، والبعض نظري يحصل بالفكر.

أقول: هذا ابتداء شروعه في بيان الحاجة إلى المنطق.

وبيان ذلك: إنّ العلوم التصورية والتصديقية يستحيل أن تكون بأجمعها بديهية، وإلا لما جهلنا شيئاً، والتالي باطل بالضرورة، فالمقدم مثله.
ويستحيل أن تكون بأجمعها نظرية، وإلا لزم أحد الأمرين، وهو إما الدور أو التسلسل، والتالي بقسميه باطل، فالمقدم مثله.
بيان الملازمة أن نقول: كلّ مكتسب فلا بد له من كاسب، فلو كان الكاسب مكتسباً افتقر^(٤) إلى كاسب آخر، فإن كان كاسبه هو الأول لزم الدور، وإن كان غيره لزم التسلسل أو الانتهاء إلى كاسب بديهي، وهو المطلوب.

واعلم: أنّ التصور البديهي عبارة عن التصور الذي لا يتوقف حصوله^(٥)

(١) في (م): «أحدهما: الحصول الذهني الخالي عن الحكم».

(٢) في (م): «والثاني: الذهني مطلقاً من غير تقييد بالحكم أو بعدمه».

(٣) في (م): «الأول التصديق والثاني شرطه».

(٤) في (م): «لا افتقر».

(٥) لفظ «حصوله» لم يرد في (ر).

على طلب وكسب، كتصور الحرارة والبرودة.

والتصديق البيهيمي عبارة عن التصديق الذي يكون تصور طرفيه فيه كافياً في الجزم بنسبة أحدهما إلى الآخر، كقولنا: الكلّ أعظم من الجزء، فإنّ من تصور الكلّ والجزء وتصور الاعظمية^(١) جزم بهذا الحكم.

والتصور المكتسب ما يقابل البيهيمي، وهو: الذي يكون حصوله في العقل متوقفاً على طلب وكسب، كتصور المثلّك والجن.

والتصديق المكتسب هو: الذي يكون تصور طرفيه غير كاف في الحكم، كقولنا: العالم محدث.

وهذان المكتسبان - أعني: التصور والتصديق - يكتسبان من البيهيمي من كل منهما بطريق الفكر، فإنّ الإنسان متى علم الملازمة بين أمرين وعلم وجود الملزوم علم وجود اللازم، ومتى علم عدم الملازمة علم عدم الملزوم^(٢).

قال: وهو ترتيب أمور معلومة للتأدي بها^(٣) إلى المجهول.

أقول: هذا تعريف الفكر، فالترتيب كالجنس، فإنه كما يقع في الأمور الذهنية يقع أيضاً في الأعيان^(٤) الخارجية، وبأقي الرسم خاصة له.

ويريد بالمعلومة هاهنا: المعتقدة التي تعمّ العلم والظن والجهل المركب، لأنّ الفكر قد يقع في هذه كلها.

(١) في (م): «فان من تصور الكل والجزء والأعظم».

(٢) لفظ «ومتى علم عدم الملازمة علم عدم الملزوم» لم يرد في (م).

(٣) لفظ «بها» لم يرد في (ر) و(ش).

(٤) في (م): «في الأمور».

وقد اشتمل هذا^(١) الرسم على علة الفكر الثلاث، أعني: المادة^(٢)، والصورة، والغاية.

فإن الترتيب مجري مجرى الصورة، والأمر المعلومة تجري مجرى المادة، والتأذي إلى المطلوب المجهول هو الغاية.

قال: وذلك الترتيب ليس بصواب دائماً، لمناقضة بعض العقلاء بعضاً في مقتضى أفكارهم، بل الإنسان الواحد يناقض^(٣) نفسه في وقتين مختلفين^(٤)! فسئت الحاجة إلى قانون يفيد معرفة طرق اكتساب النظريات من الضروريات، والاحاطة بالصحيح والفاقد من الفكر الواقع فيها، وهو المنطق.

أقول: هذا بيان وجه الحاجة إلى هذا الفن.

وذلك أن العقلاء يختلفون في الاعتقادات مع تساوهم في الاعتقاد البديهي، وإنما يعرض لهم الاختلاف بسبب الغلط في الترتيب الواقع في الفكر، وكذلك الإنسان يخالف نفسه في وقتين، فيعتقد تارة أمراً ثم بعد ذلك يجزم بخلافه.

فلو كان مطلق الترتيب كافياً في استحصال النتائج لما وقع الغلط، وإنما يُستحصل مع الترتيب الصحيح.

فلابد من أمر يقع بسببه التمييز بين الصحيح والخطأ في الترتيب، وهو المنطق.

(١) لفظ: «هذا» لم يرد في (ر).

(٢) في (م): «المادية».

(٣) لفظ «يناقض» لم يرد في (م) و(ر)، وورد في (ش).

(٤) لفظ «مختلفين» لم يرد في (ر).

قال: ورسموه: بأنه آلة قانونية تعصم مراعاتها الذهن عن الخطأ في الفكر.

أقول: هذا بيان ماهية المنطق^(١).

فالآلة^(٢) هي: مايؤثر الفاعل^(٣) في منفعله القريب منه بتوسطه.

واحترزنا بالقريب لتخرج عنه العلة المتوسطة، فإن العلة البعيدة مؤثرة في الملول الأخير بتوسط العلة المتوسطة، مع أنها ليست آلة.

والقانون: هو الأمر^(٤) الكلبي المنطبق على جزئياته، تتعرف أحكامها منه.

والذهن: قوة للنفس^(٥) معتة نحو اكتساب العلم.

وكان المنطق آلة، لأن النفس إنما تستحصل^(٦) الأمور المجهولة على الوجه

الأصوب بسببه.

وقانوناً، لانطباقه على الجزئيات المندرجة تحته.

ومراعاته تعصم الذهن عن الخطأ في الفكر، فإن من لم يراع القوانين

المنطقية كثيراً ما يعرض له الغلط.

قال: وليس كلّه بديهياً وإلا لاستغني عن تعلمه، ولا نظرياً وإلا لدارأو

تسلسل، بل بعضه بديهي وبعضه نظري يستفاد منه.

(١) لفظ «هذا بيان ماهية المنطق» لم يرد في (م).

(٢) في (ر): «الآلة».

(٣) في (م): «فالآلة ما يؤثر به الفاعل».

(٤) لفظ «الأمر» لم يرد في (ر).

(٥) في (م) «النفس».

(٦) في (م): «تحصل».

أقول: هذا جواب سؤال مقدر.

وهو أن يقال: هذه الآلة لا تخلو إما أن تكون بدئية، وهو محال، وإلا لهما احتياج إلى تعلمها، ولما وقع الغلط فيها.

أو نظرية، وهو محال، لأن كل نظري لابد له من مباد يستفاد منها، ومن آلة تعصم الذهن عن وقوع الغلط في ترتيب تلك^(١) المبادئ، فاحتاج اكتساب المنطق إلى منطق آخر وتسلسل أو دار.

وأجاب المصنف عنه: بأن هذه الآلة ليست بدئية بجملة أجزائها، وآلا لازم ما ذكرتم، ولا نظرية بجملة أجزائها والآلا لازم الدوراً والتسلسل.

بل هي بدئية ببعض أجزائها نظرية ببعض الآخر، وهذا النظري يستفاد من البديهي بطريق بديهي^(٢) أيضاً^(٣).

قال:

البحث الثاني

في موضوع المنطق

موضوع كل علم ما يبحث فيه عن عوارضه الذاتية التي تلحقه لما هو هو، أي: لذاته^(٤) أو لما يساويه أو لجزئه^(٥)، وموضوع المنطق المعلومات التصورية

(١) لفظ «تلك» لم يرد في (م).

(٢) في (م): «إشارة إلى قول الامام فخر الدين الرازي رحمه الله».

(٣) لفظ «أيضاً» لم يرد في (م).

(٤) لفظ «لذاته» لم يرد في (ر).

(٥) في (ر): «أي لما يساويه أو لجزئه» وفي (م): «أو لجزئه أو لما يساويه».

والتصديقية^(١).

لأن المنطقي يبحث عنها من حيث أنها توصل إلى تصور أو تصديق^(٢)، ومن حيث يتوقف عليها الموصل إلى التصور ككونها كلية وحزئية، وذاتية وعرضية، وجنساً وفصلاً^(٣)، ومن حيث يتوقف عليها الموصل إلى التصديق، إما توقفاً قريباً ككونها قضية وعكس قضية ونقض قضية، وإما توقفاً بعيداً ككونها موضوعات ومحمولات.

أقول: العلوم إنما تتمايز بحسب تمايز موضوعاتها^(٤)، وبسبب الجهل لموضوع العلم يقع الخبط في مسأله.

مثلاً أجزاء العالم من حيث الشكل موضوع لعلم الهيئة، ومن حيث الطبيعة موضوع للسماء والعالم، فلولم نلاحظ هاتين الحثيتين لكان البحث عنه يكون تارة من الهيئة وتارة من الطبيعي، فلهذا احتيج إلى ذكر موضوع المنطق. واعلم: ان موضوع كل علم ما يبحث في ذلك العلم عن عوارضه الذاتية، كالطب، فإنه يبحث عن الصحة والمرض وما يؤدي إليهما، وهما عرضيان ذاتيان للانسان، فيكون موضوع الطب هو بدن الإنسان. ونعني بالأعراض الذاتية: الأعراض التي تلحق الموضع لذاته، كالتعجب اللاحق للانسان لذاته لا باعتبار آخر.

أو التي تلحقه لجزئه، كالمشي اللاحق للانسان بواسطة كونه حيواناً. أو التي تلحقه باعتبار عرض آخر يساوي ذاته، كالضحك اللاحق

(١) في (م): «او التصديقية».

(٢) في (ش): «تصور مجهول أو تصديق مجهول» وفي (ح): «التصور المجهول وإلى التصديق المجهول».

(٣) في (ش) «وفصلاً وخاصة».

(٤) في (م): «بحسب تمايز العلم».

للإنسان بواسطة التعجب.

وأما الذي يلحقه لعرض عام أو لعرض أخص، فإنها لا تطلق^(١) عليها الأعراس الذاتية.

ولما كان المنطقي يبحث عن الموصل إلى التصور كالقول الشارح، وعن ما يتوقف عليه القول الشارح كالكلية والجزئية والذاتية والعرضية والجنسية والفصلية، فإن القول الشارح إنما يتألف من أحد هذه الأمور^(٢).

ويبحث عنه الموصل إلى التصديق كالحجة، وعن ما يتوقف عليه الموصل إلى التصديق، إما توقفاً قريباً كالقضايا والعكس والنقيض، فإنّ الحجة تتألف من هذه من غير واسطة، وإما توقفاً بعيداً كالموضوعية والمحمولية، فإن الحجة تتوقف على القضية والقضية تتوقف على الموضوع والمحمول، فكانت الحجة تتوقف على هذين توقفاً بعيداً، وكانت هذه الأمور من الأعراس اللاحقة للتصور والتصديق.

لاجرم كان موضوع المنطق هو التصور والتصديق.
وفي هذا الموضع بحث لا يليق بإيراده هاهنا^(٣).

قال: وقد جرت العادة بأن يسمى الموصل إلى التصور قولاً شارحاً، والموصل إلى التصديق حجة.
ويجب تقديم الأول على الثاني وضعاً، لتقدم التصور على التصديق طبعاً، لأنّ كلّ تصديق لا بدّ له من تصور المحكوم عليه - بذاته أو بأمر صادق

(١) في (م): «فانه مالا يطلق».

(٢) في (م): «أي: الكلية والجزئية والذاتية والعرضية والجنسية والفصلية».

(٣) في (م): «هنا».

عليه - والمحكوم به كذلك والحكم، لامتناع الحكم من جهل بأحد هذه الأشياء.

أقول: لما كان التصديق مسبقاً بالتصور للموضوع والمحمول والنسبة، فإن الجاهل بالإنسان يستحيل^(١) أن يحكم عليه بحكم ما من^(٢) الأحكام، والجاهل بالقائم^(٣) يمتنع أن يحكم به على شيء، وكذلك الجاهل^(٤) بالنسبة. فدم الكلام في الموصل إلى التصور على الكلام في الموصل إلى التصديق في الوضع، ليتوافق الوضع والطبع^(٥).

وقوله: (بذاته أو بأمر صادق عليه) إشارة إلى فائدة.

وهي: أن تصور المحكوم عليه والمحكوم به والحكم^(٦) لا يجب أن يكون تصوراً بحسب الذات، بل يجوز أن يكون تصوراً بحسب الأمور العارضة له، كما يحكم على واجب الوجود تعالى مع عدم التصور^(٧) بحسب الذات.

ويورد هنا^(٨) سؤال، وهو: أن المحكوم عليه لو وجب كونه معلوماً ولو باعتبار ما لَصَتْقَ عكس نقيضه، وهو أن المجهول مطلقاً يمتنع الحكم عليه، والتالي^(٩) باطل، فالقديم مثله، فإن المحكوم عليه فيه إن كان معلوماً صح

(١) في (م): «يتمتع».

(٢) في (م): «يحكم من».

(٣) في (ر): «بالعالم».

(٤) في (ر): «الجاهل».

(٥) في (م): «ليتوافق ما بالوضع لما بالطبع».

(٦) لفظ: «والحكم» لم يرد في (ر).

(٧) في (م): «تصوره».

(٨) في (م): «فيورد هاهنا».

(٩) في (م): «والثاني».

الحكم، وإن كان مجهولاً امتنع الحكم عليه والحكم بالامتناع حكم^(١) وأجيب عنه: بأن موضوع الحقيقة لا يجب أن يكون أمراً موجوداً على التحقيق، بل على التقدير، وحينئذ يبقى معنى التالي: كل ما وجد وكان مجهولاً مطلقاً^(٢) فهو بحيث لو وجد امتنع الحكم عليه، وهذا لا يستدعي كونه مجهولاً حال الحكم.

(١) لفظ: «والحكم بالامتناع حكم» لم يرد في (ر).

(٢) في (ر) «كلّ ما لو وجد وكان مجهولاً لامطلقاً».

قال:

وأما المقالات

فثلاث:

المقالة^(١) الأولى

في المفردات

وفيها أربعة فصول:

الفصل الأول: في الألفاظ

دلالة اللفظ على المعنى بتوسط الوضع له مطابقة، كدلالة الانسان على الحيوان الناطق.

وبتوسطه لما دخل فيه تضمن، كدلالته على الحيوان أو الناطق^(٢).
وبتوسطه لما خرج عنه التزام، كدلالته على قابل صنعة الكتابة^(٣).

أقول: المنطقي لا قصد له أولاً إلى النظر في الألفاظ، نعم لما كانت المعاني إنما تُستفاد من الالفاظ - وهو يبحث عن المعاني - صار البحث عن الألفاظ مقصوداً بالقصد الثاني.

(١) لفظ «المقالة» لم يرد في (م).

(٢) لفظ «أو الناطق» لم يرد في (ر) وفي (ح) «كدلالته على الحيوان فقط أو على الناطق فقط».

(٣) في «ش» و(ح): «كدلالته على قابل العلم ونصعة الكتابة» وفي (ر): «كدلالته على قابل صناعة الكتابة».

والمراد من الدلالة: هو^(١) فهم المعنى من اللفظ^(٢) عند اطلاقه أو تخيله بالنسبة إلى من هو عالم بالوضع.

وذكر الشيخ في الشفاء: أنّ المراد بالدلالة هو: أنّ الخيال إذا ارتسم فيه مسموع اسم ارتسم في النفس معناه، فتعبرف النفس أنّ هذا المسموع لهذا المفهوم، فكلّمها أو رده الحس إلى النفس التفتت إلى معناه. واعلم: أنّ دلالة اللفظ تارة تكون^(٣) بحسب الطبع، كدلالة أح على أذى الصدر^(٤).

وقد تكون بحسب العقل، كدلالة الصوت على المصوت.

وقد تكون بحسب الوضع، والمقصود هاهنا هو^(٥) الأخير.

وهي لا تخرج عن هذه الثلاثة، فإنّ المفهوم من اللفظ إمّا أنّ يكون المعنى الموضوع له اللفظ، فتكون الدلالة دلالة المطابقة، كدلالة الإنسان على الحيوان الناطق^(٦)، فإنّ الواضع وضع لفظة الإنسان لهذا المعنى.

وإمّا أن يكون المفهوم من اللفظ أحد أجزاء ذلك المعنى، فتكون دلالة التضمن، كدلالة الإنسان على الحيوان أو على الناطق، فإنّ فهم المجموع يستلزم فهم كلّ واحد من أجزائه.

وإمّا أن يكون المفهوم من اللفظ المنى الخارجي، فتكون دلالة الالتزام، كدلالة الإنسان على قابل صنعة الكتابة، فإنّ هذا المعنى^(٧) ليس هو الموضوع له

(١) لفظ: «هو» لم يرد في (م).

(٢) في (م): «اللفظ».

(٣) في (م): «بأن تكون».

(٤) في (م): «الصدر».

(٥) لفظ «هو» لم يرد في (م).

(٦) في (م): «على الحيوان أو على الناطق».

(٧) لفظ «المعنى» لم يرد في (م).

اللفظ ولاحزاً منه، بل خارجاً عنه.

وقائدة قيد التوسط في الدلالات الثلاث ليخرج عنه اللفظ الموضوع بالاشتراك بين معنيين منها^(١).

فإننا لو فرضنا أنّ الواضع وضع لفظة الإنسان للحيوان وحده كما وضعها للمجموع، كان دلالة لفظة الإنسان على الحيوان من حيثيتين: إحداهما: من حيث أن اللفظ وضع له.

والثانية: من حيث أنه داخل تحت المجموع.

والدلالة الأولى دلالة مطابقة، والثانية دلالة^(٢) تضمن.

فإذا فهمنا الحيوان من لفظة الإنسان، فإن كان فهمنا له إنمّا هو بتوسط الوضع له كانت الدلالة مطابقة، وإن كان فهمنا له إنمّا كان^(٣) بتوسط دخوله في المعنى الذي وضع له اللفظ كانت دلالة تضمن، وكذلك في الالتزام لو^(٤) وضع الواضع لفظة الإنسان للحيوان الناطق ولقابل صنعة الكتابة على جهة الاشتراك، كان فهم قابل صنعة الكتابة من حيثيتين، فلهذا السبب قيد الدلالات الثلاث^(٥) بالتوسط.

قال: ويشترط في الدلالة الالتزامية كون الخارج^(٦) بحالة^(٧) يلزم من

(١) في (ر) «منها».

(٢) لفظ «دلالة» لم يرد في (م).

(٣) لفظ: «إنمّا كان» لم يرد في (ر).

(٤) في (د): «أو».

(٥) لفظ «الثلاث» لم يرد في (م).

(٦) في (م): «الخارجي» وفي (ش): «الأمر الخارج».

(٧) في (ر): «بحال».

تصور المستمى تصوره، وإلا لامتنع فهمه من اللفظ.
ولا يشترط فيها كونه بجالة^(١) يلزم من تحقق المستمى في الخارج تحققه،
كدلالة لفظ العمى على البصر مع عدم الملازمة بينها في الخارج.

أقول: هذا شرط الدلالة الالتزامية، فإنها^(٢) لا تتحقق بدونه، وذلك الشرط
هو اللزوم الذهني، فإن اللفظ إذا وضع لمعنى لاغير، فهم ذلك المعنى من حيث
الوضع، وفهمت أجزاء ذلك المعنى- إن كان ذا أجزاء- من حيث دخولها في
الموضوع له اللفظ، فلولم يكن المعنى الخارج^(٣) لازماً للمعنى الموضوع له
اللفظ^(٤) في الذهن، بمعنى أنه كلما فهمنا المعنى المطابق فهمنا ذلك الخارجي،
وإلا لامتنع فهمه من اللفظ دائماً.

وأما اللزوم الخارجي فغير شرط، فإن الإعدام دلالة على الملكات مع
المعانة بينهما في الخارج، فإن العمى يدل على البصر، لأنه عدم البصر عما من
شأنه أن يكون مبصراً^(٥) مع المعانة الخارجية^(٦).

قال: والمطابقة لا تستلزم التضمن، كما في البسائط، وأما^(٧) استلزامها
الالتزام فغير متيقن، لأن وجود لازم^(٨) لكل ماهية- يلزم من تصورها تصوره- غير معلوم.

(١) في (ر): «بجال».

(٢) لفظ «فانها» لم يرد في (ر).

(٣) في (م): «الخارجي»..

(٤) لفظ: «اللفظ» لم يرد في (م).

(٥) في (م): «بصيراً».

(٦) لفظ «مع المعانة الخارجية» لم يرد في (م).

(٧) في (ر): «فأما».

(٨) في (ح): «لازم ذهني».

أقول: يريد بيان تناسب الدلالات الثلاث بعضها إلى بعض بالتلازم والانتفاك .

فبين أنّ المطابقة قد تنفك عن التضمن كما في البسائط، فإنّ البسيط هو الذي لا جزء له، فإذا وضع الواضع للبسيط لفظاً كان ذلك اللفظ دالاً بالمطابقة مع عدم التضمن.

وتشكك في الالتزام، فقال: إن وجود لازم لكل ماهية يكون تصور الماهية الموضوع لها اللفظ ملزوماً له في الذهن - غير معلوم.

قال: وما قيل: إنّ تصور كلّ ماهية يستلزم تصور أنّها ليست غيرها ممنوع. (١)

ومن هذا تبين عدم استلزام النضمن الالتزام، وأما هما فلا يوجدان بدون (٢) المطابقة، لاستحالة وجود التابع من حيث (٣) أنه تابع بدون المتبوع.

أقول: القائل بأنّ المطابقة تستلزم الالتزام هو فخر الدين وأتباعه. واحتجّ عليه: بأنّ تصور كلّ ماهية يستلزم تصور أنّها ليست غيرها، فتصور المغايرة لازم في الذهن لتصور كلّ ماهية، فيكون تصور المغايرة من مدلولات اللفظ المطابقي على سبيل الالتزام.

والصنف منع هذه الملازمة، ووجه بيان المنع: أنّ تصور المغايرة يستدعي تصور ماهيتين حتى يصح الحكم بالمغايرة، وتصور الماهية لا يستلزم تصور ماهية

(١) في «ش»: «فمنع» وفي (ح) جاء بعد لفظ «ممنوع»: «لأنّنا قد تصور ماهيات كثيرة مع الغفلة عن كونها ليست غيرها».

(٣) في (م): «بحيث».

(٢) في (ش) و(ح): «فلا يوجدان إلا مع».

أخرى حتى يستلزم تصوراً المغايرة.
وهذا البيان يظهر أن التضمن قد ينفك عن الالتزام، فإنّ الماهية المركبة لا يستلزم تصورها تصور عين^(١) أجزائها.
وأما دلالة التضمن ودلالة الالتزام فإنهما^(٢) يستحيل وجودهما بدون دلالة المطابقة، فإنّ^(٣) دلالة التضمن هي دلالة اللفظ على بعض ما وضع له، ودلالة الالتزام هي دلالة اللفظ على المعنى الخارج عن المعنى الموضوع له، فهما مسبوқан بالوضع، فهذا كاننا تابعين^(٤) لدلالة المطابقة، ووجود التابع من حيث أنّه تابع متأخر عن وجود المتبوع.

قال: والبال بالمطابقة إن قصد بجزئه الدلالة على جزء معناه فهو المركب، كرامي الحجارة، وإلا فهو المفرد.

أقول: اللفظ الدال على المعنى بطريق المطابقة، إما أن يقصد بجزئه الدلالة على جزء المعنى فيكون مركباً، كرامي الحجارة، فإنّ مجموع هاتين اللفظتين يدلان على مجموع معنى (الرامي) ومعنى (الحجارة)، وكلّ واحد من هذين اللفظين يدل على جزء مجموع المعنيين، فلفظة (الرامي) تدل على معنى الرامي، ولفظة (الحجارة) تدل على معناها.

وإما أن لا يقصد، كالإنسان، فإنّ الـ (إن) من لفظة الإنسان لمّا لم يقصد به الدلالة على جزء معناه سمي مفرداً، وأما عبداً الله إذا جعل علماء، فإنه أيضاً

(١) في (م): «غير».

(٢) في (م): «فأنه».

(٣) في (م): «لأن».

(٤) في (م): «كانا تابعين».

مفرد، لأنّ كلّ واحد من جزأيه لا يقصد به جزء المعنى، وإن كان قد يقصد
بعبد صفة العبودية لآحين ما جعل علماء، ولكن بقصد آخر.
وبعض الناس جعل اللفظ منقسماً إلى ثلاثة أقسام:
أحدها: المفرد، وهو الذي لا يدل جزؤه على شيء أصلاً، كالإنسان.
والثاني: المركب، وهو الذي يدل جزؤه على غير جزء المعنى^(١)، كعباد الله
حين جعل علماء.
والثالث: المؤنّف، وهو الذي يدل جزؤه على جزء المعنى، كرامي
الحجارة.
وهذا خطأ، لما بيّنا.

قال: وهو إن لم يصلح لأنّ تجربته فهو الأداة، كـ (في) و (لا).
وإن صلح لذلك، فإن دل بهيته على زمان معيّن من الأزمنة الثلاثة فهو
الكلمة، وإن لم يدلّ فهو الاسم.

أقول: هذا تقسيم المفرد^(٢) إلى الاسم والكلمة والأداة.
وذلك أنّ المفرد إمّا أن لا يصلح لأنّ يُخبر به بالانفراد كـ (في) و (لا)،
فإنّك لا تقول: زيد في أولاً، بل لابدّ من انضمام أمر^(٣) آخر إليه، كقولنا:
زيد في الدار أو لا إنسان، وهذا هو الأداة.
وإن صلح أن يُخبر به، فإمّا أن يدلّ على الزمان المعيّن بصيغته ووزانه

(١) في (م): «معناه».

(٢) في (ر): «للمفرد».

(٣) في (م): «قول».

- أعني: الهيئة العارضة له.. وهذا هو الكلمة كقيام ويقوم، وإما أن لا يدل، وهذا هو الاسم.

واحترزنا بدلالة الصيغة على الزمان من الاسماء الدالة على الزمان بجواهرها، كالأمس واليوم والمتقدم والمتأخر.

وها هنا سؤال، وهو: أن الفعل المضارع لا يدل على أحد الزمانين بنفس الصيغة، بل لا بد من ضميمة تضم إليه حتى يدل على الحال أو الاستقبال، فيكون خارجاً من الكلمة^(١).

ويمكن أن يجاب بوجهين: الأول^(٢) أن دلالاته على غير الزمان الماضي دلالة على زمان معين.

الثاني^(٣): أنه وضع لهما على الاشتراك اللفظي.

قال: وحينئذ إما أن يكون معناه واحداً، أو كثيراً. فإن كان الأول، فإن تشخص ذلك المعنى سمي^(٤) علماً، وإلا فتواطئاً إن استوت أفراده الذهنية والخارجية فيه^(٥) كالانسان والشمس، ومشككاً إن كان حصوله في البعض أولى وأقدم^(٦) من الآخر كالوجود بالنسبة إلى الواجب والممكن.

وإن كان الثاني، فإن كان وضعه لتلك المعاني على السوية فهو المشترك كالعين، وإن لم يكن كذلك بل وضع لأحدهما^(٧) ثم نقل إلى الثاني، وحينئذ

(١) في (ر): «من قسم الكلمة».

(٢) في (م): «أحدهما».

(٣) في (م): «وثانيها».

(٤) في (ر) و(ش): «يستى».

(٥) لفظ «فيه» لم يرد في (ر) و(ح).

إن تُرك موضوعه الأول يسمّى منقولاً عرفياً إن كان الناقل هو العرف العام كالداية، وشرعياً إن كان هو الشارع كالصلاة والصوم، واصطلاحياً إن كان^(١) هو العرف الخاص كاصطلاحات النحاة والنظار^(٢)، وإن لم يترك موضوعه الأول يسمّى بالنسبة إليه^(٣) حقيقة وبالنسبة إلى المنقول إليه مجازاً كالأسد بالنسبة إلى الحيوان المفترس والرجل الشجاع.

أقول: هذه قسمة للاسم المفرد بحسب نسبته إلى معناه، فإنّ معناه^(٤) إمّا أن يكون واحداً أو كثيراً، والأوّل على أقسام: أحدها: أن يكون ذلك المعنى مشخصاً يمتنع^(٥) نفس تصور معناه من وقوع الشركة فيه، ويسمّى اللفظ الدال عليه علماً كزيد. وثانيها: أن يكون معناه كلياً تتساوى نسبته إلى معانيه، ويسمّى اللفظ الدال عليه متواطئاً كالحيوان، فإنّ معناه كلياً يصدق على كثيرين. ونسبته إلى الكثرة التي تحته نسبة واحدة، ليس بعضها أولى من الآخر ولا أقدم منه.

ولا تشترط الكثرة الخارجية، فإنّ الشمس واحدة في الخارج، والمفهوم منها أمر كليّ يصدق على كثيرين في الذهن. ثالثها: أن يكون المعنى كلياً وتكون نسبته إلى أفرادها مختلفة، فبعضها

(١) في (ش): «إن كان الناقل».

(٢) في (ش): «وغيرهما».

(٣) في (ح): «بالنسبة إلى المنقول عنه».

(٤) لفظ «فان معناه» لم يرد في (م).

(٥) في (م): «يمتنع».

أولى بذلك المعنى الكلي من الآخر كالوجود، فإن معناه كلي ونسبته إلى أفراده مختلفة، فإن العلة أولى بالوجود من المعلول، أو يكون بعضها أقدم كالوجود أيضاً لليلة، أو يكون بعضها أشد كالبياض، فإنه أشد في الثلج منه في العاج.

ويسمى اللفظ الدال عليه مشككاً، وسمي^(١) بذلك لأن بين أفرادهِ^(٢) اختلافاً من جهة واتحاداً من جهة، فالناظر فيه يشكك^(٣) في أنه مشترك أو متواطئ.

الثاني: أن يكون المعنى كثيراً، وهو على أقسام:

الأول: المشترك، وهو: أن يكون اللفظ قد وضع لحقيقتين مختلفتين^(٤) وضماً أولاً كالعين، فإنه موضوع لعين الركبة ولعين الباصرة^(٥).

الثاني: المنقول، وهو أن يكون اللفظ قد^(٦) وضع أولاً لمعنى من المعاني ثم نقل من^(٧) ذلك المعنى إلى معنى آخر مع ترك المعنى الأول.

والناقل قد يكون هو العرف العام كالدابة، فإنها في أصل الوضع لكل مادب على الأرض^(٨) ثم في العرف نقل إلى الفرس^(٩)، وتسمى^(١٠) المنقولة العرفية.

(١) في (م): «ويسمى».

(٢) في (م): «أجزائه».

(٣) في (ر): «يتشكك».

(٤) لفظ «مختلفتين» لم يرد في (م).

(٥) في (ر): «ولعين الشمس الباصرة»، وهو اشتباه.

(٦) لفظ «قد» لم يرد في (ر).

(٧) لفظ «من» لم يرد في (م).

(٨) لفظ: «على الأرض» لم يرد في (ر).

(٩) في (م): «نقل إلى ذوات الأربع».

(١٠) أي: الدابة.

وقد يكون الشارع كالصلاة، فإنها في أصل الوضع للدعاء ثم نقلها الشارع إلى الأركان المعهودة، والصوم فأنه^(١) في أصل الوضع للإمساك^(٢) وفي الشرع منقول إلى الإمساك عن أشياء مخصوصة.

وقد يكون الناقل هو جماعة قد اصطالحوا على إطلاق اللفظ للمعنى الذي نقل إليه كالفاعل في عرف النحاة، فأنه منقول عندهم إلى اللفظ الذي أسند إليه الفعل وقدم عليه.

الثالث: أن يكون اللفظ أولاً وضع^(٣) لمعنى من المعاني ثم نقل إلى الثاني من غير أن يترك الموضوع^(٤) الأول.

فيستمى اللفظ حقيقة بالنظر إلى استعماله في المعنى الأول، ومجازاً بالنسبة إلى استعماله في المعنى الثاني كالأسد، فأنه وضع للحيوان المفترس، ثم نقل إلى الرجل الشجاع، لأجل المناسبة بينهما^(٥)، وهي الشجاعة، من غير أن يترك الموضوع الأول.

قال: وكلّ لفظ فهو بالنسبة إلى لفظ آخر مرادف له إن توافقا في المعنى، ومباين له إن اختلفا فيه.

أقول: يريد بيان^(٦) نسبة اللفظ إلى لفظ آخر بواسطة دلالتها على معنيها.

(١) لفظ «فانه» لم يرد في (ر).

(٢) في (م): «الإمساك».

(٣) في (م): «قد وضع أولاً».

(٤) في (م): «موضوعه».

(٥) في (م): «لمناسبة بينهما».

(٦) لفظ «بيان» لم يرد في (ر).

ووجهه: أَنَّ كَلَّ لفظين إِمَّا^(١) أن يكون معناهما واحداً، وتسمى الألفاظ المترادفة، كالإنسان والبشر.

وإمَّا أن يكون معناهما متعدداً بسبب تعدد الألفاظ، وتسمى الألفاظ المتباينة، كالإنسان والفرس، سواء^(٢) كانا متباينين الذات كما في هذا المثال، أو كان أحدهما يدل على الذات والآخر يدل على الوصف^(٣) كالإنسان والضاحك.

وشرطنا في المعاني المتعددة أن يكون تعددها بسبب الألفاظ لا بالوضع^(٤)، لأننا لو^(٥) فرضنا لفظاً واحداً وُضِعَ لحقيقتين مختلفتين على جهة الاشتراك، ولفظ آخر مرادف له، لم يكونا متباينين وإن كانت المعاني متعددة. والى هذا أشار المصنف بقوله: (ومباين له إن اختلفا فيه).

قال: وأما المركب، فهو إمَّا تام، وهو الذي^(٦) يصح عليه لسكوت^(٧). وإمَّا غير تام، وهو الذي يقابله^(٨).

والتام إن احتمل الصدق والكذب فهو الخبر^(٩)، وإن لم يحتمل^(١٠)، فإن

(١) في (ر) و(م): «فأما».

(٢) في (م): «وسواء».

(٣) في (ر): «الصفة».

(٤) لفظ «لا بالوضع» لم يرد في (ر).

(٥) في (م) ورد بدل لفظ «لأنالو» «قلو».

(٦) لفظ «وهو الذي» لم يرد في (ر).

(٧) في «(ش) و(ح)»: «وهو الذي يصح السكوت عليه».

(٨) لفظ «وهو الذي يقابله» لم يرد في (ر)، وفي (ش): «وهو بخلافه».

(٩) في (م) و(ح): «فهو الخبر والقضية».

(١٠) في (ش) «وان لم يحتمل فهو الانشاء».

دلة على طلب الفعل دلالة أولية أى: وضعية، فهو مع الاستعلاء أمر كقولنا: اضرب^(١)، ومع الخضوع سؤال ودعاء^(٢)، ومع التساوي التماس، وإن لم يدل فهو التنبيه، ويندرج فيه التمني والترجي والقسم^(٣) والنداء^(٤).
وأما غير التام، فهو إما تقييدي كالحَيوان الناطق، وإما غير تقييدي كالمركب من اسم وأداة أو كلمة وأداة.

أقول: لما فرغ من ذكر الألفاظ المفردة وكيفية دلالتها على المعاني، شرع في المركبة.

واعلم: أن اللفظ المركب إما أن يصح عليه السكوت^(٥)، بمعنى أنه إذا سكنت عليه أفاد فائدة تامة، ويسمى المركب التام.
وأما أن لا يكون كذلك.

والأول على ثلاثة^(٦) أقسام:

أحدها: أن يكون محتملاً للصدق والكذب، ويسمى الخبر والقضية، كقولنا: الإنسان حيوان، وإن كانت الشمس طالعة فالنهار موجود.

الثاني: (٧) أن لا يكون محتملاً لها، مع دلالاته على طلب الفعل دلالة وضعية، وإنما كانت الوضعية أولية، لأن دلالة اللفظ مستفادة من الوضع أو

(١) في (ش) و(ح): «اضرب أنت».

(٢) في (م): «دعاء وسؤال».

(٣) لفظ «والقسم» لم يرد في (م).

(٤) ورد في (ح) بعد لفظ «والنداء»: «والتعجب».

(٥) في (م): «السكوت عليه».

(٦) لفظ «ثلاثة» لم يرد في (ر).

(٧) في (م): «والثاني».

مما يتبع الوضع.

فإن قارن الاستعلاء فهو الأمر، كقول القائل مستعلياً على غيره: اضرب.

وإن قارن الخضوع فهو السؤال والدعاء.

وإن قارن التساوي فهو الالتماس^(١).

الثالث^(٢): أن لا يدل على طلب الفعل، وهو^(٣) التنبيه، ويندرج فيه:

التمتي، والترجي، والقسم، والنداء.

وأما المركب الذي لا يكون تاماً فهو على قسمين:

أحدهما: أن يكون مركباً تركيباً تقييدياً، بمعنى أن يكون الجزء الثاني قيماً

في الأوّل ومخصّصاً^(٤) له، كقولنا: الحيوان الناطق.

والثاني: أن لا يكون كذلك، كالمركب من الأداة وما غيرها^(٥).

قال:

الفصل الثاني: في المعاني المفردة

كلّ مفهوم فهو جزئي حقيقي إن منع نفس تصور معناه^(٦) من وقوع الشركة

فيه، وكلّي إن لم يمنع، واللفظ الدال عليها يسمّى جزئياً وكلّياً بالعرض.

أقول: هذا ابتداء شروعه في المباحث المعنوية.

(١) في (ر): «التماس».

(٢) في (م): «والثالث».

(٣) في (م): «فهو».

(٤) في (م): «مخصّصاً».

(٥) في (م): «من أداة وغيرها».

(٦) في (ش): «نفس تصوره».

اعلم: (١) أن كلّ معنى من المعاني إما أن يكون معناه (٢) غير محتمل للشركة لنفس ذلك المعنى، كمعنى زيد، ويسمى الجزئي.
 وإما أن يكون معناه محتملاً للشركة، كمعنى الإنسان، ويسمى الكلي.
 ولا يشترط في الكثرة الكثرة الخارجية، ف (إن) قد لا يوجد في الخارج شيء منه أصلاً، ولا يخرج ذلك عن الكلية.
 ويسمى اللفظ الدال على الجزئي جزئياً، والدال على الكلي كلياً.
 فجزئية اللفظ وكليته تابعة لجزئية المعنى وكليته، فهما بالذات للمعنى وبالعرض للفظ.

قال: والكلي إما أن يكون تمام ماهية ماتحته من الجزئيات، أو داخلاً فيها، أو خارجاً عنها.
 والأول هو النوع الحقيقي (٣)، سواء كان متعدد الأشخاص - وهو: المقول في جواب ماهو بحسب الشركة والخصوصية معاً كالإنسان - أو غير متعدد الأشخاص، وهو المقول في جواب ماهو بحسب الخصوصية المحضة كالشمس.
 فهو إذن كلي مقبول على واحد (٤)، أو على كثيرين (٥) متفقين بالحقائق في جواب ماهو.

أقول: هذه قسمة للكلي بالنسبة إلى أفرادها بحسب الذاتية والعرضية.

(١) في (ر): «واعلم».

(٢) في (م): «مفهوم».

(٣) لفظ «الحقيقي» لم يرد في (ر).

(٤) في (ش): «واحد فقط».

(٥) في (م): «أو على أمرين».

وذلك لأن كلّ كليّ إمّا أن يكون نفس ماتحته من الجزئيات، وإنما تزيد الجزئيات عليه بأمر مشخّصة عارضة لها.

وإمّا أن يكون بعضاً من الجزئيات التي تحته.

وإمّا أن يكون خارجاً عنها.

ويطلق على الأوّل والثاني^(١) لفظ الذاتي، وعلى الثالث العرضي.

والأوّل من الذاتيين يسمّى النوع، وهو إن كان ذا أفراد متعدّدة في الخارج كان مقولاً في جواب ماهو بحسب الشركة والخصوصية، فأنك إذا سألت عن زيد وعمره بما هو^(٢) كان الجواب: هو الإنسان، فقد وقع في حال الشركة بينهما، وإذا سألت عن زيد وحده بما هو كان الجواب أيضاً هو الإنسان، فقد وقع في حال الخصوصية.

وإن كان الموجود من أفراد واحد لا غير كان مقولاً في جواب ماهو بحسب الخصوصية المحضة كالشمس، فأنك إذا سألت عنها كان الجواب مقولاً في حال الخصوصية، فإنه ليس ثمة^(٣) أفراد تشترك في الجواب.

فالنوع إذن هو: الكلّي المقول على واحد أو على كثيرين متفقين بالحقائق في جواب ماهو هذا.

إذن فسرنا الكثرة بالكثرة الخارجية، وإن أخذنا مطلق الكثرة في الرسم قلنا: إنه كليّ مقول على كثيرين متفقين بالحقيقة في جواب ماهو.

فالكلي^(٤) كالجنس بين الكليات الخمس.

فبقولنا^(٥): (مقول على كثيرين^(٦) متفقين بالحقائق) خرج الجنس

(١) في (م): «على الأولين».

(٤) في (م): «والكلي».

(٢) في (م): «بما هما».

(٥) في (ن): «وبقولنا».

(٣) في (ن): «ثمة».

(٦) في متن الشمية: «مقول على واحد أو على كثيرين».

والعرض العام وفصل الجنس.

وبقولنا : (في جواب ماهو) خرج الفصل والخاصة^(١).

قال: وإن كان الثاني، فإن كان تمام الجزء المشترك بينها^(٢) وبين نوع آخر، فهو المقول في جواب ماهو بحسب الشركة المحضة^(٣)، ويسمى جنساً. ورسموه: بأنه الكلي المقول^(٤) على كثيرين مختلفين بالحقائق في جواب ماهو.

أقول: هذا هو القسم الثاني من الذاتين، وهو الذي يكون جزءاً مما تحته من الأفراد، وهو ينقسم قسمين:

أحدهما: أن يكون تمام^(٥) المشترك بين الماهية وبين نوع آخر. والثاني: أن لا يكون كذلك.

والأول يسمى الجنس كالحیوان، فإنه تمام المشترك بين ماهية نوع ما^(٦) تحته من الجزئيات كالانسان وبين نوع آخر كالفرس، وكالجسم أيضاً، فإنه تمام المشترك بين ماهية الانسان وماهية الحجر.

وهو مقول في جواب ماهو بحسب الشركة المحضة، فانك إذا سألت عن الإنسان والفرس كان الجواب هو الحيوان، وإن^(٧) سألت عن الإنسان وحده

(١) في (م): «الخاصة والفصل».

(٢) في (م): «بينها».

(٣) في (ش): «بحسب الشركة المحضة، كالحیوان بالنسبة إلى الإنسان والفرس».

(٤) في (ر): «بأنه المقول» وفي (ش) و(ج): «بأنه كليّ مقول».

(٥) لفظ «تمام» لم يرد في (م).

(٦) في (ر): «عما».

(٧) في (ر): «فإن».

لم يصلح الحيوان وحده للجواب، لأن السائل بما هو إنسان^(١) يطلب تمام حقيقة الشيء، وليس تمام حقيقة الشيء بالجنس وحده، بل به وبالفصل، فالجنس إنسان يكون مقولاً في جواب ما هو إذا سُئِلَ عن ماهية نوع وعن ماغيظه مما يندرج فيه. وقد رسمه الشيخ وأتباعه: بأنه المقول على كثيرين مختلفين بالحقائق في جواب ما هو.

فالمقول على كثيرين جنس.

وبقيد الاختلاف في الحقائق خرج النوع وفصله وخاصته.

وبقولنا: (في جواب ما هو) خرج الباقي.

قال: وهو قريب إن كان الجواب عن الماهية وعن بعض ما يشاركها فيه، هو هو الجواب عنها^(٢) وعن كل ما يشاركها فيه، كالحيوان بالنسبة إلى الإنسان.

وبعيد إن كان الجواب عنها وعن بعض ما يشاركها فيه غير الجواب عنها وعن البعض الآخر^(٣).

أقول: الجنس ينقسم بحسب ما تحته إلى قريب وبعيد:

فالقريب: هو^(٤) الذي يقع في الجواب عن جميع ماهية نوع ما^(٥) تحته، وأتى نوع كان مما تحته أيضاً إذا اشتركا في السؤال كالحيوان، فانك إذا سألت عن ماهية الإنسان والفرس بما هو صلح الحيوان للجواب^(٦)، ولو سألت عن

لفظ «إنما» لم يرد في (م).

(٢) أي: هو عين الجواب عنها، كما ورد في (ح)، وفي (ش): «وعن بعض ما يشاركها فيه عين الجواب عنها».

(٣) في (م): «وبعيد إن كان الجواب عنها وعن البعض الآخر».

(٤) لفظ «هو» لم يرد في (م).

(٥) في (ر): «ما».

(٦) في (م): «صلح الجواب للجواب بما هو».

الإنسان وعن أي نوع من أنواع الحيوان صلح^(١) الحيوان للجواب أيضاً.
 فالحيوان إذن جواب عن ماهية نوعين قد^(٢) اشتركا في السؤال، وهو بعينه
 جواب عن ماهية أحد النوعين وعن أي نوع كان، فهو إذن قريب.
 وأما البعيد: فانه الذي يقع في الجواب عن ماهية نوع مما تحته ونوع آخر،
 ولا يصلح للجواب عن ماهية ذلك النوع وأي نوع كان ممّا^(٣) تحته كالجسم
 للنامي، فانه إذا سُئل عن الإنسان والشجر صلح الجسم النامي للجواب، أمّا
 إذا سُئل عن الإنسان والفرس^(٤) لم يصلح أن يقع جواباً.
 فهو إذن صالح للجواب عن ماهية الإنسان وعن بعض ما يشاركه فيه،
 لاعنه وعن كلّ ما يشاركه فيه، بل يكون الجواب عن الإنسان والفرس بالحيوان
 كما بينّا، فإذا الجوابان متغايران.

قال: ويكون هناك جوابان إن كان بعيداً بمرتبة واحدة^(٥) كالجسم النامي
 بالنسبة إلى الإنسان، وثلاثة أجوبة إن كان بعيداً بمرتبتين كالجسم، وأربعة
 أجوبة إن كان بعيداً بثلاث مراتب^(٦)، وعلى هذا القياس.

أقول: مراتب الأجوبة زائدة على مراتب البعد بواحد أبداً، فإنك إذا سألت
 عن الإنسان والفرس كان الجواب هو الحيوان.

(١) في (ل): «كان صلح».

(٢) لفظ «قد» لم يرد في (م).

(٣) لفظ «مما» لم يرد في (م).

(٤) في (م): «فأنه إذا سُئل عن الإنسان والفرس».

(٥) لفظ «واحدة» لم يرد في (ش).

(٦) في (ش) و(ح): «كالجوه».

فإذا ترقّيت في السؤال إلى الإنسان والشجر كان الجواب هو: الجسم النامي، فها هنا جوابان عن سؤالين، مع أنّ البعد هاهنا مرتبة واحدة^(١).

فإذا ترقّيت في السؤال إلى الإنسان والحجر كان الجواب هو: الجسم، فيكون بعيداً بمرتبتين، وهاهنا ثلاثة أجوبة.

فان ترقّيت في السؤال إلى الإنسان والعقل كان الجواب هو: الجوهر، فيكون بعيداً بثلاث مراتب، ويكون هاهنا أربعة أجوبة عن أربعة أسئلة. وعلى هذا القياس لو فرضنا تصاعداً الأجناس تعددت الأجوبة.

قال: وإن لم يكن تمام المشترك^(٢) بينها^(٣) بين نوع آخر، فلا بدّ وأن^(٤) لا يكون مشتركاً، أو بعضاً^(٥) من تمام المشترك مساوياً له، وإلا لكان مشتركاً بين الماهية وبين نوع آخر.

ولا يجوز أن يكون المشترك بالنسبة إلى ذلك النوع، لأنّ المقدّر خلافه، بل بعضه، ولا يتسلسل، بل ينتهي إلى ما يساويه، فيكون فصل جنس. وكيف كان يميّز الماهية عن مشاركتها في جنس أو وجود^(٦)، فكان فصلاً.

أقول: هذا هو القسم الثاني من قسمي الجزء، وهو الذي لا يكون تمام المشترك بين الماهية وبين نوع ما من الأنواع^(٧) التي تغايرها^(٨).

(١) من قوله: «فإذا ترقّيت إلى هنا لم يرد في (م).» (٧) في (م): «وبين نوع آخر من الأنواع.»

(٢) في (ش): «الجزء المشترك.» (٨) في (م): «لاتغايرها.»

(٣) في (م): «بينها.»

(٤) في (م): «أن.»

(٥) في (ش): «مشتركاً أصلاً أو يكون بعضاً» وفي «ح»: «مشتركاً أصلاً أو كان بعضاً.»

(٦) في (ش): «أو في وجود» وفي «ح»: «في الجنس أو الوجود.»

وقد ادعى المصنف أنه يجب أن يكون فصلاً، فأنحصر جزء^(١) الماهية في الجنس^(٢) والفصل.

والدليل على ذلك: أن هذا^(٣) الذاتي إذا لم يكن تمام المشترك بين ماهو ذاتي له وبين نوع ما، فاما أن يكون مختصاً بالماهية، أو يكون مشتركاً بين الماهية^(٤) وماعداها.

وأشار^(٥) إلى الأول بقوله: (فلا بد وأن لا يكون مشتركاً).

وإلى الثاني بقوله: (أو بعضاً من تمام المشترك).

فان كان الأول فهو الفصل، لأنه يميز الماهية عن المشارك لها في الوجود وفي^(٦) الجنس.

وإن كان الثاني فلا بد وأن يكون مساوياً تمام المشترك بين الماهية وماعداها، لأنه لو لم يكن مساوياً له^(٧) لكان أعم، فيكون مشتركاً بين الماهية وبين نوع آخر لا يدخل تحت تمام المشترك.

فلا يخلو إما^(٨) أن يكون تمام المشترك بين الماهية وهذا النوع المفروض، أو لا يكون. والأول باطل، لأنه خلاف التقدير^(٩).

والثاني إن كان مساوياً تمام المشترك بين الماهية وهذا النوع فهو المطلوب،

وإن كان أعم منه، فاما أن ينتهي إلى ما يساوي تمام المشترك بين الماهية وبين نوع ما أولاً، والأول المطلوب، والثاني يلزم التسلسل وهو محال.

فاذا انتهى إلى ما يساوي تمام المشترك كان فصلاً تمام المشترك، لأنه

(١) في (م) ورد لفظ (حد) بدل لفظ «جزء». (٦) في (م): «أو في».

(٢) في (م): «في الجزء». (٧) لفظ «له» لم يرد في (م).

(٣) لفظ «هذا» لم يرد في (م). (٨) ورد «في» (ر) بدل لفظ «فلا يخلو إما» لفظ «فاما».

(٤) في (م): «بين الماهية كالانسان وماعداها». (٩) في (م): «المفروض».

(٥) في (م): «أشار».

يُمَيِّزُه عن المشارك في الجنس أو الوجود، فيكون فصلاً للجنس، فيكون فصلاً. فاذن هوسواء كان مختصاً أو مشتركاً لا بد وأن يكون فصلاً، وهو المعنى من قوله^(١): (وكيف كان يُمَيِّزُ الماهية عما يشاركها في جنس أو وجود، فكان فصلاً).

قال: ورسموه: بآته كليي يحمل على الشيء في جواب أي شيء هو في جوهره.

أقول: هذا رسم الفصل.

فالكلي جنس.

وبقولنا: (يحمل على الشيء في جواب أي شيء هو) يخرج ماعدا الخاصة، لأنَّ الفصل يقع في السؤال عن الأمر المميز، فهو يقع في جواب أي شيء، فإنَّ السائل بها يسأل عن القدر المميز.

وبقولنا: (في جوهره) يخرج الخاصة، فإنها تقع في جواب أي شيء هو، لكنها لا تفيد التمييز الجوهري، أي: الذاتي، بل تفيد تمييزاً عرضياً^(٢).

قال: فعلى هذا لو تركبت حقيقة^(٣) من أمرين متساويين أو أمور متساوية كان كل منها^(٤) فصلاً لها، لأنه يميزها عن مشاركتها في الوجود.

(١) في (م): «بقوله».

(٢) في (م): «...» وبقولنا: (يحمل على الشيء في جواب أي شيء هو في جوهره) يخرج ماعدا الفصل، أما الخاصة فيالقيد الأخير، وأما الثلاثة الباقية فيالقيد الأول.

(٣) في (م): «ماهية» وفي (ح): «الماهية».

(٤) في (ش): «منها».

أقول: على تقدير أن يكون الفصل مفسراً؛ بأنه الذي يميّز الماهية عن المشارك لها في الوجود أو في الجنس - لو فرضنا تركيب ماهية من أمرين متساويين أو أمور متساوية، كما هي الماهية الجنس العالي أو الفصل الأخير، فإن كل واحد من الجزأين يميّز الماهية عن المشارك لها في الوجود - فيكون كل واحد منها^(١) فصلاً للماهية.

أما إذا فسّرنا الفصل بها فسرّه الشيخ في الشفاء - وهو: أنه الذي يميّز الماهية عن المشارك لها في الجنس - سقط هذا الضريع، لأن الماهية حينئذ ليس لها جنس حتى تميّز الماهية عن المشارك^(٢) لها فيه بشيء من الجزأين. والتفسير الأول ذكره في الإشارات.

قال: والفصل المميّز للنوع عن مشاركته في الجنس قريب إن ميّزه عنه في جنس قريب، كالناطق للإنسان. وبعيد إن ميّزه عنه في جنس بعيد، كالحساس للإنسان.

أقول: مراتب الفصل في القرب والبعيد بالنسبة إلى النوع تابعة لمراتب الجنس فيه^(٣)، فإن الجنس إذا كان قريباً كان الفصل الذي يميّز النوع عن المشارك له في ذلك الجنس قريباً. كالناطق، فإنه يميّز الإنسان عن الفرس المشارك له في الحيوانية، والحيوان جنس قريب، فالناطق إذن فصل قريب.

(١) في (م): «منها».

(٢) في (م): «حتى تميّز عن المشارك».

(٣) لفظ «فيه» لم يرد في (ن).

والحساس يميّز الإنسان عن الشجر^(١) المشارك له في الجسم النامي،
والجسم النامي جنس بعيد، فكان الحساس بعيداً.

قال: وأما الثالث، فإن امتنع انفكاكه عن معروضه^(٢) فهو اللازم^(٣)، وإلا
فهو العرض المفارق^(٤)
واللازم قد يكون لازماً للوجود كالسواد للحبشي^(٥)، وقد يكون لازماً
للماهية^(٦).

أقول: هذا هو القسم الثالث من أقسام الكلّي، وهو الذي لا يكون نفس
الماهية ولا داخلها فيها، وهو العرضي.

وهو إما أن يكون ممتنع الانفكاك عن المعروض له، ويسمى اللازم.
أو يكون ممكناً الانفكاك عنه، وهو المفارق.

واللازم قد يكون لازماً للوجود وإن كان ممكناً الانفكاك في الذهن كسواد
الحبشي والقار^(٧)، فإنه يمكن تصور الحبشي والقار خاليين عن السواد.
وقد يكون لازماً للماهية، كالزوجية والفردية للأعداد^(٨).

قال: وهو إما بين، وهو الذي يكون تصوره مع تصور ملزومه كافياً في جزم

(١) في (م) ورد بدل لفظ «الشجر» لفظ «الشيء».

(٢) في (ش) و(ح): «عن الماهية».

(٣) في (ش): «فهو عرض لازم» وفي (ح): «فهو العرض اللازم».

(٤) في (ش): «وإلا ففارق».

(٥) في (ر): «كسواد الحبشي».

(٦) جاء في (ح) بعد لفظ «الماهية»: «كالزوجية للأربعة».

(٧) وهو: القير، قاله الجوهري، الصحاح ٢: ٨٠٠ قور.

(٨) في (م): «للمعد».

الذهن باللزوم بينها، كالاتقسام بمتساويين للأربعة.
 واما غير بيتن، وهو الذي يفتقر جزم الذهن باللزوم بينها إلى وسط،
 كتساوي زوايا المثلث للقائمتين^(١).

أقول: هذا تقسيم اللازم إلى البيّن وغير البيّن.

فالبيّن هو: الذي يكون تصوره مع تصور ملزومه كافياً في جزم الذهن
 بالنسبة باللزوم بينها^(٢)؛ فإنّ من تصور الأربعة وتصور الانقسام بمتساويين،
 كان تصور هذين الأمرين كافياً في كون الأربعة ملزومة للانقسام^(٣)، ولا
 يفتقر هذا^(٤) إلى وسط.

وغير البيّن هو: الذي يفتقر الذهن في الجزم باللزوم بينها إلى وسط غير
 تصوّرهما، فإنّ من تصوّر زوايا المثلث^(٥) وتصور المساواة للقائمتين لم يحكم بينها
 باللزوم، بل يفتقر إلى وسط.

قال: وقد يقال البيّن على اللازم الذي يلزم من تصور ملزومه تصوره،
 والأوّل أعم .

أقول: هذا تفسير ثان لللازم البيّن، وهو: الذي يكون تصور ملزومه كافياً في
 تصوره، ككون الأربعة ضعفاً للثنتين، فإنّ من تصور الأربعة تصور كونها
 ضعفاً للثنتين^(٦).

(١) في (ش) و(ح): «كتساوي الزوايا الثلاث لقائمتين للمثلث».

(٢) من قوله: «كالاتقسام بمتساويين للأربعة» إلى هنا لم يرد في نسخة (ر).

(٣) في (م): «ملزوم للانقسام بمتساويين».

(٤) في (ر): «في هذا».

(٥) من قوله: «فان من تصور» إلى هنا لم يرد في (م).

(٦) في (م): «الثلث».

وهذا المعنى الثاني أخص من الأول، فانه إذا كان تصور الملزوم كافياً في تصور اللازم، كان تصور الملزوم واللازم^(١) معاً كافيين في تصور اللزوم، ولا ينعكس، فانه ليس إذا كان تصور مجموع اللازم والملزوم كافياً في تصور اللزوم، كان تصور أحدهما كافياً فيه.

فإذن الاوّل أعم من الثاني.

قال: والعرضي^(٢) إما سريع الزوال كحمرة الخجل وصفرة الوجل، وإما بطيؤه^(٣) كالشيب والشباب.

وكل واحد من اللازم^(٤) والمفارق إن اختص بأفراد حقيقة واحدة فهو الخاصة كالضاحك، وإلا فهو العرض^(٥) العام كالماشي.

وترسم الخاصة: بأنها كليتة مقولة على ما تحت حقيقة واحدة فقط قولاً عرضياً، والنعرض العام: بأنه كلي مقول على أفراد حقيقة واحدة^(٦) وغيرها قولاً عرضياً. فالكليات إذن خمسة: نوع، وجنس، وفصل وخاصة، وعرض عام.

أقول: العرضي الذي لا يكون لازماً قد يكون سريع الزوال كحمرة الخجل، وقد يكون بطيؤه^(٧) كالشيب والشباب^(٨)، وأيضاً قد يكون سهل الزوال كغضب الحليم، وقد يكون عسر الزوال كمرض الممرض^(٩).

وقد ينقسم إلى الخاصة، وإلى العرض^(١٠) العام.

(١) في (م): «اللازم والملزوم».

(٢) في (ش) و(ح): «والعرض المفارق».

(٧) في (م): «بطيئاً».

(٣) في (ش): «ولما بطيء الزوال».

(٨) لفظ «والشباب» لم يرد في (س).

(٤) في (م): «اللازم».

(٩) في (م): «المرض».

(٥) في (س): «العرضي».

(١٠) في (م): «والعرض».

لأنه إن اختص بحقيقة واحدة فهو الخاصة، كالضاحك بالنسبة إلى الأنسان، والماشي بالنسبة إلى الحيوان.

وأنّ المشترك بين حقيقتين فهو عرض عام بالنسبة إلى كلّ واحد من تلك الحقيقتين، كالماشي بالنسبة إلى الإنسان والفرس.

وترسم الخاصة: بأنّها كليّة مقولة على أفراد حقيقة واحدة قولاً عرضياً، فبالأول يخرج الجنس والعرض العام^(١)، وبالثاني يخرج النوع والفصل.

وهذه الحقيقة قد تكون هي حقيقة الجنس العالي، وقد تكون حقيقة الجنس المتوسط، وقد تكون حقيقة النوع الآخر^(٢) ورسم الخاصة يشمل الجميع

أما إذا رسمنا^(٣) الخاصة: بأنّها كليّة مقولة على أفراد حقيقة نوع واحد قولاً عرضياً، كما رسمها الشيخ في الشفاء، خرجت خاصة الجنس العالي من هذا التعريف.

ويرسم العرض العام: بأنه كليّ مقول على أفراد حقيقة واحدة وغيرها قولاً عرضياً كالماشي بالنسبة إلى الأنسان، فأنه مقول عليه وعلى الفرس قولاً عرضياً^(٤).

وقد انحصرت الكليات في هذه الخمسة، لأنّ الكليّ إما أن يكون نفس ماتحته من الأفراد وهو النوع، أو يكون داخلاً فيها، فان كان تمام المشترك بينها وبين نوع ما فهو الجنس، وإلا فهو الفصل، أو يكون خارجاً عنها، فان اختص بحقيقة واحدة فهو الخاصة، وإلا فهو العرض العام^(٥).

قال:

الفصل الثالث: في مباحث الكليّ والجزئيّ

(١) لفظ «العام» لم يرد في (ر).

(٢) في (ر): «الآخر».

(٣) في (م): «مارسنا».

(٤) في (م): «قولاً عرضياً كالماشي بالنسبة».

(٥) لفظ «العالم» لم يرد في (ر).

وهي خمسة:

الأول: الكلبي قد يكون ممتنع الوجود في الخارج للنفس مفهوم اللفظ، كشريك الباري عزّاسمه^(١).

وقد يكون ممكن الوجود لكن لا يوجد، كالعنقاء.

وقد يكون الموجود منه واحداً فقط مع امتناع غيره كالباري تعالى^(٢)، أو مع إمكانه كالشمس.

وقد يكون الموجود منه كثيراً، إمامتناهياً كالكواكب السبعة السيارة^(٣)، أو غير متناه كالنفوس الناطقة.

أقول: هذه الستة هي أقسام الكلبي، وهي ظاهرة غنية عن الشرح.

قال: لثاني: إذا قلنا للحيوان مثلاً: ^(٤) إنه كلبي، فهناك أمور ثلاثة: الحيوان من حيث هو هو، وكونه كلياً، والمركب منها.

والأول يسمى كلياً طبيعياً، والثاني كلياً منطقياً، والثالث كلياً عقلياً.

والكلبي الطبيعي موجود في الخارج، لأنه جزء من هذا^(٥) الحيوان الموجود في الخارج، وجزء الموجود موجود^(٦)، وأما الكلبيان الآخران^(٧) ففي وجودهما في الخارج خلاف، والنظر فيهما^(٨) خارج عن المنطق.

أقول: الكلبيّة والجزئية من المعقولات الثانية العارضة للمعقولات الأول،

(١) لفظ «عزّاسمه» لم يرد في (م).

(٢) لفظ «تعالى» لم يرد في (م).

(٣) لفظ «السيارة» لم يرد في (ر).

(٤) لفظ «مثلاً» لم يرد في (ر).

(٥) لفظ «هذا» لم يرد في (م).

(٦) في (ج): «الموجود في الخارج موجود».

(٧) في (م) و (ج): «الآخران».

(٨) في (ر) و (ج): «فيه».

فإن الكلية لو كانت^(١) نفس الماهية أو جزءاً منها لم تصدق تلك الماهية على الجزئي المندرج تحتها.

وأيضاً الكلية من الأمور الإضافية التي لا تتحقق إلا بعد تحقق المضافين، وما تحقق بعد الشيء فهو مغاير له، فالحيوان من حيث هو هو يسمي كلياً طبيعياً، لأنه نفس طبيعة الشيء.

والكلية العارضة له يسمي كلياً منطقياً، فإن المنطقي أنما يبحث عنها مجردة عن المادة، والحيوان الكلّي أعني: المعروض والعارض- يسمي كلياً عقلياً، لوجوده في العقل لا غير، والحيوان الطبيعي موجود في الخارج، لأن الحيوان من حيث هو هو^(٢) جزء من هذا الحيوان، وهذا الحيوان موجود، فالحيوان من حيث هو هو جزء من الموجود، وجزء الموجود موجود، فالحيوان من حيث هو هو^(٣) موجود.

وأما الكلّي المنطقي والكلّي العقلي، فإن في وجودهما خلافاً بين الحكماء، لأن المنطقي نوع من الاضافة، والكلام في وجود الاضافة وعدمها من علم^(٤) الإلهي لا من علم المنطق والعقل^(٥)، لكون جزئه^(٦) إضافياً، [فإن كان وجوده مختلفاً فيه أيضاً.

واعلم: أنه لا تخصيص للكلّيين بكون البحث عن وجودهما ليس^(٧) من علم المنطق، وإنما هو مشترك بين الثلاثة.

لكن^(٨) لما كان الطبيعي وجوده قريباً من الثاني ذكره هاهنا، وإن كان خارجاً عنه أيضاً.

(٥) في (ر) «العقلي».

(٦) في (م): «أحد جزأيه».

(٧) لفظ «ليس» لم يرد (ر).

(٨) في (م): «ولكن».

(١) في (م): «فإن الكلّي لو كان».

(٢) لفظ «هو» الثاني لم يرد في (م).

(٣) من قوله: «جزء من الموجود» إلى هنا لم يرد في (م).

(٤) في (م): «العلم».

قال: الثالث: الكلّيّان متساويان إن صدق كلّ^(١) منهما على كلّ ما صدق^(٢) عليه الآخر، كالإنسان والناطق.

وبينهما عموم^(٣) مطلق إن صدق أحدهما على كلّ^(٤) ما صدق عليه الآخر من غير عكس، كالحيوان والإنسان^(٥).

وبينهما عموم من وجه إن صدق كلّ^(٦) منهما على بعض ما صدق^(٧) عليه الآخر،^(٨) كالحيوان والأبيض.

ومتباينان إن لم يصدق شيء منها على شيء مما صدق^(٩) عليه الآخر، كالإنسان والفرس.

أقول: هذه قسمة حاصرة للمعاني الكلية باعتبار نسبة بعضها إلى بعض.

فإنّ الكلّيّين إن صدق كلّ واحد منهما على كلّ أفراد الآخر فهما المتساويان، كالإنسان والناطق، فإنّ كلّ واحد مما يصدق عليه أنّه إنسان يصدق عليه انه ناطق، وكلّ واحد مما يصدق عليه أنّه ناطق يصدق عليه أنّه إنسان.

وإن صدق أحدهما على كلّ أفراد الآخر^(١٠) من غير عكس كليّ فبينهما عموم مطلق، كالإنسان والحيوان، فإنّ كلّ واحد مما يصدق عليه أنّه إنسان يصدق عليه أنّه حيوان ولا يتعكس، فإنّه ليس كلّ ما يصدق عليه أنّه حيوان يصدق عليه أنّه إنسان.

(١) في (ش): «كلّ واحد».

(٧) في (ش) و(ح): «ما يصدق».

(٢) في (ش) و(ح): «ما يصدق».

(٨) في (ش) و(ح): «الآخر فقط».

(٣) في (ش): «عموم وخصوص».

(٩) في (م) و(ش) و(ح): «يصدق».

(٤) لفظ «كلّ» لم يرد في (م).

(١٠) من لفظ «فهما المتساويان» إلى هنا لم يرد في (م).

(٥) في (م) ورد لفظ «والناطق» بدل لفظ «والإنسان».

(٦) في (ش): «كلّ واحد».

وإن صدق أحدهما على بعض أفراد الآخر وبالعكس فبينهما^(١) عموم من وجه، كالحيوان الأبيض، فإنّ بعض الأبيض حيوان وبعض الحيوان أبيض، ولا يصدق كلّ حيوان أبيض ولا كلّ أبيض حيوان.

وإن لم يصدق أحدهما على شيء مما يصدق عليه الآخر فبينهما تباين كليّ^(٢)، كالإنسان والفرس.

قال: ونقيضا المتساويين متساويان، وإلا لصدق أحدهما على ما كذب عليه الآخر، فصدق^(٣) احد المتساويين على ما كذب^(٤) عليه الآخر، وهو محال.

أقول: المتساويان كالإنسان والناطق يتساوى أيضاً نقيضاهما، فإنّ كلّ ما صدق^(٥) عليه أنّه لا إنسان صدق^(٦) عليه أنه لناطق وبالعكس، فإنّ اللناطق لو لم يصدق على كلّ ما صدق^(٧) عليه اللناطق لصدق^(٨) الناطق على بعض الإنسان، فيصدق اللإنسان^(٩) على بعض الناطق.

فيلزم صدق أحد المتساويين دون الآخر، فلا يكون المتساويان متساويين، هذا خلف.

قال: ونقيض الأعم من شيء^(١٠) مطلقاً أخص من نقيض الأخص مطلقاً،

-
- | | |
|-------------------------------|--------------------------|
| (١) في (م): «بينها». | (٧) في (م): «ما يصدق». |
| (٢) لفظ «كليّ» لم يرد في (ر). | (٨) في (م): «يصدق». |
| (٣) في (ش) و(ح): «فيصدق». | (٩) في (ر): «لا إنسان». |
| (٤) في (ش): «ما يكذب». | (١٠) في (ش): «من الشيء». |
| (٥) في (م): «يصدق». | |
| (٦) في (م): «يصدق». | |

لصدق نقيض الأخص على كلِّ ماصدق^(١) عليه نقيض الأعم، من غير عكس.
 أمّا الأوّل فلأنّه لولا ذلك لصدق عين الأخص على بعض ما صدق^(٢)
 عليه نقيض الأعم، وذلك مستلزم لصدق الأخص بدون الأعم، وهو محال.
 وأمّا الثاني فلأنّه لولا ذلك لصدق نقيض الأعم^(٣) على كل ما يصدق عليه
 نقيض^(٤) الأخص، وذلك مستلزم لصدق الأخص على كلِّ ما يصدق عليه^(٥)
 الأعم، وهو محال .

أقول: الأعم مطلقاً كالحَيوان نقيضه أخص من نقيض الأخص وهو
 الإنسان، فإنّ اللإنسان صادق على كلِّ أفراد اللحيوان وغيره، أعني: على
 بعض الحيوان.

ولا ينعكس، فإنّ بعض ماصدق عليه اللإنسان يصدق عليه الحيوان
 كالفرس.

والدليل على الأوّل: أنّه لولا صدق اللإنسان على جميع اللحيوان
 لصدق الانسان على بعض اللحيوان، وينعكس إلى صدق اللحيوان على
 الإنسان، هذا خلف.

والدليل^(٦) على الثاني: أنّه لو صدق نقيض الأعم على كلِّ أفراد نقيض
 الأخص، حتى يصدق كلِّ لإنسان لحيوان، لصدق عين الأخص على كلِّ
 افراد الأعم، حتى يصدق كلِّ حيوان إنسان، وطريق الملازمة بعكس النقيض.

(٦) لفظ «والدليل» لم يرد في (ر).

(١) في (م) و(ش) و(ح): «ما يصدق».

(٢) في (ش) و(ح): «ما يصدق».

(٣) في (م): «فلأنّه لولا ذلك لصدق الأخص بدون الأعم».

(٤) لفظ «نقيض» لم يرد في (م).

(٥) لفظ «ما يصدق عليه» لم يرد في (ر) و(ش).

قال: والأعم من شيء من وجه ليس بين نقيضيهما عموم أصلاً، لتتحقق مثل هذا العموم بين عين^(١) الأعم مطلقاً وبين^(٢) نقيض الأخص، مع التباين الكلي بين نقيض الأعم مطلقاً وعين الأخص.

أقول: الأعم من شيء من وجه لا يستلزم العموم بين نقيضه ونقيض ذلك الشيء.

والدليل عليه: أنّ هذا العموم صادق مع كذب العموم بين النقيضين، فإن الحيوان أعم من نقيض الإنسان من وجه، لأنها يصدقان على الفرس ويكذب الحيوان على الحجر مع صدق اللاإنسان عليه، ويكذب اللاإنسان على الإنسان مع صدق الحيوان عليه.

فالعموم من وجه إذن متحقق بين كلّ عام مطلق ونقيض خاصه، مع المبانيّة الكلية بين نقيض العام وعين الخاص، لاستحالة صدقهما على ذات واحدة. واعلم: أنّ نسبة هذين النقيضين هي نسبة المبانيّة الجزئية.

قال: ونقيضا المتباينين متباينان تبايناً جزئياً، لأنهما إن لم يصدقا^(٣) كاللاوجود واللاعدم كان بينهما تباين كليّ، وإن صدقا^(٤) كاللاإنسان واللافرس كان بينهما تباين جزئيّ، ضرورة صدق أحد المتباينين مع نقيض

(١) لفظ «عين» لم يرد في (ر).

(٢) لفظ «بين» لم يرد في (ر) و(ش).

(٣) في (ش): «لأنهما إن لم يصدقا أصلاً معاً على شيء» وفي (م): «إن لم يصدقا معاً» وفي (ح): «إن لم يصدقا معاً أصلاً».

(٤) في (ش) و(ح): «وإن صدقا معاً».

الآخر^(١) فقط، فالتباين الجزئي لازم جزماً.

أقول: نقيضاً المتباينين إن لم يصدق على شيء أصلاً^(٢) كانا متباينين تبايناً كلياً، كاللاوجود واللاعدم، فإن كل ما صدق عليه اللاوجود كذب عليه اللاعدم، وبالعكس.

وإن صدقاً على شيء - كاللاإنسان واللافرس، فإنهما يصدقان على الحجر - لم يكن بينهما مباينة كلية، وإلا لما صدقاً على شيء، وتكون المباينة الجزئية ثابتة، ضرورة صدق أحد المتباينين فقط، كالإنسان إذا صدق على شيء كذب عليه الفرس، فصدق عليه نقيضه مع كذب نقيض الإنسان عليه، فقد صدق أحد النقيضين على شيء مع كذب الآخر عليه، فيكون بينهما مباينة في تلك الصورة، فتكون المباينة جزئية.

فالمباينة الجزئية لازمة لنقيض المتباينين مطلقاً، لأنها إما كلية أوجزئية، وكيف كانت صدقت الجزئية.

قال: الرابع: الجزئي كما يقال على المعنى المذكور المسمى بالحقيقي، فكذلك يقال^(٣) على كلٍّ أخص تحت الأعم، ويسمى الجزئي الإضافي^(٤). وهو أعم من الأول، لأن كل جزئي حقيقي فهو جزئي إضافي، بدون^(٥) العكس. أما الأول فلا ندراج كل شخص تحت ماهيته^(٦) المعرّة عن

(١) لفظ «مع نقيض الآخر» لم يرد في (س).

(٢) لفظ «أصلاً» لم يرد في (م).

(٣) في (س): «قد يقال».

(٤) في (م): «جزئياً إضافياً».

(٥) في (ش): «دون».

(٦) في (ش): «تحت ماهية الكلية» وفي (ح): «تحت ماهية المعرّة».

المشخصات^(١).

. وأمّا الثاني فلجواز كون الجزئي الاضافي كلياً، وامتناع كون^(٢) الجزئي الحقيقي كذلك.

أقول: هذا بيان^(٣) أنّ الجزئي هو الذي يمنع نفس تصور معناه من وقوع الشركة، وهو الجزئي الحقيقي، وقد مضى الكلام فيه.

وأمّا الجزئي بهذا المعنى فإنه يسمّى الجزئي الاضافي، وهو: كلّ جنس^(٤) يقع تحت الأعم، كالانسان بالنسبة إلى الحيوان.

وإنّما كان إضافياً، لأنّه جزئي باعتبار عموم الحيوان له ولغيره، فهو جزئي بالنسبة إليه، وإن كان كلياً بالنسبة إلى الأشخاص التي تحته، وذلك باعتبار آخر.

واعلم: أنّ هذا الجزئي أعم من الأوّل- أعني الحقيقي^(٥) - لأنّ كلّ جزئي حقيقي

فهو إضافي، لأنّ كلّ جزئي حقيقي فإنه شخص معين، وكلّ شخص فإنه^(٦) ذوماهية كلية يندرج تحتها، فاذن هو أخص يقع تحت أعم، فهو جزئي إضافي.

وليس كلّ جزئي إضافي جزئياً حقيقياً، لأنّ الاضافي جاز أن يكون كلياً كالانسان بالنسبة إلى الحيوان، ويستحيل أن يكون جزئياً حقيقياً.

وليس هذا العموم عموم الجنسية، لإمكان تصوّر الأوّل بدون الثاني.

قال: الخامس: النوع كما يقال على ما ذكرناه ويقال له: النوع الحقيقي

(١) لفظ «أعني الحقيقي» لم يرد في (م).

(٢) لفظ «فإنه» لم يرد في (م).

(٣) في (ر): «الشخصيات».

(٤) في (ر) و(ح): «أن يكون».

(٥) في (ر): «قد يتنا».

(٦) في (م): «كلّ أخص».

فكذلك يقال على كل ما هية يقال عليها وعلى غيرها الجنس في جواب ما هو قولاً أولياً، ويسمى النوع الاضافي.

أقول: النوع لفظ مشترك بين معنيين كالجزئي:

أحدهما: النوع الحقيقي، وقد مضى.

والثاني: النوع^(١) الاضافي، وأجود ما رسمه^(٢) به القدماء أمران:

أحدهما: ما ذكره المصنف، وهو المذكور في الأشارات: أنه الكَلْبِي الذي

يقال عليه وعلى غيره الجنس في جواب ما هو قولاً أولياً.

واحتترز بقوله: (قولاً أولياً) عن الصنف، فإنه يقال عليه وعلى غيره

الجنس^(٣) في جواب ما هو، كالتركي والفرس إذا سُئِلَ بما هو عنها حال

البشركة، كان الجواب هو الحيوان، مع أن^(٤) الصنف ليس بنوع، لأن قول

الجنس عليه ليس قولاً أولياً، بل بواسطة حمل الانسان عليه.

الرسم الثاني: أنه أخص الكلّيتين المقولين في جواب ما هو.

قال: ومراتبه أربع:

لأنه إما^(٥) اعم الأنواع، وهو النوع العالي كالجسم.

أو أعم من السافل وأخص من العالي، وهو النوع^(٦) المتوسط كالحيوان

والجسم النامي.

أو مابين^(٧) للكل، وهو النوع المفرد كالعقل إن قلنا: إن الجوهر جنس^(٨).

(١) لفظ «النوع» لم يرد في (م).

(٦) لفظ «النوع» لم يرد في (ر).

(٢) في (م): «مارسم».

(٧) في (ش) و(ح): «أو مابين».

(٣) الجنس نائب فاعل ليقال.

(٨) في (ش) و(ح): «جنس له».

(٤) لفظ «أن» لم يرد في (ر).

(٥) في (ش): «إما أن يكون».

أقول: هذه المراتب الأربع^(١) هي مراتب النوع الاضافي لا الحقيقي.
 فالنوع العالي^(٢) كالجسم بالنسبة إلى الجوهر.
 والنوع السافل كالانسان، فانه نوع لكل مافوقه من الأنواع وليس تحته
 نوع، فهو نوع الانواع.
 والنوع المتوسط كالحيوان بالنسبة إلى الجسم النامي، والجسم النامي
 بالنسبة إلى الجسم^(٣).
 والمباين للأنواع هو المفرد كالعقل إن قلنا: إن الجوهر جنس.
 وذلك لأن في جنسية الجوهر خلافاً بين الحكماء، فقال بعضهم: إنه جنس
 عال، وقال آخرون: أنه عرض عام، وليس هذا موضع تحقيقه.
 فعلى تقدير أن يكون الجوهر جنساً كان العقل - وهو: الجوهر المجرد المباين
 للأجسام في الذات والفعل معاً - نوعاً، وليس فوقه نوع، لأن فوقه الجوهر، وهو
 جنس عال، وليس تحته نوع، فيكون نوعاً مفرداً.
 وأما^(٤) على تقدير أن لا يكون الجوهر جنساً، لم يكن للعقل جنس،
 فلا يكون نوعاً إضافياً.
 واعلم: أن ما عدا السافل والمفرد من هذه المراتب، فإنه مباين للنوع الحقيقي.

قال: ومراتب الأجناس^(٥) أيضاً هذه الأربع^(٦)، لكن الجنس^(٧) العالي

(١) في (ر): «الأربعة».

(٦) في (م) و(ح): «الأربعة».

(٢) في (م): «والنوع للعالي».

(٧) لفظ «الجنس» لم يرد في (م) و(ش) و(ح).

(٣) في (م): «كالحيوان بالنسبة إلى الجسم النامي بالنسبة إلى الجسم».

(٤) في (م): «أما».

(٥) في (ر): «الجنس».

كالجواهر في مراتب الاجناس يستمى جنس الأجناس، لالسافل كالحيوان، ومثال المتوسط فيها: ^(١) الجسم النامي والجسم ^(٢)، والجنس المفرد ^(٣): العقل، إن قلنا: إن الجواهر ليس بجنس ^(٤).

أقول: مراتب الجنس أيضاً أربعة:

الأول: الجنس العالي كالجواهر، وهو المسمى بجنس الأجناس.

والفرق بينه وبين نوع الأنواع: أن جنس الأجناس هو العالي، ونوع الأنواع هو السافل، لأن الجنس لما كان عبارة عن الذي يقال على غيره، وكان العالي هو الذي يقال على كل ما تحته، كان ^(٥) جنساً له، ولما كان ماتحته أجناساً كان العالي جنساً لها، وأما النوع فلما كان عبارة عن الذي ^(٦) يقال عليه غيره كان سافلاً بالنسبة إليه، فكان نوعاً له.

ومثال السافل: الحيوان، فانه جنس، وفوقه الجسم النامي، الذي فوقه الجسم، الذي فوقه الجواهر.

ومثال المتوسط: الجسم النامي والجسم.

ومثال المفرد: العقل، فانه ليس فوقه جنس، إن قلنا: إن الجواهر ليس بجنس، على ما نقلناه من الخلاف، فإنه لو كان جنساً لكان ^(٧) العقل جنساً سافلاً، وفي كون العقل جنساً أو نوعاً نظر.

واعلم: أن الجنس شامل لهذه الأربع ^(٨)، فأحد أنواعه جنس الأجناس، والجنس نوع للكلي الذي هو نوع للمضاف.

(١) أي: في الأجناس، ولفظ «فيها» لم يرد في (ج).

(٢) لفظ «والجسم» لم يرد في (ش).

(٣) أي: ومثال الجنس المفرد، كما ورد في (ج).

(٤) في (ش) و(ج): «بجنس له».

(٥) في (م): «فكان».

(٦) في (م): «عن الذي لا تحته».

(٧) في (ج): «كان».

(٨) في (ج): «الأربعة».

فان قلنا: إن اختلاف المعروضات يدلّ على اختلاف العوارض، كان جنس الأجناس جنساً لعشرة أنواع، وآلا كان نوع الأنواع.

واعلم: أنّ مراتب الجنس مباينة للنوع الحقيقي وللنوع^(١) المفرد والسافل من الاضافي، والجنس المفرد^(٢) وجنس الأجناس مباين للكل، وبين كلّ^(٣) من الباقيين من مراتب الجنس وبين النوعين الباقيين من الاضافي عموم من وجه.

قال: والنوع الاضافي موجود بدون الحقيقي كالأنواع المتوسطة، والحقيقي موجود بدون الاضافي كالحقائق البسيطة
فليس بينهما عموم وخصوص مطلق، بل كلّ منها أعم من الآخر^(٤)، لصدقها على النوع السافل.

أقول: يريد نسبة أحد النوعين إلى الآخر بالعموم والخصوص.

واعلم: أنّ جماعة من القدماء ظنّوا أنّ النوع الاضافي أعم من الحقيقي مطلقاً.

والمصنف أبطل قول هؤلاء بوجود كلّ منها بدون صاحبه.

أما وجود النوع الاضافي بدون الحقيقي، فكما في الأنواع المتوسطة، كالحيوان والجسم النامي^(٥)، مع امتناع كونها نوعين حقيقيين.

وأما وجود الحقيقي بدون الاضافي، فكما في الحقائق البسيطة، فإنّ البسيط الذي لاجزاء له يستحيل أن يكون نوعاً إضافياً، لوجوب كون النوع الاضافي

(١) في (م): «والنوع».

(٢) في (ر) و(ح): «أعم من الآخر من وجه».

(٣) لفظ «والجنس المفرد» لم يرد في (م).

(٤) لفظ «النامي» لم يرد في (ر).

(٥) في (م): «الكل».

مندرجاً تحت جنس يقومه، فيكون مركباً من الجنس والفصل، ونحن قد فرضناه بسيطاً، هذا خلف.

ولمّا أبطل قول هؤلاء ذكر ما هو الحق عنده، وهو: كون كلّ منها أعم من الآخر من وجه، لصدق كلّ واحد منها على النوع السافل الذي هو نوع الأنواع، فإنّه نوع حقيقي باعتبار كونه كلياً مقولاً في جواب ما هو على متصفات الحقائق^(١)، ونوع إضافي باعتبار مقوليّة الجنس عليه وعلى غيره في جواب ما هو. وإذا صدق على نوع الأنواع، وكذب كل واحد^(٢) منها على بعض ما صدق عليه الآخر، ثبت العموم من وجه.

قال: وجزء المقول في جواب ما هو إن كان مذكوراً بالمطابقة يسمّى واقعاً في طريق ما هو، كالحیوان والناطق بالنسبة إلى الحيوان الناطق المقول في جواب السؤال بما هو عن الإنسان. وإن كان مذكوراً بالتضمن يسمّى داخلًا في جواب ما هو، كالجسم النامي والحساس والمتحرك^(٣) بالارادة الدال عليها الحيوان بالتضمن.

أقول: إذا سُئل عن الانسان بما هو فقيل في الجواب: إنّه الحيوان الناطق، كان لفظ الحيوان يدل على معناه بطريق المطابقة^(٤)، وكذلك الناطق، فيقال لكل منها: إنّه واقع في طريق ما هو.

والحيوان يدل على الجسم النامي وعلى الحساس والمتحرك بالارادة دلالة التضمن، لأنّ هذه الأجزاء ليست مذكورة بالمطابقة، أي: لم يؤت بلفظ يدل

(٣) في (ش): «أو الحساس أو المتحرك».

(١) في (ر): «الحقيقة».

(٤) في (م): «يدل على الحيوان بالمطابقة».

(٢) لفظ «واحد» لم يرد في (ر).

عليها بالمطابقة^(١)، وإنّما أتى بما يدل عليها بالتضمن، فيقال: إنّها داخلة في جواب ماهو.

هذا اصطلاح فخرالدين ومن تابعه.

وأما^(٢) الأوائل، فإنّهم يجعلون الواقع في طريق ماهو^(٣) الذاتي الأعم، والداخل في جواب ماهو الذاتي مطلقاً.

قال: والجنس العالي جاز أن يكون له فصل يقومه، لجواز تركبه من أمرين^(٤) أو من أمور^(٥) متساوية، ويجب أن يكون له فصل يقسّمه. والنوع السافل يجب أن يكون له فصل يقومه، ويمنع أن يكون له فصل يقسّمه.

والتوسطات يجب أن تكون لها فصول تقومها، وفصول تقسّمها.

أقول: الجنس العالي يجوز تركبه من أمرين أو من أمور متساوية على ما ذكر^(٦) فيما سبق، فيكون كلّ واحد منها فصلاً له مقوماً.

ويجب أن تكون تحته أنواع، فإنّه إنّما هو جنس لاندرج الأنواع تحته، وإذا كان تحته أنواع كان لكل واحد من تلك الأنواع فصل يتميّر^(٧) به عن الآخر.

والفصول المقومة للأنواع مقسّمة^(٨) للجنس الذي فوقها، فيجب^(٩) أن يكون له فصل يقسّمه، كالقابل للأبعاد والمجرد عنها، فإنّها فصلان يقومان الجسم والمجرد، ويتقسم^(١٠) بهما الجوهر، فيقال: الجوهر إما قابل للأبعاد أو مجرد عنها.

(١) في (م): «على ما ذكرنا».

(٢) في (و): «أما».

(٣) في (م): «مقسّمة».

(٤) في (م): «ويجب».

(٥) في (م): «ويقسم».

(١) من قوله: «أي لم يؤت» إلى هنا لم يرد في (م).

(٢) في (و): «أما».

(٣) في (و): «ما هو هو».

(٤) في (ش) و(ح): «من أمرين متساويين».

(٥) في (م) و(ح): «أو أمور».

وأما النوع السافل، فإنه يجب أن يكون له فصل يقومه، لاندراجه تحت الجنس، وكلّ مندرج تحت جنس^(١) لا بدّ له من مميّز يقومه. ويتركب حقيقة^(٢) من المشترك والمميز^(٣)، فيكون المميّز مقوماً له. ويمتنع أن يكون له فصل يقسمه، وإلا لكان^(٤) جنساً تحت أنواع، فلا يكون نوعاً سافلاً.

وأما الأنواع المتوسطة؛ فإنها لاندراجها مع غيرها تحت جنس يجب أن تكون لها فصول مميّزة مقومة^(٥). ولاندراج الأنواع تحتها يجب أن تكون لها فصول مقسمة لها^(٦) ومقومة لأنواعها.

كالحَيوان، فإنه لما اندرج تحت الجسم النامي انفصل عن غيره بالحساس، ولما اندرج تحت الإنسان والفرس كان له فصل مقسم كالناطق والصاهل.

قال: وكلّ فصل يقوم العالي فهو يقوم السافل من غير عكسٍ كليّ، وكلّ فصل يقسم السافل فهو يقسم العالي من غير عكسٍ كليّ.

أقول: الفصل المقوم للعالي جزء له، والعالي جزء من السافل، وجزء الجزء جزء، فيجب^(٧) أن يكون مقوماً للسافل أيضاً، كالحساس المقوم للحَيوان، فإنه يقوم الإنسان.

(١) في (م): «الجنس».

(٢) في (ر): «وتتركب حقيقة».

(٣) في (م): «ومن المميز».

(٤) في (ر): «كان».

(٥) في (م): «ومقومة».

(٦) لفظ «لها» لم يرد في (م).

(٧) في (ر): «يجب».

ولا ينعكس كلياً، يعني أن بعض ما يقوم السافل لا يقوم العالي، كالناطق المقوم للانسان، مع أنه عارض للحيوان. وقد يكون المقوم للسافل مقوماً للعالي، كالحساس المقوم للحيوان والانسان، فلهذا قال: (من غير عكس كلياً).

هذا في جانب التقويم، وأما في جانب التقسيم فإنه على العكس من هذا^(١)، لأن كل مقسم للسافل فهو^(٢) مقسم للعالي، كالناطق لما قسم الحيوان إلى الانسان وغيره قسم^(٣) الجسم أيضاً^(٤) إلى الانسان وغيره، لأن معنى تقسيم السافل وجوده في طبيعتين^(٥)، ووجود السافل يستلزم وجود العالي فيهما. ولا ينعكس كلياً، فان بعض ما يقسم العالي لا يقسم السافل، كالحساس لما قسم الجسم إلى الحيوان وغيره لم يقسم الحيوان إلى الحيوان وغيره. وقد يكون المقسم للعالي مقسماً للسافل، كالناطق المقسم للحيوان والجسم إلى الإنسان^(٦) وغيره.

قال:

الفصل الرابع: في التعريفات

المعرف للشيء هو الذي يستلزم تصوره تصور ذلك^(٧) الشيء، أو امتيازه عن كل ما عداه.

أقول: الغرض بالتعريف يتعلق بأحد هذين الأمرين:

-
- (١) لفظ «من هذا» لم يرد في (م).
 (٢) لفظ «فهو» لم يرد في (ر).
 (٣) في (ر): «انقسم».
 (٤) لفظ «أيضاً» لم يرد في (م).
 (٥) في (م): «طبيعته».
 (٦) في (م): «للإنسان».
 (٧) لفظ «ذلك» لم يرد في (ر).

إما طلب الحقيقة على ماهي عليه.

وإما^(١) طلب التمييز عن غير تلك الحقيقة.

فالمعرف يجب أن يكون مفيداً أحد هذين الأمرين، والغرض الأول يحصل من الحدود التامة^(٢)، والثاني يحصل^(٣) من الرسوم والحدود الناقصة.

قال: وهو لا يجوز أن يكون نفس الماهية، لأنّ المعرف معلوم قبل المعرف، والشيء لا يعلم قبل نفسه، ولا أعمّ، لقصوره عن إفادة التعريف، ولا أخصّ، لكونه أخصّ، فهو مساوٍ له^(٤) في العموم والخصوص.

أقول: المعرف علّة في التعريف للمعرف، فيجب أن يكون مغايراً، لأنّ العلّة متقدّمة، والمتقدّم^(٥) مغاير^(٦)، لاستحالة كون الشيء متقدّماً على نفسه باعتبار واحد.

ويجب أن يكون مساوياً للمعرف في العموم والخصوص.

لأنّه لو كان أعمّ لكان^(٧) قاصراً عن إفادة التعريف، فإنّ الفائدة من التعريف إما تصور الحقيقة، والعام لا يستلزم الخاص، أو التمييز، والعام لا يكون مميّزاً.

ولو كان أخصّ لكان أخصّ، لأنّه أقلّ وجوداً، والمعرف^(٨) أعرف.

فيجب أن يكون مساوياً له^(٩) في الخصوص والعموم^(١٠).

(١) ورد في (ر) لفظ «أو» بدل لفظ «وإما».

(٢) في (م): «يحصل من الحد».

(٣) لفظ «يحصل» لم يرد في (م).

(٤) في (ش) و(ح): «لها» ولفظ «له» لم يرد في (ر).

(٥) في (ر): «والمقدّم».

(٦) في (م): «متغاير».

(٧) في (م): «كان».

(٨) في (م): «فالمعرف».

(٩) لفظ «له» لم يرد في (ر).

(١٠) في (م): «في العموم والخصوص».

قال: ويسمى حدّاً تامّاً إن كان بالجنس والفصل القريبين، وحدّاً ناقصاً إن كان بالفصل القريب وحده^(١) أو به وبالجنس البعيد، ورسماً تامّاً إن كان بالجنس القريب والخاصة، ورسماً ناقصاً إن كان بالخاصة وحدها أو بها وبالجنس البعيد.

أقول: الحدّ إن كان مشتملاً على مجموع^(٢) المقومات فإنه يسمى الحدّ التام، كقولنا في حدّ الانسان: إنه الحيوان الناطق، فإنّ الجنس القريب هو الحيوان والفصل القريب هو الناطق.

وإن لم يكن مشتملاً على الجميع كان ناقصاً، سواء كان بالفصل وحده أو به وبالجنس البعيد، كقولنا: الإنسان هو الناطق أو هو الجسم الناطق. والحدّ إذا ترك فيه الترتيب المعين - بأن تقدّم الفصل على الجنس - فإنه يكون ناقصاً أيضاً.

والرسم التام: هو الذي يذكر فيه الجنس القريب والخاصة المتساوية النسبة^(٣)، كقولنا في تعريف^(٤) الانسان: إنه الحيوان الضاحك. والناقص: هو الذي يذكر فيه الخاصة وحدها، كقولنا في تعريفه: إنه الضاحك^(٥)، أو الذي يذكر فيه الجنس البعيد والخاصة، كقولنا في تعريفه: إنه الجسم الضاحك^(٦).

(١) لفظ «وحده» لم يرد في (ر). (٦) من قوله: «أو الذي يذكر» إلى هنا لم يرد في (م).

(٢) في (م): «جميع».

(٣) في (ر): «المساوية البينة».

(٤) في (م): «في رسم».

(٥) في (م): «الجسم الضاحك».

واعلم: أن هذا الكلام تابع المصتف فيه فخرالدين، وهو مخالف لما عليه المحققون.

أما أولاً: ففي كون الفصل وحده أو الخاصة وحدها يفيضان تمييز الماهية عما عداها.

فهو خطأ، فإن الضاحك والناطق إنما^(١) يدلان على شيء ما ذي ضحك أو ذي نطق من غير تقييد، وفيه تجويز أن يكون ذلك الشيء أعم من الإنسان أو أخص أو مساوياً أو مبايناً.

فاذن هما من غير التقييد بما يدل على تخصيصهما بالإنسان لا يفيضان التمييز ولا تصور الحقيقة.

فاذن لأقل في كل تعريف من معنيين^(٢) من حقها أن يدل عليها بلفظين، ولذلك عدوا التعريف من الأقوال المؤلفة.

وأما ثانياً: ففي كون الرسم التام مركباً من الجنس، والخاصة والناقص ما تحلى من الجنس.

والمشهور عند المنطقيين أن الرسم إنما يفيد التمييز، فإن أفاد التمييز عن كل ما عداه كان رسماً تاماً، وإن أفاد التمييز عن بعض ما عداه كان ناقصاً، فيكون رسماً بالقياس إلى ذلك البعض.

قال: ويجب الاحتراز عن تعريف الشيء بما يساويه في المعرفة والجهالة، كتعريف الحركة بما ليس بساكن^(٣)، والزوج بما ليس بفرد.

وعن تعريف الشيء بما لا يعرف إلا به، سواء كان بمرتبة واحدة. كما

(١) لفظ «إنما» لم يرد في (م).

(٢) في (ر)، «علمين».

(٣) في (ش): «بسكون».

يقال: الكيفية ما بها تقع المشابهة^(١). ثم يقال: المشابهة اتفاق في الكيفية. أو بمراتب، كما يقال: الاثنان زوج أول، ثم يقال: الزوج هو المنقسم^(٢) بمتساويين، ثم يقال: المتساويان هما الشيطان اللذان لا يفضل أحدهما على الآخر، ثم يقال: الشيطان^(٣) هما الاثنان. ويجب أن يُحترز^(٤) عن استعمال ألفاظ غريبة وحشية^(٥) غير ظاهرة للدلالة بالقياس إلى السائل^(٦)، لكونه مفوّتاً للغرض:

أقول: يريد أن يبين وجه الخطأ في التعريف ليُحترز عنه، وهو يكون لفظياً ومعنوياً.

فن الأغاليط المعنوية تعريف الشيء بالمساوي في المعرفة والجهالة، كمن يعرف الحركة بعدم السكون والزوج بعدم الفرد، فإنّ عدم السكون مساوٍ للحركة في المعرفة، وعدم الفرد مساوٍ للزوج فيها.

هذا بحسب المشهور، فإنّ في المشهور أن تقابل الحركة والسكون وتقابل الزوج والفرد تقابل الأضداد.

وأما بحسب التحقيق، فإنّ التقابل في هذين تقابل^(٧) بحسب العدم والملكة، فإنّ السكون عدم الحركة عما من شأنه أن يتحرك، والفرد عدم الزوج، فيكون التعريف بهما تعريف الشيء بما يتوقف عليه في المعرفة.

والمثال الصحيح أن يقال: مثل تعريف أحد المتضامين بالآخر، كتعريف الأب بأنه الذي له ابن.

(١) في (م): «ما تقع به المشابهة واللامشابهة» وفي (ح): «ما بها تقع المشابهة واللامشابهة».

(٢) في (م): «المنقسم». (٥) في (ر): «ووحشية».

(٣) لفظ «الشيطان» لم يرد في (ر). (٦) في (ش): «السامع».

(٤) في (م): «ويجب الاحتراز». (٧) لفظ «تقابل» لم يرد في (م).

ويتلو هذه المرتبة من الرداءة تعريف الشيء بالأخفى^(١)، فإنه أردأ^(٢) من التعريف بالمساوي، كما تقول^(٣) في تعريف النار: إنها أسطقس شبيهة بالنفس، والنفس أخفى من النار، وهذه المرتبة لم يذكرها المصنف.

ويتلو هذه المرتبة تعريف الشيء بما لا يعرف إلا به بمرتبة واحدة، فإنه دور ظاهر، كقولنا في تعريف الكيفية: إنها الهيئة التي تقع بها المشابهة واللامشابهة، ثم تعرف المشابهة: بأنها اتفاق في الكيفية.

ويتلو هذه الرتبة تعريف الشيء بما لا يعرف إلا به بمراتب، كقولنا في تعريف الاثنين: إنه الزوج الأول، ثم تقول في تعريف الزوج: إنه العدد المنقسم^(٤) بمتساويين، ثم تقول في تعريف المتساويين: إنها الشئان اللذان لا يزيد أحدهما على الآخر، ثم تقول^(٥) في تعريف الشئين: إنهما الاثنان، وهذا دور خفي، وهو أقبح من الأول، لأنه يلزم تقدم معرفة الشيء على نفسه بمراتب.

وأما الأغاليط اللفظية: فإن يكون اللفظ غريباً وحشياً بالقياس إلى السامع، أو خفياً غير ظاهر الدلالة، فإن طالب المعنى حينئذ يترك مطلوبه ويطلب التفهم للفظ^(٥)، فيفوت غرضه بذلك.

(١) في (م): «أدنى».

(٢) في (م): «يقال».

(٣) في (ر): «المقسم».

(٤) في (م): «يقال».

(٥) في (م): «تفهم اللفظ».

قال:

المقالة الثانية في القضايا وأحكامها

وفيها مقلمة وثلاثة فصول:

أما المقدمة: ففي تعريف القضية وأقسامها الأولية

القضية: قول يصح أن يقال لقائله إنه صادق أو كاذب^(١).

أقول: لما فرغ من النظر في أحوال المفردات شرع في الكلام في المركبات، وتكلم في أبسط المركبات، وهي القضايا وأقسامها الأولية.

فإن القضية تنقسم إلى أقسام نوعية تارة، وإلى أقسام صنفية أخرى. والأولى^(٢) قسمة أولية، كتقسيم القضية إلى الحملية والشرطية، فإنها نوعان مختلفان.

أما قسمتها إلى الضرورية والذاتية وسائر الموجهات مثلاً، فإنها قسمة صنفية لا اختلاف فيها إلا بالعوارض. وبدأ بتعريف القضية.

فقوله: (القضية قول) يشمل جميع الأقوال التامة والناقصة.

(١) في (ش): «أو كاذب فيه» وفي (ح): «إنه صادق فيه أو كاذب».

(٢) في (م): «والأول».

وقوله: (يصح أن يقال لقائله إنه صادق أو كاذب) يفصله عن سائر الأقوال الناقصة وعن غير القضايا من الأقوال التامة، كالأوامر وغيرها مما لا يدخله الصدق والكذب.

وقد اعترض على هذا التعريف فقيل: إن الصادق هو الخبر المطابق والكاذب هو الخبر الذي ليس بمطابق، فتعريف مطلق الخبر بها تعريف دوري. والجواب: أن التعريف إنَّها هو لفظ الخبر، وتعريف الصادق: بأنه الخبر المطابق، تعريف له بماهية الخبر، فاختلفت جهة التوقف^(١)، فلا دور.

قال: وهي حلية إن انحلت بطرفيها إلى مفردين، كقولنا: زيد^(٢) عالم، زيد ليس بعالم^(٣)، وشرطية إن لم تنحل.

أقول: هذه هي^(٤) القسمة الأولية التي تفيد القضية التمييز النوعي، وهي القسمة إلى الحلية والشرطية.

فإن القضية إن انحلت بطرفيها إلى مفردين أو إلى ما في قوة المفردين كانت حلية، كقولنا: زيد عالم، فأنها تنحل إلى قولنا^(٥): زيد، وهو مفرد، وإلى قولنا^(٦) عالم، وهو أيضاً مفرد.

وكقولنا: الحيوان الناطق إنسان، فأنها ينحلان إلى قولنا: الحيوان الناطق، وهو في قوة المفرد، وإلى قولنا: إنسان.

وإن انحلت إلى قضيتين فهي شرطية، كقولنا: إن كانت الشمس طالعة فالنهار موجود، فأنها تنحل بحذف الأدوات إلى قولنا: الشمس طالعة، وهي

(١) في (م): «التوقف».

(٢) في (ش): «زيد هو».

(٣) في (ش): «وزيد ليس هو بعالم».

(٤) لفظ «هي» لم يرد في (م).

(٥) لفظ «قولنا» لم يرد في (م).

(٦) لفظ «قولنا» لم يرد في (م).

قضية، وإلى قولنا: النهار موجود، وهي قضية أيضاً.
وكذلك إذا قلنا: العدد إما زوج وإما فرد، فإنها تنحلّ بحذف الأدوات
إلى قولنا: العدد زوج، العدد فرد، وهما قضيتان.

قال: والشرطية إما متصلة، وهي التي يحكم فيها بصدق قضية أو لاصدقتها
على تقدير صدق^(١) أخرى، كقولنا: إن كان هذا إنساناً فهو حيوان، وليس إن
كان هذا^(٢) إنساناً فهو جاد.

أقول: الشرطية تنقسم إلى قسمين: متصلة، ومنفصلة.
فالمتصلة: هي التي يحكم فيها بصدق قضية على تقدير أخرى^(٣) إن كانت
موجبة، أو يحكم فيها بعدم صدقها إن كانت سالبة.
مثال الموجبة قولنا^(٤): إن كان هذا إنساناً فهو حيوان، فإننا قد حكمنا
بصدق قولنا: هذا حيوان على تقدير صدق قولنا: هذا إنسان.
مثال السالبة: ليس إن كان هذا إنساناً فهو جاد، فقد حكمنا بعدم كونه
جداً على تقدير كونه إنساناً.

قال: وإما منفصلة، وهي: التي يحكم فيها بالتنافي بين قضيتين في الصدق
والكذب معاً، أو في أحدهما فقط، أو بنفيه، كقولنا: إما أن يكون هذا العدد
زوجاً أو فرداً، وليس إما أن يكون الإنسان^(٥) حيواناً^(٦) أو أسود.

(١) في (ر): «على تقدير أخرى» وفي (ش) و(ح): «على تقدير صدق قضية أخرى».

(٢) لفظ «هذا» لم يرد في (ر).

(٥) في (ش): «هذا الإنسان».

(٣) في (م): «على تقدير صدق قضية أخرى».

(٦) في (ش): «كاتباً».

(٤) لفظ «قولنا» لم يرد في (م).

أقول: المنفصلة هي التي يحكم فيها بالمنافاة بين قضيتين أو بعدم المنافاة، وهي على ثلاثة أقسام:

أحدها: أن يحكم فيها بالمنافاة بينها في الصدق والكذب معاً، وتسمى المنفصلة الحقيقية، كقولنا: العدد إما أن يكون زوجاً أو فرداً، فإنّ الجزأين يستحيل اجتماعهما ويستحيل ارتفاعهما.

الثانية: التي يحكم فيها بالمنافاة بينها في الصدق فقط، وتسمى مانعة الجمع، كقولنا: هذا الشيء إما أن يكون حجراً أو شجراً، فإنه يستحيل اجتماعهما على الصدق ويمكن ارتفاعهما.

الثالثة: التي يحكم فيها بالمنافاة بينها في الكذب فقط، كقولنا: زيد إما أن يكون في البحر وإما أن لا يفرق، فإنه يستحيل اجتماعهما على الكذب ويمكن اجتماعهما على الصدق، وتسمى مانعة الخلو.

هذا في الموجبة، وأما في السالبة فهي التي يحكم فيها بعدم المنافاة، إما في الطرفين^(١) معاً أو في أحدهما، كقولنا: ليس إما أن يكون الإنسان حيواناً أو أسود، فإنه لا منافاة بينهما.

واعلم: أنّ تسمية المتصلة بالشرطية مطابق للعرف اللغوي، وأما تسمية المنفصلة بها فإنه بحسب المجاز، وكذلك تسمية الموجبات بالمتصلة والمنفصلة بحسب الحقيقة، وتسمية السوالب بحسب المجاز.

قال:

الفصل الأول: في العملية

وفيه أربعة مباحث:

(١) في حاشية (م): «أي: الصدق والكذب».

الأول^(١): في أجزائها وأقسامها

الحملية إنما تتحقق بأجزاء ثلاثة: محكوم عليه ويسمى موضوعاً، ومحكوم به ويسمى محمولاً، ونسبة بينهما بها يرتبط المحمول بالموضوع^(٢).

أقول: قدم المصنف البحث عن الحملية على البحث عن الشرطية، لأنها أبسط منها.

واعلم: أن الجملة^(٣) تشتمل على ثلاثة أجزاء.

محكوم عليه ويسمى موضوعاً، كالإنسان في قولنا: الإنسان حيوان.

ومحكوم به ويسمى محمولاً، كالحيوان في هذا المثال.

ونسبة بينهما بها يرتبط المحمول بالموضوع، كلفظة هو وأشباهاها.

واعلم: أن المحمول والموضوع بينهما اتحاد من وجه وتغاير من وجه، وهذا

سقط الشك الذي يقال: إن المحمول إن كان عين الموضوع فلا حمل ولا وضع

إلا في الألفاظ المترادفة، وإن كان مغايراً كان حكماً بوحدة الاثنين، فأنهما لما

اتحدا من وجه صح أن يقال: إن أحدهما هو الآخر، ولما افترقا من وجه آخر لم

يكن الحمل والوضع في الألفاظ المترادفة^(٤).

واعلم: أن ما به الاتحاد قد يكون بعينه هو الموضوع، كقولنا: الإنسان

ضاحك، وقد يكون هو المحمول كعكس هذا المثال، وقد يكون مغايراً لها

كقولنا: الضاحك كاتب، فإن الذي يقال له إنه ضاحك وأنه كاتب هو

الإنسان.

(١) في (ش) و(ح): «البحث الأول».

(٢) جاء في (ح) بعد لفظ: «بالموضوع»: «ويسمى نسبة حكيمية».

(٣) أي: الجملة الحملية.

(٤) لفظ «المترادفة» لم يرد في (ر).

قال: واللفظ الدال عليها يسمّى^(١) رابطة، كهو في قولنا: زيد هو عالم، وتسمّى القضية حينئذ ثلاثية.

وقد تحذف الرابطة^(٢) في بعض اللغات لشعور الذهن بمعناها، والقضية حينئذ تسمّى^(٣) ثنائية.

أقول: اللفظ الدال على النسبة بين الموضوع والمحمول تارة يكون في قالب الاسم وإن لم يكن اسماً كهو، وتارة يكون في قالب الكلمة كقولنا: يوجد^(٤). والقضية التي تذكر فيها الرابطة تسمّى ثلاثية، لاشتغالها على الموضوع والمحمول والرابطة،^(٥) والتي تحذف فيها الرابطة^(٦) تسمّى ثنائية، كقولنا: زيد عالم.

هذا في لغة العرب، ولذلك قيّد الحذف ببعض اللغات، فان اللغة الفارسيّة لا تحذفها^(٧).

واعلم: أنّ المحمولات المشتقة أو الكلمات قد لا تحتاج إلى ذكر الرابطة فيها، لأنها ترتبط لذواتها بموضوع ما. وزعم فخرالدين أنّها تكون مرتبطة لذاتها بالموضوع في القضية. وهو خطأ.

(١) في (ش): «ويسمى اللفظ الدال عليها».

(٢) في (س): «وقد يحذف الرابطة».

(٣) في (ش) و(ح): «وتسمّى القضية حينئذ».

(٤) في (م): «كقولنا: زيد وجد كاتب، وزيد هو كاتب».

(٥) في (م): «والنسبة».

(٦) لفظ «الرابطة» لم يرد في (م).

(٧) أي: الرابطة، مثل قولنا: حسن إبتاده است، فكلمة است هي الرابط بين حسن، وبين إبتاده

التي بمعنى قائم.

قال: وهذه النسبة إن كانت نسبة يصحّ بها^(١) أن يقال: إن الموضوع محمول
فالقضية موجبة، كقولنا: الإنسان حيوان.

وإن كانت نسبة بها يصحّ أن يقال: إن الموضوع ليس بمحمول فالقضية
سالبة، كقولنا: الإنسان ليس بحجر.

أقول: النسبة الايجابية هي التي باعتبارها يصحّ أن يقال: إن الموضوع هو
المحمول، كقولنا: الإنسان هو حيوان^(٢).

والنسبة السلبية هي التي باعتبارها يصحّ أن يقال: إن الموضوع ليس
بمحمول، كقولنا: الإنسان ليس هو^(٣) بحجر، وهذا ظاهر.

قال: وموضوع الحملية^(٤) إن كان شخصاً معيناً سميت القضية^(٥) مخصوصة
وشخصية

وإن كان كلياً، فإن بين فيها كمية أفراد ماعليه الحكم^(٦) - ويسمى اللفظ
الدال عليها سوراً - سميت محصورة ومسورة، وهي أربع.

لأنه إن بين أن الحكم على كلّ الأفراد فهي الكلية، إتما موجبة وسورها
كلّ كقولنا: كلّ نار حارة، وإتما سالبة وسورها لاشيء ولا واحد كقولنا:
لا شيء ولا واحد^(٧) من الإنسان بجماد^(٨).

وإن بين فيها أن الحكم على بعض الأفراد فهي الجزئية، إتما موجبة وسورها
بعض وواحد كقولنا: بعض الحيوان إنسان، وإتما سالبة وسورها ليس كلّ

(١) في (ش) و(ح): «بها يصح».

(٢) في (م): «الحيوان».

(٣) لفظ «هو» لم يرد في (م).

(٤) في (ش): «وموضوع القضية».

(٥) لفظ «القضية» لم يرد في (ر) و(ش).

(٦) في (ش) و(ح): «ما صدق عليه الحكم».

(٧) في (ش): «أولاً واحد».

(٨) في (ش): «بجماد».

وليس بعض وبعض ليس كقولنا: ليس كل حيوان إنساناً^(١).

أقول: إذا كان موضوع الحملية شخصاً معيناً سميت القضية شخصية باعتبار شخصيته، كقولنا: زيد كاتب.

وإن كان كلياً، فلا يخلو إما أن يحكم عليه باعتبار عروض الكلية له، أو يحكم عليه من حيث هو هو، أو يحكم عليه باعتبار أفرادها. والمصنف بين أولاً أحكام هذا الأخير، لكون المحاورات العلمية إنما تبحث باستعمال أحدها، وهو ينقسم قسمين:

أحدهما: أن يبين فيها^(٢) كمية الأفراد، وتسمى القضية محصورة ومسورة.

والثاني: أن لا يبين فيها كمية الأفراد^(٣) وتسمى القضية^(٤) مهمله.

والمحصورات أربع:

الأولى: الموجبة الكلية، وهي: التي يحكم فيها بثبوت المحمول لكل أفراد الموضوع، كقولنا: كل إنسان حيوان، واللفظ الدال على كمية الحكم يسمى سوراً، وهو لفظه كل.

الثانية: السالبة الكلية، وهي: التي يحكم فيها بسلب المحمول عن كل واحد من أفراد الموضوع، وسورها لاشيء ولا واحد، كقولنا: لاشيء من الإنسان بجماد، أو لا واحد من الإنسان بجماد.

الثالثة: الموجبة الجزئية، وهي: التي يحكم فيها على بعض أفراد الموضوع

(١) في (ح): «كقولنا: ليس كل حيوان إنساناً وليس بعض الإنسان بمجرب وبعض الحيوان ليس بإنسان».

(٢) في (م): «فيه».

(٣) لفظ «كمية الأفراد» لم يرد في (ر).

(٤) لفظ «القضية» لم يرد في (ر).

بشبوت المحمول له من غير التعرض للبعض الآخر، وسورها بعض وواحد،
كقولنا: بعض الحيوان إنسان، أو واحد من الحيوان إنسان.

الرابعة: السالبة الجزئية، وهي: التي يحكم فيها بسلب المحمول عن بعض أفراد
الموضوع، وسورها ليس كلّ وليس بعض وبعض ليس، كقولنا: ليس كل
حيوان إنساناً، وليس بعض الحيوان إنساناً، وبعض الحيوان ليس بانسان.

والفرق بين الأول والباقيين: أنّ الأول يدلّ على سلب الحكم عن الكل
بالمطابقة وعلى سلبه عن البعض بالالتزام، والباقيان بالعكس، فإنهما يدلّان
على سلب الحكم عن البعض بالمطابقة وعن الكلّ بالالتزام.

والفرق بين الثاني والثالث: أنّ الثاني قد يستعمل في السلب الكلي كما
يقال: ليس بعض الحجر بانسان، ويريد به سلب الانسانية عن كلّ واحد
واحد^(١) من الحجر، والثالث لا يستعمل.

وأيضاً الثالث قد يستعمل في الإيجاب المعدول كما نقول: بعض الحيوان هو
ليس بانسان، بخلاف الثاني فإنه لا يستعمل في الإيجاب^(٢) أصلاً.

فان قلت: على الأول: إن سلب الحكم عن الكلّ أعم من سلبه عن
البعض وعن كلّ الأفراد، فكيف جعلته دالاً على سلب الحكم عن البعض
بالالتزام، والعام لادلالة له على الخاص بأحد الدلالات الثلاث.

قلت: العام إذا انقسم إلى طبيعتين وإحدى الطبيعتين لازمة للأخرى،
فإنه يستحيل وجود العام من دون الطبيعة اللازمة، فيكون لفظ العام يدلّ على
تلك الطبيعة بالالتزام.

فقولنا: ليس كل لفظ، يدلّ على معنى عام لمعنيين:

(١) لفظ «واحد» الثاني لم يرد في (ج).

(٢) في (ج): «للإيجاب».

أحدهما: سلب الحكم عن كل الأفراد.

والثاني: سلبه عن البعض.

ولمّا استلزم الأول الثاني كان لفظ العام دالاً على الثاني بالالتزام.

قال: وإن لم يبيّن^(١) فيها كمية الأفراد، فإن لم تصلح لأن تصدق كلية

وجزئية سميت القضية^(٢) طبيعية، كقولنا: الحيوان جنس والانسان نوع

وإن صلحت لذلك سميت مهملة، كقولنا: الانسان في خسر، الانسان

ليس في خسر.

أقول: هذان قسمان من الأقسام التي ذكرناها:

الأول منها: أن يكون الحكم غير صادق على الأفراد، بل حكم على الماهية

باعتبار عروض الكلية لها، وسماها القضية الطبيعية، كقولنا: الحيوان جنس

والإنسان نوع، فإنّ الحيوان من حيث هو هو ليس بجنس، وإلّا لما صدق على

الإنسان، وإنّما تعرض له الجنسية باعتبار عروض الكلية له، وكذلك الانسان

إنّما كان نوعاً باعتبار عروض الكلية له.

والثاني: أن يكون الحكم على الأفراد ولا تُبيّن فيها كميتها، وتسمى

القضية مهملة، كقولنا: الانسان في خسر، الانسان ليس في خسر.

والفرق بين هذه والأولى: أنّ الأولى لا تصدق جزئية، فإنّه لا يصدق

قولك: بعض الحيوان جنس ولا بعض الانسان نوع، بخلاف هذه.

وقد أهمل المصنف القسم الآخر من القضايا، وهي: التي حكم فيها على

(١) في (ر): «بيّن».

(٢) لفظ «القضية» لم يرد في (ش).

الماهية من حيث هي هي، ونحن نسمي هذه القضية القضية الطبيعية، والتي سماها المصنف الطبيعية نحن سميناها القضية العامة.

قال: وهي في قوة الجزئية، لأنه متى صدق الإنسان في خسر صدق بعض الإنسان في خسر، وبالعكس.

أقول: المعنى بقول الحكماء: إن المهمل في قوة الجزئية، أنها متلازمتان في الصدق.

وبيان تلازمهما: أن الحكم إذا صدق على زيد فقد صدق على ما صدق عليه الإنسان، فإذا قلنا: زيد كاتب، صدق قولنا: كل ما صدق عليه الإنسان فهو كاتب، وهو المعنى بقولنا: الإنسان كاتب، وإذا صدق على أفراد الإنسان من حيث هو صدق على بعض أفرادها، لأنه إن صدق على الجميع صدق على البعض، وكذلك إن صدق على البعض صدق على البعض^(١)، وهو لا يخلو عنها.

والاعتراض المذكور^(٢) في سور السالبة الجزئية آت هاهنا.
والجواب هو الجواب.

قال: البحث الثاني: في تحقيق المحصورات الأربع^(٣).

قولنا: كل^(٤) (ج) (ب) يستعمل تارة بحسب الحقيقة ومعناه: أن كل ما الوجود وكان^(٥) (ج) من الأفراد الممكنة فهو بحيث إذا وجد كان (ب)،

(٤) في (ش) و(ح): «قولنا».

(١) لفظ «صدق على البعض» لم يرد في (ر).

(٥) في (م) و(ش) و(ح): «كان».

(٢) في (ر): «والاعتراض المذكورة».

(٣) لفظ «الأربع» لم يرد في (ش).

أي: كلّ ماهو ملزوم (ج) ^(١) فهو ملزوم (ب) ^(٢) وتارةً بحسب الخارج، ومعناه كلّ (ج) في الخارج - سواء كان حال الحكم أو قبله أو بعده - فهو (ب) في الخارج.

أقول: العلوم لا يبحث فيها عن الأشخاص، فلهذا أهملها المصنف وبحث عن تحقيق المحصورات، أي: بيان ما يفهم منها، وذكر الموجبة الكلية ليقاس عليها البواقى.

ونحن نقدم مقدمة، وهي:

أنّ قولنا: كلّ (ج) (ب) لانعني ^(٣) به الكلّ المجموعي، وإلا لم يتعدّ الحكم من الأوسط إلى الأصغر، فانك تقول: زيد حيوان وكلّ حيوان لا تسعهم دار واحدة مع كذب النتيجة.

ولا الكلي العقلي ولا الكلي المنطقي، وإلا لم يتعدّ الحكم أيضاً.

ولا نعني أيضاً ما حقيقته حقيقة (ج)، وإلا لم يتعدّ الحكم، ولا صفته (ج).

بل نعني به كل واحد واحد مما صدق عليه (ج) بالفعل على ماهو مذهب

المحصلين، سواء كان حقيقته حقيقة (ج)، أو كان موصوفاً به، فانه (ب).

إذا عرفت هذا فاعلم: أنّ قولنا: كلّ (ج) (ب) بهذا الاعتبار يستعمل تارة

بحسب الحقيقة، ومعناه: إن كلّ مالو وجد وكان (ج) من الأفراد الممكنة فهو

بحيث إذا وجد كان (ب)، نعني به: أنّ كلّ ماهو ملزوم (ج) فهو ملزوم

(ب)، وهذه القضية تسمى الحقيقة المطلقة.

ويستعمل تارة أخرى بحسب الخارج، ومعناه كلّ (ج) في الخارج فهو (ب) في

الخارج، ولا يشترط أن يكون الحكم حال وجود (ج) أو قبله أو بعده، وتسمى هذه

(١) في (ش): «ل (ج)».

(٣) في (ر): «لانعني».

(٢) في (ش): «ل (ب)».

القضية الخارجية المطلقة.

وقد تكون القضية حقيقية الموضوع خارجية المحمول، كقولنا: كلّ مالو وجد كان (ج) فهو (ب) في الخارج.

وقد تكون بالعكس، كقولنا: كلّ (ج) في الخارج فهو بحيث لو وجد كان (ب).

وقيد الأفراد في الحقيقة بالممكنة لتخرج عنه الأفراد الممتنعة، فلا يصح أن يقال: الخلاء ممتنع بحسب الحقيقة، لاستحالة قولنا: كلّ ما وجد كان خلاءً فهو بحيث لو وجد كان ممتنعاً.

والتأخرون سمّوا مثل هذه القضية القضية^(١) الذهنية.

واعلم: أنّ في تفسير المصنف القضية الحقيقية نظراً، وذلك أنّ الملزوم لـ (ج) لا يجب صدق (ج) عليه، والمراد من قولنا: كلّ (ج)، أي: كلّ ما يصدق عليه (ج)، فإنّ علل (ج) التامة لو وجدت لوجد (ج)، ولا يجب صدقه عليها. هذا إن كان الموضوع قولنا: كلّ مالو وجد كان (ج) بغير الواو العاطفة، وإن كان بالواو العاطفة لم يبق فرق بين المطلقة والدائمة، فإنّ معنى المطلقة حينئذ: كلّ مالو وجد وكان (ج) فهو ملزوم لـ (ب).

وأما القضية الخارجية، فإنّه مذهب لبعض القدماء، وقد نسبته الشيخ في الشفاء إلى السخافة.

وبيّن بطلانه: بأنّ قولنا كل (ج) إذا عيننا به ما هو (ج) من^(٢) الأفراد الواقعة في وقت ما، كان بعض (ج) لا كلّ.

واعلم: أنّ المعنى المتعارف بين الجمهور من قولنا: كلّ (ج) (ب) إنّ

(١) لفظ «القضية» لم يرد في (ر).

(٢) في (ر): «في».

كلّ واحد مما يقال عليه (ج) - أما تحقيقاً وأما فرضاً، سواء كانت الجسمية ذاته أو صفته، وسواء كانت دائمة أو غير دائمة، وسواء كان موجوداً في الخارج أو في العقل أو في الفرض الذهني - فما لا يمتنع وجوده لذاته فهو (ب).

فعلى هذا لا تدخل فيه الممتنع ولا ما تكون بالقوة (ج)، إلا إذا قدر أنه (ج)، والموضوع إذا كان ممتنع الوجود لذاته كالحلاء والجوهر مثلاً فقد يُعقل منه أنه على رأي من يقول إنه ^(١) غير ممتنع، وهو عند اتصافه بالوجود في الخارج يكون خلاء وجوهراً بالفعل، يحكم ^(٢) عليه من حيث هو كذلك بما يحكم عليه. هذا تحقيق هذا الموضوع، وطولنا الكلام هاهنا لغلط المصنف وجماعة من المتأخرين فيه.

قال: والفرق بين الاعتبارين ظاهر، فانه لو لم يوجد شيء من المربعات في الخارج لصح ^(٣) أن يقال: كلّ مربع ^(٤) شكل بالاعتبار الأول دون الثاني، ولو لم يوجد في الخارج من الأشكال ^(٥) ألا المربع لصح ^(٦) أن يقال: كلّ شكل مربع بالاعتبار الثاني دون الأول، وعلى هذا فقس المحصورات الباقية.

أقول: الفرق بين الحقيقية المطلقة على اصطلاحه والخارجية المطلقة: أن كلّ واحدة منها تصدق بدون الأخرى.

أما صدق الحقيقية بدون الخارجية، فلأننا لو فرضنا عدم المربعات في الخارج في الأزمنة الثلاثة صدق قولنا: كلّ مربع شكل، لأنه لو وجد المربع لكان شكلاً، وقد عرفت أن هذه لا يشترط فيها الوجود، وكذبت الخارجية،

(١) في (ب): «به».

(٤) في (م): «كلّ شكل مربع».

(٢) في (م): «فيحكم».

(٥) في (ش): «ولو لم يوجد من الأشكال في الخارج».

(٣) في (م) و(ش) و(ج): «بصح».

(٦) في (م) و(ش) و(ج): «بصح».

لاشترط وجود موضوعها في الخارج.

وأما صدق الخارجية بدون الحقيقية، فلأننا لو فرضنا انحصار الأشكال في المربعات في الخارج صدقت الخارجية، وهي كلّ مربع^(١) شكل، لأنّ كلّ شكل في الخارج مربع في الخارج، وكذبت الحقيقية، لأنّ المثلث لو وجد كان شكلاً، وهو بحيث لو وجد لم يكن مربعاً.

فليس كلّ واحدة من الكلّيتين أعمّ من الأخرى مطلقاً، ولكن بينها عموم من وجه، لافتراقهما في الصلوق حيث هنا، وصدقهما في كلّ مادة يمتنع أن يوجد من أفرادها إلا ما وجد في الخارج منها.

والجزئية الحقيقية أعمّ من كليتها ومن الكلية والجزئية الخارجية، والسالبة الكلية الحقيقية أخصّ من السالبة الخارجية الكلية، لأنّه كلّما صدقت السالبة الحقيقية صدقت السالبة الخارجية، لأنّ أفراد موضوعها بعض أفراد الحقيقية، ولا ينعكس، لصدق السالبة الكلية^(٢) الخارجية في المثال الذي ذكرناه، وهو انحصار الأشكال في المربعات، فإنّه يصدق لاشيء من الشكل في الخارج بمثلث في الخارج بدون السالبة الكلية الحقيقية، لأنّ بعض ما لو وجد كان شكلاً، فهو بحيث لو وجد كان مثلثاً، والسالبان الجزئيتان متلازمتان.

قال: البحث الثالث: في العدول والتحصيل

حرف السلب إن كان جزءاً من الموضوع كقولنا: اللاحي^(٣) جماد، أو من المحمول كقولنا الجماد لاعالم، أو منها جميعاً^(٤)، سميت القضية معدولة، موجبة كانت أو سالبة.

وإن لم يكن جزءاً لاشيء منها، سميت محصلة إن كانت موجبة، وبسيطة

(٣) في (ج): «اللانامي».

(١) في (م): «كل شكل مربع».

(٤) في (ش): «كقولنا: اللاحي لاعالم».

(٢) لفظ «الكلية» لم يرد في (م).

إن كانت سالبة.

والاعتبار بإيجاب القضية وسلبها بالنسبة الثبوتية والسلبية لا بطرفي القضية، فإن قولنا: كل ما ليس بحيّ فهو لا عالم موجب مع أن طرفها عدميان، وقولنا: لاشيء من المتحرك ساكن سالبة مع أن طرفها وجوديان .

أقول: حرف السلب إذا جعل جزءاً من أحد طرفي القضية أو منها سُميت القضية معدولة، كقولنا: اللاتامي جماد، أو الانسان لاحجر، أو اللاحي لا قادر، ومعدولة الموضوع قلباً يبحث عنها.

وإن لم يكن جزءاً منها^(١)، فإن كانت موجبة سُميت القضية محصلة، كقولنا: الإنسان حيوان، وإن كانت سالبة سُميت القضية^(٢) بسيطة، كقولنا: الانسان ليس بحجر.

والاعتبار بالإيجاب والسلب إنما هو بإيجاب النسبة أو سلبها لا بالطرفين، فقولنا: الانسان ليس بحجر سالبة مع أن طرفها إيجابيان، وقولنا: اللاحي لا عالم موجبة مع أن طرفها عدميان.

قال: والسالبة البسيطة أعمّ من الموجبة المعدولة المحمول، لصنق السلب عند عدم الموضوع دون الايجاب، فإنّ الايجاب لا يصح إلا على موجود^(٣) محقق كما في الخارجية الموضوع، أو مقدّر كما في الحقيقية الموضوع. وأما إذا كان الموضوع موجوداً، فإنها متلازمان^(٤).

(٣) في (ش): «موضوع موجود».

(٤) في (م): «متلازمان».

(١) في (ر): «منها».

(٢) لفظ «القضية» لم يرد في (ر).

أقول: السلب كما يصح عن الأمور الوجودية يصح أيضاً عن الأمور العدمية، فإنَّ زيدا المدوم يصدق عليه أنه ليس بصير.
وأما الايجاب فلا بدّ له من موضوع، إما محققاً كما في الخارجية الموضوع، أو مقدراً كما في الحقيقية الموضوع^(١)، سواء كان الايجاب محصلاً أو معدولاً.
هذا بحسب المشهور.

والحق: أنّ الايجاب والسلب يستدعيان الوجود الذهني حتّى يصح الحكم عليه بايجاب أو سلب، وأما الوجود الخارجي فإنها تستدعيه الخارجية الايجابية دون السالبة، وهذا الفرق إنّما يتمّ في خارجية الموضوع دون حقيقته.

وإذا كان الموضوع موجوداً تلازمت السالبة البسيطة والموجبة المعدولة، ولما كانت السالبة البسيطة أعم من الموجبة المعدولة، وكان وجود الخاص يستدعي وجود العام، استحال صدق الموجبتين، ولما كان السلب يصح عن المدوم، جاز صدق السالبتين وامتنع كذبها، وإلا لصدقت الموجبتان، وأما السالبة البسيطة فإنها تناقض الموجبة المحصلة.

فالحاصل أنّ القضيتين إن اختلفتا في الكيفية وتوافقتا في العدول والتحصيل تناقضتا، وإن كانتا بالعكس تعاندتا صدقاً حالة الإيجاب وكذباً حالة السلب، وإن اختلفتا فيها كانت الموجبة أخص من السالبة.

قال: والفرق بينها في اللفظ، أما في الثلاثية فالقضية موجبة إن قُتعت الرابطة على حرف السلب، وسالبة إن أُخرت عنها.

وأما في الثنائية فبالنية أو بالاصطلاح على تخصيص لفظ غير أولاً^(٢)

(١) لفظ «الموضوع» لم يرد في (ر).

(٢) لفظ «لا» لم يرد في (م) وفي (ش): «ولا».

بالإيجاب المعدول، ولفظ ليس بالسلب البسيط أو بالعكس.

أقول: لما فرغ من بيان الفرق المعنوي بين الموجبة المعدولة والسالبة البسيطة، شرع في الفرق اللفظي^(١).

وهو ظاهر في القضية الثلاثية، فإنَّ الرابطة إذا تأخرت عن حرف السلب كانت القضية سالبة، كقولنا: زيد ليس هو^(٢) بعالم، وإن تقدمت عليه كانت موجبة معدولة، كقولنا: زيد هو ليس بعالم، لأنَّ الرابطة من حقها أن تربط كلَّ ما بعدها بالموضوع.

وأما في الثنائية، وهي التي حذف عنها حرف الربط، فأنَّها يتمايزان بالنية والاصطلاح على تخصيص بعض الألفاظ بالإيجاب كلفظة غير ولا، وعلى^(٣) بعضها بالسلب كلفظة ليس.

قال: البحث الرابع: في القضايا الموجبة.^(٤)

لا بد لنسبة المحمولات إلى الموضوعات من كيفية إيجابية كانت النسبة أو سلبية. كالضرورة والدوام واللاضرورة واللادوام.

وتسمى تلك الكيفية مادة القضية، واللفظ الدال عليها^(٥) يسمى^(٦) جهة القضية.

أقول: فد بينا أنَّ القضية تشتمل على ثلاثة أجزاء^(٧): محكوم عليه، ومحكوم به، ونسبة بينهما.

فاعلم الآن: أنَّ النسبة الإيجابية أو السلبية لا بد لها في نفس الأمر من

(١) في (ر): «بين اللفظي».

(٢) لفظ «هو» لم يرد في (ر).

(٣) لفظ «على» لم يرد في (م).

(٤) في (ح): «الموجبة».

(٥) في (ر) و(ش): «عليها».

(٦) في (ش): «ويسمى».

(٧) في (م): «مشتتة على أجزاء ثلاثة».

كيفية هي الضرورة والدوام واللاضرورة واللاادوام، وغيرها مما يأتي لا تخلو قضية عن هذه الكيفية في نفس الأمر.

وتسمى تلك الكيفية مادة القضية، ثم المعقول من تلك الكيفية أو المفظوظ يسمى جهة القضية، مثلاً نسبة الحيوان إلى الإنسان في نفس الأمر هي الوجود، فلو فرضنا عدم شعورنا بتلك الكيفية لكانت النسبة في معقولنا نحن^(١) هي نسبة الامكان العام، فاذاً جهة القضية مغايرة للمادة بنوع من الاعتبار.

والمصنّف جعل نسبة المحمولات إلى الموضوعات هي المبحوث عنها، بخلاف ماذهب إليه فخرالدين في بعض كتبه، فأنه جعل الجهة لبيان نسبة الموضوعات إلى المحمولات.

قال: والقضايا الموجّهة التي جرت العادة بالبحث عنها وعن أحكامها ثلاثة

عشر^(٢).

منها بسيطة، وهي التي حقيقتها إيجاب فقط أو سلب فقط.
ومنها مركبة. وهي التي حقيقتها تتركب^(٣) من إيجاب وسلب.

أقول: أنواع الجهات يمكن أن تقع على وجوه^(٤) غير محصورة، والذي بحث عنه المصنّف منها^(٥) ثلاثة عشر قضية جرت عادة المنطقين^(٦) بالبحث عن أحكامها من التناقض والعكس، ستة منها بسيطة وسبعة مركبة.

(٥) لفظ «منها» لم يرد في (م).

(١) لفظ «نحن» لم يرد في (م).

(٢) لفظ «ثلاثة عشر» لم يرد في (م) وفي (ح): «ثلاثة عشر قضية». (٦) في (و): «المصنّفين».

(٣) في (ش): «تتركب حقيقتها».

(٤) في (م): «تقع وجوهاً».

والمعنى بالبيضة: هو^(١) أن تكون الجهة مشتملة على بيان كفيته^(٢) بالنسبة، من غير التعرض لمخالف تلك النسبة.

والمركبة: هي^(٣) أن تكون الجهة مشتملة على بيان كيفية النسبة الايجابية^(٤) وما يخالفها.

مثلاً إذا قلنا: بالضرورة كلّ (ج) (ب) كانت هذه الجهة بياناً لكيفية النسبة^(٥) الايجابية من غير التعرض للنسبة السلبية، وكذلك إذا قلنا: بالضرورة لاشيء من (ج) (ب) كانت هذه الجملة بياناً لكيفية النسبة السلبية من غير التعرض للنسبة الايجابية.

أما إذا قلنا: كلّ (ج) (ب) بالامكان الخاص كان معناه أن ثبوت الباء للجيم غير مستحيل، وعدم الباء عن الجيم غير مستحيل. فكانت تلك بسيطة، وهذه مركبة.

قال: والبسائط ست:

الأولى: الضرورية المطلقة، وهي التي يحكم فيها بضرورة ثبوت المحمول للموضوع أو سلبه عنه مادام ذات الموضوع موجوداً، كقولنا: بالضرورة كلّ انسان حيوان، وبالضرورة لاشيء من الانسان بحجر.

أقول: الضرورية تشمل الواجب والامتنع، فإنها إن كانت بياناً للنسبة الايجابية كانت مطابقة للواجب، وإن كانت بياناً للنسبة السلبية كانت مطابقة للمتنع.

فاذا قلنا: كلّ (ج) (ب) بالضرورة كان معناه وجوب دوام البائية لذات

(١) في (ر): «هي».

(٤) لفظ «الاجيابة» لم يرد في (ر).

(٢) في (م): «كيفية».

(٥) في (ر): «كيفية للنسبة».

(٣) في (م): «والمركب هو».

الجيم مادامت ذات الجيم موجودة، كذلك في جانب السلب.
والشيخ جعل هذه الضرورية ضرورية مشروطة، فإن الضرورية المطلقة
هي التي تُثبت المحمول للموضوع أولاً وأبداً، كقولنا: الله عالم بالضرورة.
وذهب قوم غير متحققين^(١) إلى أن الضرورية هي التي يمتنع انفكاك
المحمول فيها عن الموضوع لذات الموضوع.
ونحن لانشرط هذا.

قال: الثانية: الدائمة المطلقة، وهي التي يحكم فيها بدوام ثبوت المحمول
للموضوع أو سلبه عنه مادام ذات الموضوع موجوداً، ومثالها إيجاباً وسلباً
مامر^(٢).

أقول: مثال الموجبة قولنا: دائماً الانسان حيوان، مثال السالبة: لاشيء من
الانسان بجبر دائماً
والجمهور من المنطقيين لا يفرقون بين الدائم الضروري في الكلّيات، وليس
على المنطقي البحث عن هذا.
وهذه القضية أعم من الضرورية، لجواز دوام الشيء لغيره من غير وجوب،
ولا ينعكس، فإن الشيء إذا كان ضرورياً لغيره كان دائماً له مادامت
الضرورة ثابتة.

قال: الثالثة: المشروطة العامة، وهي: التي يحكم فيها بضرورة ثبوت
المحمول للموضوع أو سلبه عنه، بشرط وصف الموضوع، كقولنا: بالضرورة كلّ

(١) في (م): «محققين».

(٢) في (ش): «مادام ذات الموضوع موجوداً، كقولنا: دائماً كلّ إنسان حيوان، ودائماً لاشيء من
الانسان بجبر».

كاتب متحرك الأصابع مادام كاتباً، وبالضرورة لاشيء من الكاتب ساكن الأصابع مادام كاتباً.

أقول: المشروطة العامة هي التي يحكم فيها بضرورة ثبوت المحمول للموضوع مادام الموضوع موصوفاً بالوصف العنوائي، أو بضرورة السلب مادام الوصف. فإن حركة الأصابع ثابتة بالضرورة مادام الكاتب كاتباً، وكذلك سلب السكون عنه.

وهذه القضية أعم من الضرورية، لأنه متى صدقت الضرورية المطلقة صدقت هذه، فإن قولنا: بالضرورة كلّ إنسان حيوان، يستلزم قولنا: بالضرورة كلّ إنسان حيوان مادام إنساناً، ولا ينعكس، لجواز مفارقة^(١) الوصف لذات الموضوع وعدم الحكم حينئذٍ، كما ضربناه من المثال في الكاتب وحركة الأصابع.

وبينها وبين الدائمة عموم من وجه، لصدقتها في مادة الضرورية، وصدق الدائمة بدونها في مادة اللاضرورية^(٢) بحسب الوصف، وصدقها بدون الدائمة في مادة الوصف المفارق كالكاتب.

قال: الرابعة: العرفية العامة، وهي: التي يحكم فيها بدوام ثبوت المحمول للموضوع أو سلبه عنه، بشرط وصف الموضوع، ومثالها إيجاباً وسلباً مأمراً.

أقول: مثال الموجبة قولنا: دائماً كلّ كاتب متحرك الأصابع مادام كاتباً.

(١) في (ر): «مقارنة».

(٢) في (ر): «الضرورة».

ومثال السالبة قولنا: دائماً لاشيء من الكاتب ساكن الأصابع مادام كاتباً. ونسبة العرفية العامة^(١) إلى المشروطة كنسبة الدائمة إلى الضرورية، ونسبة العرفية إلى الدائمة كنسبة المشروطة إلى الضرورية. وهذه القضية أعم من المشروطة لما يتنا في الدائمة والضرورية، ومن الضرورية أيضاً لكونها أخص من الأخص، ومن الدائمة لما ذكرنا في المشروطة والضرورية.

قال: الخامسة: المطلقة العامة، وهي: التي يحكم فيها بثبوت المحمول للموضوع أو سلبه عنه بالفعل، كقولنا: بالاطلاق العام كل إنسان متنفس، وبالاطلاق العام لاشيء من الانسان بمتنفس^(٢).

أقول: المطلقة العامة لها تفسيران باتفاق الجماهير: أحدهما: ما ذكره المصنف.

والثاني: ما حكم فيها بذلك مع قيد عدم الضرورة المطلقة. والسبب في اختلاف التفسيرين: ماورد في التعليم الأول: من أن القضية إما مطلقة، أو ضرورية، أو ممكنة. وهذه القسمة تحتل وجهين:

أحدهما أن يقال: القضية إما أن تكون موجّهة أو لا تكون، والأول إما أن تكون الجهة ضرورية أولاً، والأولى الضرورية^(٣)، والثانية الممكنة، والثالثة المطلقة، فتكون المطلقة بهذه القسمة هي التي بالتفسير الأول،

(١) لفظ «العامة» لم يرد في (ر).

(٢) في (ر): «متنفس».

(٣) لفظ «والأولى الضرورية» لم يرد في (ر).

وهي التي فهمها ثامسطيوس^(١) وثاfrسطيس^(٢) ومن تبعهما^(٣).

والشائي أن يقال: القضية إما أن يكون الحكم فيها بالفعل أو بالقوة، والثانية الممكنة، والأولى^١ إما أن تكون بالضرورة أو تكون بالوجود الخالي عنها، وتكون المطلقة بهذه القسمة هي التي بالتفسير الشائي، وهي التي فهمها الاسكندر واتباعه، وهذه التي يسميها المتأخرون الوجودية اللاضورية، وسيأتي.

والمطلقة بالمعنى الأول أعم من الفعليات، لاستنزام كل فعلية مفهومها من غير عكس.

قال: السادسة: الممكنة العامة بوهي: التي يحكم فيها بارتفاع الضرورة المطلقة^(٤) عن الجانب المخالف^(٥)، كقولنا: بالامكان العام كل نارحارة، وبالامكان العام لاشيء من الحار^(٦) ببارد.

أقول: لفظ الامكان وضع بحسب العرف العام على مايقابل أحد ضرورتي^(٧) الايجاب أو السلب.

كقولنا في الموجبة: كل نارحارة بالامكان، أي: أنّ عدم الحرارة عن النار ليس بضروري، فقد رفعنا الضرورة عن جانب السلب، وهو الطرف المخالف للحكم الذي هو الايجاب، ويشمل هذا^(٨) الواجب والممكن الخاص.

(٦) في (ر): «النار».

(٧) في (ر): «ضروري».

(٨) في (م): «وتشمل هذه».

(١) في (م): «ثامسطوس».

(٢) في (م): «ثاfrسطس».

(٣) في (ر): «معهما».

(٤) لفظ «المطلقة» لم يرد في (ر).

(٥) في (ش): «المخالف للحكم».

وفي السالبة: لاشيء من الحار يبارد بالامكان العام، أي: أن ثبوت البرودة للحار ليس بضروري، فيكون إما ممكناً خاصاً أو ممتعاً، فقد رفعنا الضرورة عن الجانب المخالف للحكم، فإن الحكم هاهنا سلبي، ورفعنا ضرورة الايجاب.

وهذه القضية أعم القضايا بأسرها، لاستلزام كل قضية مفهومها من غير عكس.

قال: وأما المركبات فسبع:

الأولى: المشروطة الخاصة، وهي: المشروطة العامة مع قيد اللادوام بحسب الذات.

وهي إن كانت موجبة- كقولنا: بالضرورة كل كاتب متحرك الأصابع مادام كاتباً لادائماً- فتركيبها من موجبة مشروطة عامة وسالبة مطلقة عامة.

وإن كانت سالبة- كقولنا: بالضرورة^(١) لاشيء من الكاتب ساكن الأصابع مادام كاتباً لادائماً- فتركيبها من سالبة مشروطة عامة وموجبة مطلقة عامة

أقول: المشروطة الخاصة الموجبة- كقولنا: بالضرورة كل كاتب متحرك

الأصابع مادام كاتباً لادائماً- تشتمل على حكيمين: إيجابيين، وسلبيين.

فالإيجابيين هو قولنا: بالضرورة كل كاتب متحرك الأصابع مادام كاتباً،

وهذه هي المشروطة العامة.

والسلبيين هو قولنا: لادائماً، فإن معنى قولنا: لادائماً، أي: أن حركة

الأصابع مسلوبة عن الكاتب بالفعل، وهي المطلقة العامة السالبة.

فتكون الموجبة المشروطة الخاصة مركبة من مشروطة عامة ومطلقة عامة

سالبة.

(١) لفظ «بالضرورة» لم يرد في (ر).

والمشروطة الخاصة السالبة كقولنا: لاشيء من الكاتب ساكن الأصابع بالضرورة مادام كاتباً لا دائماً تشتمل على حكيم: سلبي، وإيجابي.

فالسلي هو قولنا: لاشيء من الكاتب ساكن الأصابع بالضرورة مادام كاتباً، وهي المشروطة العامة السالبة.

والإيجابي قولنا: لادائماً، فإنّ معناه: أنّ كلّ كاتب ساكن الأصابع بالفعل^(١)، وهي المطلقة العامة الموجبة.

فاذن المشروطة الخاصة تتركب من المشروطة العامة والمطلقة العامة المتخالفتين في الكيف المتوافقتين في الكم.

وهذه القضية مباينة للدائمة والضرورية - لاستلزام نفي الدوام نفي الضرورة، لوجوب عدم الخاص عند عدم العام.

وأخص من البسائط الباقية.

قال: الثانية: العرفية الخاصة وهي: العرفية العامة مع قيد اللادوام بحسب الذات.

وهي إن كانت موجبة فتركيبها من موجبة عرفية عامة وسالبة مطلقة عامة، وإن كانت سالبة فن^(٢) سالبة عرفية عامة وموجبة مطلقة عامة، ومثالها إيجاباً وسلباً مامراً^(٣).

أقول: مثال الموجبة: كلّ كاتب متحرك الأصابع مادام كاتباً لادائماً.

وهي مركبة من العرفية العامة الموجبة، وهي قولنا: كلّ كاتب متحرك

الأصابع مادام كاتباً.

ومن المطلقة العامة السالبة، وهي قولنا: لادائماً، أي: لاشيء من

الكاتب بمتحرك الأصابع.

(٣) في (ش): «أوسلباً».

(١) لفظ «بالفعل» لم يرد في (ر).

(٤) لفظ «لا دائماً أي» لم يرد في (ر).

(٢) في (ش) و(ح): «فتركيبها من».

ومثال السالبة: لاشيء من الكاتب بساكن الأصابع مادام كاتباً لادائماً، وهي مركبة من السالبة العرفية العامة ومن الموجبة المطلقة العامة. وهذه أعم من المشروطة الخاصة، فإن نسبتها إليها كنسبة العرفية العامة إلى المشروطة العامة.

وهي مباينة للدائمة والضرورية، لتقيدها باللاادوام.

وهي أخص من العرفية العامة ومن المطلقة والممكنة العامتين.

وبينها وبين المشروطة العامة عموم من وجه، لصدقها في مادة اللاادوام بحسب الذات مع الضرورة بحسب الوصف- كما ضربناه من المثال في الكاتب وحركة الأصابع- وصدق المشروطة العامة^(١) بدونها في مادة الدوام الذاتي، وصدقها بدون المشروطة في مادة اللاضرورة بحسب الوصف.

قال: الثالثة: الوجودية اللاضرورية، وهي المطلقة العامة مع قيد اللاضرورة

بحسب الذات.

وهي إن كانت موجبة- كقولنا: كل إنسان ضاحك^(٢) بالفعل

لا بالضرورة- فتركيبها من موجبة مطلقة عامة وسالبة ممكنة عامة.

وإن كانت سالبة- كقولنا: لاشيء من الإنسان بضاحك بالفعل

لا بالضرورة- فتركيبها من سالبة مطلقة عامة وموجبة ممكنة عامة.

أقول: الوجودية اللاضرورية الإيجابية- كقولنا: كل إنسان ضاحك بالفعل

لا بالضرورة- فتركيبها من موجبة مطلقة عامة،^(٣) وهي قولنا: كل إنسان ضاحك

(١) لفظ «العامة» لم يرد في (ر).

(٢) في (ر): «ضخاك».

(٣) في (م): «تتركب من مطلقة عامة موجبة».

بالفعل، ومن ممكنة عامة سالبة، وهي قولنا: لا بالضرورة، فإن معناه: لاشيء من الانسان بضاحك بالامكان العام.
وكذلك السالبة.

وهذه القضية مباينة للضرورية.

وبيننا وبين الدائمة عموم من وجه، لصلتها في مادة الدوام اللازمي، وصدق الدائمة بدونها في مادة الضرورة، وصدقها بدون الدائمة في مادة اللادوام. وبيننا وبين المشروطة العامة عموم من وجه، لصلتها في مادة الضرورة بحسب الوصف اللازمي بحسب الذات، وصدق المشروطة بدونها في مادة الضرورة، وصدقها بدون المشروطة في مادة اللازمية بحسب الوصف.

وكذلك بينها وبين العرفية العامة عموم من وجه بهذا البيان.

وهي أعم من العرفية الخاصة، لاستلزام الثبوت الدائم. بحسب الوصف اللادائم. الثبوت المطلق اللازمي.

ومن المشروطة الخاصة، لأنها أخص من العرفية.

قال: الرابعة: الوجودية اللادائمة^(١)، وهي: المطلقة العامة مع قيد اللادوام

بحسب الذات.

وهي سواء^(٢) كانت موجبة أو سالبة فتركيبها من مطلقتين عامتين^(٣):

إحداهما موجبة، والأخرى سالبة، ومثالها إيجاباً وسلباً مأمراً.

أقول: الوجودية اللادائمة. سواء كانت موجبة أو سالبة. مركبة من مطلقتين

عامتين: إحداهما موجبة، والأخرى سالبة^(٤).

(٣) لفظ «عامتين» لم يرد في (١).

(١) في (١): «اللاذاتية».

(٤) من قوله: «الوجودية اللادائمة» إلى هنا لم يرد في (١).

(٢) في (١): «وسواء».

مثال الموجبة: كلّ إنسان ضاحك بالفعل لا دائماً، وهي تتركب^(١) من مطلقتين:

إحداهما مطلقة عامة^(٢) موجبة، وهي قولنا: كلّ إنسان ضاحك بالفعل.
والأخرى: مطلقة عامة^(٣) سالبة، وهي قولنا: لا دائماً، أي: لاشيء من الانسان بضاحك بالفعل.

ومثال السالبة: لاشيء من الانسان بضاحك بالفعل لا دائماً، وهي تتركب من مطلقتين^(٤) عامتين:

إحداهما: سالبة، وهي قولنا: لاشيء من الانسان بضاحك بالفعل.
والأخرى: موجبة، وهي قولنا: لا دائماً، أي: كلّ انسان ضاحك.
وهذه القضية مباينة للضرورة وللدائمة^(٥).

وبينها وبين المشروطة والعرفية العامتين عموم من وجه، لصدقها بدونها في الدوام، وصدقها بدونها في مادة اللادوام بحسب الوصف، وصدق الجميع في مادة الضرورة بحسب الوصف اللادائم.

وهي أعم من المشروطة والعرفية الخاصتين، لاستلزام الحكم اللادائم بحسب الذات مع دوامه بحسب الوصف مطلق الحكم اللادائم بحسب الذات، من غير عكس.

وهي أخص من الوجودية اللاضرورية، لأن الضرورة أخص من الدوام، فنفي الدوام أخص من نفي الضرورة، لما عرفت أنّ عدم العام أخص من عدم الخاص.

(٥) في (م): «والدائمة».

(١) في (م): «مركبة».

(٢) لفظ «مطلقة عامة» لم يرد في (ر).

(٣) لفظ «مطلقة عامة» لم يرد في (ر).

(٤) لفظ «مطلقتين» لم يرد في (ر).

قال: الخامسة: الوقتية، وهي: التي يحكم فيها بضرورة ثبوت المحمول للموضوع أو سلبه عنه في وقت معين^(١) من أوقات وجود الموضوع مقيّداً باللا دوام^(٢) بحسب الذات.

وهي إن كانت موجبة- كقولنا: بالضرورة كلّ قر منخسف وقت حيلولة الأرض بينه وبين الشمس لا دائماً- فتركيبها من موجبة وقتية مطلقة وسالبة مطلقة عامة.

وإن كانت سالبة- كقولنا: بالضرورة لا شيء من القمر بمنخسف وقت التربع لا دائماً- فتركيبها من سالبة وقتية مطلقة وموجبة مطلقة عامة.

أقول: الوقتية الموجبة مركبة من وقتية مطلقة ومطلقة عامة، كقولنا: بالضرورة كلّ قر منخسف وقت حيلولة الأرض بينه وبين الشمس، فهذا هو الوقتية المطلقة، وقولنا: لا دائماً، هو المطلقة العامة. وكذلك السالبة.

والفرق بين الوقتية المطلقة وبين الوقتية: أن الوقتية المطلقة هي التي حكم فيها بضرورة ثبوت المحمول للموضوع في وقت معين، والوقتية هي التي حكم فيها بذلك مع قيد اللا دوام، وأما المطلقة الوقتية فهي التي حكم فيها بثبوت المحمول للموضوع مطلقاً في وقت معين. وهذه القضية مبينة للضرورة والدائمة.

وبينها وبين المشروطة والعرفية عموم من وجه، لصدقها بدونها في مادة الدوام، وصدقها بدونها في مادة اللا دوام بحسب الوصف، وصدق الجميع في

(١) في (ر): «متعين».

(٢) في (ج): «مع قيد اللا دوام».

مادة الضرورة بحسب الوصف اللادائم^(١).

وهي أعم من المشروطة الخاصة، لأن الحكم إذا كان ضرورياً بحسب الوصف اللادائم صدقت الوقتية، ضرورة أنّ الوقت حينئذ هو وقت ثبوت الوصف، ولا ينعكس، لجواز اللادوام بحسب الوصف.

وبينها وبين العرفية الخاصة عموم من وجه، لصدقتها في مادة الضرورة بحسب الوصف اللادائم، وصدقتها بدون العرفية الخاصة^(٢) في مادة اللادوام بحسب الوصف، وصدق العرفية بدونها في المادة الحالية عن الضرورة بحسب الوقت.

وهي أخص من الوجودية اللادائمة، لاستلزام ثبوت الحكم بالضرورة في وقت معين لا دائماً ثبوته مطلقاً لا دائماً، ولا ينعكس.

وهي أيضاً أخص من الوجودية اللاضرورية، لكون اللادائم أخص منها.

قال: السادسة: المنتشرة، وهي: التي يحكم فيها بضرورة ثبوت المحمول للموضوع أو سلبه عنه في وقت غير معين من أوقات وجود الموضوع مقيّداً باللاادوام بحسب الذات.

وهي إن كانت موجبة- كقولنا: بالضرورة كل إنسان متنفس في وقت ما لا دائماً- فتركيبها من موجبة منتشرة مطلقة وسالبة مطلقة عامة.

وإن كانت سالبة- كقولنا: بالضرورة لا شيء من الانسان بمتنفس وقتاً ما لا دائماً- فتركيبها من سالبة منتشرة مطلقة وموجبة مطلقة عامة.

أقول: الموجبة المنتشرة تتركب من المنتشرة المطلقة الموجبة ومن السالبة المطلقة العامة.

(٢) لفظ «الخاصة» لم يرد في (ر).

(١) في (ر): «واللادائم».

فان قولنا: كل انسان متتفس بالضرورة في وقت ما^(١) لا دائماً يشتمل على قولنا: كل انسان متتفس بالضرورة في وقت ما، وهو المنتشرة المطلقة، وعلى قولنا: لا دائماً، وهي المطلقة العامة السالبة. وكذلك السالبة.

وهذه القضية مباينة للضرورة والدائمة.

وبينها وبين المشروطة العامة والعرفيتين عموم من وجه، لصدق الجميع في مادة الضرورة بحسب الوصف اللادائم بحسب الذات^(٢)، وصدقها بدونهن في مادة اللادوام بحسب الوصف، وصدقهن بدونها في مادة الضرورة في المشروطة، وفي مادة الدوام في العرفية العامة^(٣)، وفي^(٤) مادة اللاضرورة أصلاً في العرفية الخاصة. وهي أعم من المشروطة الخاصة، لاستلزام ثبوت^(٥) الحكم بالضرورة في وقت الوصف لا دائماً ثبوته بالضرورة في وقت ما لا دائماً.

ولهذا^(٦) البيان هي أعم من الوقتية.

وهي أخص من الوجودية اللادائمة، لاستلزام ثبوت^(٧) الحكم بالضرورة في وقت ما لا دائماً ثبوته بالفعل^(٨) في وقت ما^(٩) لا دائماً. فهي أيضاً أخص من الوجودية اللاضرورية.

قال: السابعة: الممكنة الخاصة^(١٠)، وهي: التي يحكم فيها بارتفاع الضرورة المطلقة عن جانبي الوجود والعدم جميعاً.

(١) في (ر): «كل إنسان متتفس في وقت ما بالضرورة».

(٢) لفظ «بحسب الذات» لم يرد في (ر).

(٣) في (ر): «في المشروطة والعرفية العامة».

(٤) في (ر): «أو في».

(٥) لفظ «ثبوت» لم يرد في (ر).

(٦) في (ر): «وهذا».

(٧) لفظ «ثبوت» لم يرد في (ر).

(٨) لفظ «بالفعل» لم يرد في (ر).

(٩) لفظ «ما» لم يرد في (ر).

(١٠) لفظ «الخاصة» لم يرد في (م).

وهي ^(١) سواء كانت موجبة كقولنا: بالامكان الخاص كل إنسان كاتب، أو سالبة كقولنا: بالامكان الخاص لاشيء من الانسان بكاتب، فتركيبها من ممكنتين عامتين: إحداهما موجبة، والأخرى سالبة.

أقول: الممكنة الخاصة هي التي يحكم فيها بارتفاع ضروري الايجاب والسلب، وهو من المنقولات، لأن الامكان وضع ^(٢) أولاً لارتفاع أحدهما على ما بيننا، فبالحقيقة هذا الامكان مركب من امكائين عامين متخالفين في الكيف.

ولا يدخل الواجب ولا الممتنع تحت هذا الامكان، بخلاف الأول، فالأشياء باعتبار ^(٣) الأول تنقسم إلى ممكن وضروري، وبحسب هذا تنقسم إلى ممكن وضروري الوجود وضروري العدم. وهذه القضية مبينة للضرورة.

وبينها وبين البسائط ماعدا الممكنة عموم من وجه، لصدقهن بدونها في مادة الضرورة، وصدقها بدونهن في مادة الامكان الغير الواقع، وصدق الجميع في مادة الاطلاق الدائم بحسب الوصف في الوصفيات وبحسب الذات في الدائمة الخالية عن الضرورة.

وهي أعم من باقي المركبات، لاستلزام الحكم الفعلي الخالي عن الضرورة مطلق الحكم الخالي عن الضرورة، ولا ينعكس، لجواز كون الحكم بالقوة.

قال: والضابط ^(٤): أن اللادوام إشارة إلى مطلقة عامة، واللاضرورة إلى

(٣) في (م): «بالاعتبار».

(٤) في (ش): «والضابطة».

(١) في (ش): «فهى».

(٢) في (م): «للإمكان وضماً».

ممكنة عامة، متخالفتي^(١) الكيفية متوافقتي^(٢) الكمية للقضية المقيدة بها.

أقول: هذا ضابط للمقضايا المركبة، فانها إن تركبت من القضية المقيدة بالادوام كانت مركبة منها ومن المطلقة العامة، وإن تركبت منها ومن اللاضرورة كانت مركبة منها ومن الممكنة العامة. كالوجودية اللادائمة، فانها مركبة من مطلقتين عامتين متخالفتي الكيفية متوافقتي الكمية، وكالممكنة الخاصة، فانها مركبة من ممكنتين عامتين متخالفتي الكيفية متوافقتي الكمية، لكون^(٣) القضية المقيدة بأحدهما موافقة لأصل القضية المركبة في الكيف، وأحدهما يكون مخالفاً لها.

قال:

الفصل الثاني: في أقسام الشرطية

الجزء الأول منها يسمى مقتماً، والثاني تالياً.

أقول: لما فرغ من الكلام في الحملات شرع في الشرطيات، وقد بينا أن القضايا الشرطية مركبة من قضيتين، إحداهما تستصحب الأخرى أو تعاندها. فالقضية الأولى منها تسمى مقدماً والثانية تالياً، كقولنا: إن كانت الشمس طالعة فالنهار موجود، فالمقدم هو قولنا: إن كانت الشمس طالعة، والتالي هو قولنا: فالنهار موجود، وكذلك إذا قلنا: العدد إما زوج وإما فرد، فالمقدم هو قولنا: العدد زوج، والتالي هو قولنا: العدد فرد.

(٣) في (م): «لأن».

(١) في (ر) و(ش): «مخالفتي».

(٢) في (ر) و(ش): «موافقتي».

والشرطية قد ذكرنا أنها تنقسم إلى قسمين: متصلة، ومنفصلة.

قال: أما المتصلة، فإما لزومية، وهي: التي صِدْقُ^(١) التالي فيها على تقدير صِدْقِ المقدم لعلاقة بينها توجب ذلك، كالعالية والتضاييف. وإما اتفافية، وهي: التي يكون ذلك فيها مجرد^(٢) توافق الجزأين على الصدق، كقولنا: إن كان الانسان ناطقاً فالخمار ناهق.

أقول: المتصلة تنقسم إلى اللزومية، وإلى الاتفافية، والشامل لهما الاستصحاب.

فاللزوم نسبة^(٣) الضرورة، والاتفاق نسبة الامكان،^(٤) والاستصحاب نسبة^(٥) الامكان العام.

أما اللزومية فهي: التي يكون صِدْقُ التالي فيها^(٦) على تقدير صِدْقِ المقدم لأجل علاقة بينها تقتضي استصحاب أحدهما الآخر في الصدق، كالعالية والتضاييف، فانه متى وجدت العلة وجد المعلول، كما تقول: إن كانت الشمس طالعة فالنهار موجود، فإن طلوع الشمس علة لوجود النهار، وكذلك أحد المتضاييفين متى صدق صدق الآخر، كقولنا: إن كان الأب موجوداً وجد الابن.

وأما الاتفافية فلها تفسيران:

أحدهما: ما ذكره المصنف، وهي التي يكون التالي فيها مجامعاً للمقدم في الصدق من غير علاقة بينها، كقولنا: إن كان الانسان ناطقاً فالخمار ناهق.

(٤) في (م): «يشبه الدوام».

(٥) في (م): «يشبه».

(٦) في (م): «ملزوماً فيها».

(١) في (ح): «وهي التي حكم بصدق».

(٢) في (ر): «بمجرد» وفي (ش) و(ح): «بمجرد».

(٣) في (م): «يشبه».

والثاني: أن يكون التالي فيها صادقاً في نفس الأمر، سواء كان المقدم صادقاً أو كاذباً، وهذا التفسير ذكره الشيخ في الشفاء، وهو أعم من الأول.

قال: وأما^(١) المنفصلة، فإما حقيقية، وهي: التي يحكم فيها بالتنافي بين جزأيهما في الصدق والكذب معاً، كقولنا: إما أن يكون هذا العدد زوجاً أو فرداً.

أقول: قد ذكرنا فيما مضى أقسام المنفصلة وأنها ثلاثة، أحدها الحقيقية، وهي: التي يحكم فيها بامتناع اجتماع جزأيهما على الصدق والكذب معاً. وتحدث من القضية ونقيضها، كقولنا: العدد إما زوج أو لزوج، أو منها ومن المساوي لنقيضها، كقولنا: العدد إما زوج أو فرد، فإن الفرد ليس بنقيض الزوج في المشهور، وإنما هو مساو له.

قال: وإما مانعة الجمع، وهي: التي يحكم فيها بالتنافي بين الجزأين^(٢) في الصدق فقط، كقولنا: إما أن يكون هذا الشيء حجراً أو شجراً.

أقول: هذا هو القسم الثاني من أقسام المنفصلة، وهو المسمى بمانعة الجمع، ولها تفسيران:

أحدهما: ما ذكره المصنف، وهي: التي يحكم فيها بالتنافي بين الجزأين في الصدق دون الكذب، كقولنا: هذا الشيء إما أن يكون حجراً أو شجراً، فإن

(١) في (ر): «أما».

(٢) في (ش): «جزأيهما».

الحكم هاهنا إنا هو بامتناع الاجتماع على الصدق لا على الكذب، لجواز كذبها معاً.

وتحدث من القضية وما هو أخص من نقيضها، فإن الشجر أخص من اللاحجر.

التفسير الثاني: أنها التي يحكم فيها بامتناع اجتماع جزئها على الصدق، وهذا المعنى أعم من الأول، ويشمل الأول والحقيقية معاً.

قال: وأما مانعة الخلو، وهي: التي يحكم فيها بالتنافي بين الجزئين^(١) في الكذب فقط^(٢)، كقولنا: إما أن يكون زيد^(٣) في البحر أو لا يفرق^(٤).

أقول: هذا هو القسم الثالث من أقسام المنفصلة، وهو المسمى بمانعة الخلو، ولها أيضاً تفسيران:

أحدهما: أنها التي يحكم فيها بامتناع اجتماع جزئها على الكذب فقط، كقولنا: إما أن يكون زيد في البحر أو لا يفرق، فإن الحكم هاهنا إنا هو بامتناع اجتماعها على الكذب، فإنه يستحيل أن لا يكون في البحر وهو يفرق.

يجوز اجتماعها على الصدق، لجواز أن يكون في البحر ولا يفرق. وتحدث من القضية وما هو أعم من نقيضها، فإن قولنا: لا يفرق أعم من عدم الكون في البحر.

التفسير الثاني: أنها التي يحكم فيها بامتناع اجتماعها على الكذب، وهذا المعنى أعم من الأول، ويشمل الأول والحقيقية أيضاً.

(٣) في (ش): «زيد إما أن يكون».

(٤) في (ش) و(ح): «وإنا أن لا يفرق».

(١) في (ش): «جزئها».

(٢) لفظ «فقط» لم يرد في (ج).

قال: وكلّ واحدة من هذه الثلاث^(١) إما عنادية، وهي: التي يكون التنافي فيها لذاتي الجزأين كما في الأمثلة المذكورة.
وإما اتفافية، وهي: التي يكون التنافي^(٢) فيها مجرد^(٣) الاتفاق، كقولنا للأسود اللا كاتب: إما أن يكون أسود^(٤) أو كاتباً حقيقة، أو لا أسود أو كاتباً مانعة الجمع، أو أسود أو لا كاتباً مانعة الخلو.

أقول: العناد والاتفاق في انفصلات يشبه اللزوم والاتفاق في المتصلات.
والعناد في هذه إما يكون لأجل التنافي بين الجزأين لذاتها كما في الأمثلة المذكورة، فإنّ التنافي بين النقيضين أو بين النقيض ومساوي الآخر لذاتها، وكذلك بين النقيض والأعم منه في الكذب، أو الأخص منه في الصدق.
والاتفاق أن يكون التنافي للذاتها، كما لو فرضنا زيداً أسود غير كاتب، صدق: إما كان يكون زيد أسود أو كاتباً مانعة الجمع^(٥) لعدم الكتابة عنه، والخلو لثبوت السواد له، وليست عنادية، إذ لامنافاة بين السواد والكتابة في الذات.

ويصدق إما أن يكون زيد لا أسود أو كاتباً مانعة الجمع، لامتناع اجتماع جزأها على الصدق، لأنّ الفرض أن زيداً غير كاتب وأسود، ويجوز كذبها، لكذب اللا أسود عليه.

ويصدق إما أن يكون زيد أسود أو لا كاتباً مانعة الخلو، لامتناع اجتماعها على الكذب، لأنّ التقدير أنه أسود غير كاتب، ويجوز صدقها.

(١) لفظ «الثلاث» لم يرد في (ر). (٥) في (م) ورد لفظ «حقيقة» بدل لفظ «مانعة الجمع».

(٢) ورد في (ش): لفظ «ذلك» بدل لفظ «التنافي».

(٣) في (ش) و(ح): «بمجرد».

(٤) في (ش): «هذا أسود».

قال: وسالبة كلّ واحدة من هذه القضايا الثمان هي التي ترفع ما حكم^(١) في موجبها. فسالبة اللزوم تسمى سالبة لزومية، وسالبة العناد تسمى سالبة عنادية، وسالبة الاتفاق تسمى سالبة اتفاقية.

أقول: يريد بالقضايا الثمان: المتصلة للزومية، والاتفاقية، والمنفصلات الثلاث العنادية، والاتفاقية.

فاللزومية هي: التي حكم^(٢) فيها بلزوم التالي للمقدم، فسالبتها هي التي حكم فيها بسلب اللزوم لا بلزوم السلب، فإنّ بينها فرقاً. وكذلك الاتفاقية هي: التي حكم فيها باتفاق الصديق بينهما، فسالبتها هي التي حكم^(٣) فيها بسلب الاتفاق لا باتفاق السلب، فإنّ هذا قسم من أقسام الاتفاقية.

وكذلك في العناد.

كقولنا: ليس البتة إذا كان النهار موجوداً فالشمس غاربة، وليس البتة إذا كان الانسان موجوداً فالخلاء موجود، وليس البتة إما أن يكون العدد زوجاً أو منقسماً بمتساويين.

قال: والمتصلة الموجبة تصدق عن صادقين وكاذبين^(٤)، وعن مجهولي الصديق والكاذب، وعن مقدّم كاذب وتال صادق، دون عكسه، لامتناع استلزام الصادق الكاذب.

(١) في (ش): «ما حكم به».

(٢) في (م): «بحكم».

(٣) في (م): «بحكم».

(٤) في (ش): «عن جزأين صادقين وعن كاذبين».

أقول: صدق الشرطيات وكذبها ليس لصدق أجزائها وكذبها، فإن المتصلة الموجبة تصدق عن صادقين كقولنا: إن كان الانسان حيواناً فهو جسم، وعن كاذبين كقولنا: إن كان الانسان حماراً فهو ناهق، وعن مجهولي الصدق والكذب كقولنا: إن كان زيد ذامال فهو غني، وعن مقدم كاذب وتال صادق كقولنا: إن كان الانسان حماراً فهو جسم.

ولا يصدق العكس، وهو أن يكون المقدم صادقاً والتالي كاذباً، لامتناع استلزام الصادق الكاذب، لأن معنى اللزوم هو وجوب صدق التالي إن^(١) صدق المقدم، أو وجوب كذب المقدم عند كذب التالي، فلو كان الصادق مستلزماً للكاذب للزم كذب اللزوم الصادق لكذب لازمه. وصدق اللزوم الكاذب لصدق ملزومه، فيجتمع النقيضان، وهو محال.

قال: وتكذب عن جزأين كاذبين، وعن مقدم كاذب وتال صادق، وبالعكس، وعن صادقين إذا كانت^(٢) لزومية، وأما إذا كانت اتساقية فكذبها^(٣) عن صادقين محال.

والمنفصلة^(٤) الموجبة الحقيقية تصدق عن صادق وكاذب، وتكذب عن صادقين وكاذبين^(٥).

والمانعة الجمع تصدق عن كاذبين وعن صادق وكاذب، وتكذب عن صادقين.

والمانعة الخلو تصدق عن صادقين وعن صادق وكاذب، وتكذب^(٦) عن

(١) في (م): «عند».

(٢) في (ح): «هذا إذا كانت».

(٣) في (ل): «مكذبها».

(٤) في (ش): «وأما المنفصلة».

(٥) في (ش): «وعن كاذبين».

(٦) في (ل): «فتكذب».

كاذبين^(١).

أقول: الموجبة الكاذبة تتركب من الكاذبين^(٢) كقولنا: إن كان الانسان فرساً كان حماراً، وعن مقدم كاذب وتال صادق كقولنا: إن كان الانسان حماراً كان ناطقاً، وبالعكس، يعني^(٣) عن مقدم صادق وتال كاذب كقولنا: إن كان الانسان ناطقاً كان حماراً، وعن صادقين كقولنا: إن كان الانسان حيواناً فهو ناطق.

هذا إذا كانت المتصلة لزومية، أما إذا كانت اتفافية، فكذبها عن صادقين محال، لأن معنى الإتفافية هو المصاحبة في الصدق، هذا في الاتفافية بالمعنى الأخص. والمنفصلة الحقيقية الموجبة تصدق عن صادق وكاذب، لأنه حكم فيها بامتناع صدقها وكذبها معاً، كقولنا: العدد إما زوج أو فرد، ولا تصدق عن صادقين لامتناع صدقهما، ولا عن كاذبين لامتناع كذبها.

ومانعة الجمع تصدق عن كاذبين لامكان...^(٤)

[و] مانعة الخلو تصدق عن صادقين لامتناع كذبها، وعن صادق وكاذب...^(٥) [وتكذب] عن كاذبين لامتناع رفعها^(٦)

(١) من قوله: «والمنفصلة الموجبة» إلى هنا لم يرد في (م).

(٢) في (ر): «الكاذبتين» وفي حاشية (م): «الموجة تكذب عن كاذبين».

(٣) لفظ «يعني» لم يرد في (ر).

(٤) في نسخة (ر) وردت بعض الكلمات ممسوحة غير قابلة للقراءة، وهي كما استظهرناها هكذا: لامكان ارتفاعها، وعن صادق وكاذب لأنه حكم فيها بامتناع صدقها وكذبها معاً، وتكذب عن صادقين لامتناع رفعها.

(٥) في نسخة (ر) وردت بعض الكلمات ممسوحة غير قابلة للقراءة، وهي كما استظهرناها هكذا: لأنه حكم فيها بامتناع صدقها وكذبها معاً.

(٦) من قوله: «والمنفصلة الحقيقية الموجبة» إلى هنا لم يرد في (م).

قال: والسالبة تصدق عما تكذب الموجبة وتكذب عما تصدق.

أقول: المتصلة السالبة تصدق عن صادقين كقولنا: ليس كلما كان الانسان حيواناً كان ناطقاً، وعن كاذبين كقولنا: ليس كلما كان الانسان حماراً كان فرساً، وعن مقتم صادق وتال كاذب كقولنا: ليس كلما كان الانسان ناطقاً كان فرساً، او بالعكس كقولنا: ليس كلما كان الانسان جسماً كان ناطقاً، وتكذب عن صادقين كقولنا: ليس البتة إذا كان الانسان جسماً كان حيواناً^(١)، وعن كاذبين كقولنا: ليس البتة إذا كان الانسان حماراً كان ناهقاً، وعن مقتم كاذب وتال صادق كقولنا: ليس البتة إذا كان الانسان حماراً كان جسماً، ولا تتركب^(٢) عن مقدم صادق وتال كاذب وإلا لصدقت الموجبة.

والسالبة المنفصلة الحقيقية تصدق عن كاذبين كقولنا: ليس إما أن يكون الانسان حماراً أو فرساً، وعن صادقين كقولنا: ليس إما أن يكون الانسان حيواناً أو ناطقاً، وعن صادق وكاذب إذا لم يعكونا طرفي نقيض ولا في قوتها كقولنا: ليس إما أن يكون الانسان حيواناً أو فرساً، وتكذب عن صادق وكاذب هما طرفا نقيض وفي قوتها مثل: ليس العدد إما زوج أو فرد.

ومانعة الجمع تصدق عن صادقين، وتكذب عن القسمين الآخرين.

ومانعة الحثو تصدق عن كاذبين، وتكذب عن القسمين الآخرين.

ومثالها ظاهر^(٣).

(١) في (ر): «حيواناً كان جسماً».

(٢) في (ر): «تركب».

(٣) من قوله: «والسالبة المنفصلة» إلى هنا لم يرد في (م).

قال: وكلية الشرطية أن يكون التالي لازماً أو معانداً للمقدم على جميع الأوضاع التي يمكن حصوله عليها، وهي الأوضاع التي تحصل بسبب اقتران الأمور التي يمكن اجتماعه معها.

والجزئية أن تكون كذلك على بعض هذه الأوضاع.

والمخصوصة أن تكون كذلك على وضع معين .

أقول: إذا قلنا: كلما كان (أ) (ب) فـ^(١) (ج) (د)، أو دائماً إما (أ) (ب) أو^(٢) (ج) (د)، فلسنانعني به أن (ج) (د) لازم لـ (أ) (ب) أو معاند له في جميع المدار التي يقع عليها (أ) (ب)، فإنّ المقدم قد يكون أمراً ثابتاً كقولنا: كلما كان الله تعالى عالماً فهو حيّ.

بل نعني به أن (ج) (د) لازم أو معاند لـ (أ) (ب) على جميع الأوضاع المفروضة التي يمكن اجتماع (أ) (ب) معها، والأوضاع^(٣) هي التي تحصل^(٤) بسبب الاقتران بالأمور التي يمكن اجتماع المقدم معها.

مثلاً إذا اقترن بالمقدم المفروض وهو (أ) (ب) قولنا: كلّ (هـ) (أ)، وكان قولنا: كلّ (هـ) (أ) ممكن الاجتماع مع قولنا كلّ (أ) (ب)، فإنه ينتج من الشكل الرابع: بعض (ب) (هـ)، فنقول: إنّ (أ) (ب) يسلتزم (ج) (د) أو يعانده على هذا الوضع، وهو بعض (ب) (هـ) الذي حصل بسبب اقترانه بالأمور الممكنة الاجتماع معه.

والجزئية أن يحكم فيها باستلزام المقدم للتالي^(٥)، أو بمعاندته له على بعض

(١) لفظ «ف» لم يرد في (ر).

(٢) لفظ «أو» لم يرد في (ر).

(٣) في (ر): التالي.

(٤) لفظ «تحصل» لم يرد في (م).

(٥) في (م): «وتلك الأوضاع».

الأوضاع المفروضة، كقولنا: قد يكون إذا كان هذا جسماً فهو حيوان، فإن استلزام الجسمية للحيوانية إنما يكون حال اقترانها بالحس لا غير، وكذلك تقول: قد يكون العدد إما زائداً أو^(١) ناقصاً.

والمخصوصة أن يحكم فيها بالاستلزام أو العناد على وضع معين أو زمان معين، كقولك: إن جثتي مع زيد أكرمك، أو إن جثتي اليوم أكرمك، وإما أن يكون في هذه الساعة زيد في البحر أو لا يكون.

قال: وسور الموجبة الكلية في المتصلة: كلما، ومهما، ومتى، وفي المنفصلة دائماً.

وسور السالبة الكلية فيهما: ليس البتة.

والموجبة الجزئية^(٢): قد يكون.

والسالبة الجزئية^(٣): قد لا يكون، وبإدخال حرف السلب على سور

الإيجاب الكلي.

والمهملة: باطلاق لفظ^(٤) لو وإن وإذا في المتصلة، وإما^(٥) في المنفصلة.

أقول: الموجبة الكلية من المتصلات سورها: كلما ومهما ومتى، كقولنا: كلما كانت الشمس طالعة فالنهار موجود، أو مهما أو متى كانت طالعة كان النهار موجوداً.

(١) في (م): «وإما».

(٢) في (ش): «وسور الموجبة الجزئية فيهما».

(٣) في (م): «الجزئية فيهما».

(٤) في (ش): «لفظة» وفي (ح): «بإدخال لفظ».

(٥) في (ر): «وإما وأما» وفي (ش) و(ح): «وإما وأو».

ومن المنفصلات: دائماً، كقولنا: دائماً إما أن تكون الشمس طالعة أو لا تكون.

وسور السالبة الكلية فيها: ليس البتة، كقولنا: ليس البتة إذا كانت الشمس طالعة كان الليل موجوداً، وليس البتة إما أن تكون الشمس طالعة وإما أن يكون النهار موجوداً.

وسور^(١) الموجبة الجزئية فيها: قد يكون، كقولنا: قد يكون إذا كانت الشمس طالعة فالنهار موجود، وقد يكون إما أن تكون الشمس طالعة وإما أن يكون الليل موجوداً.

وسور السالبة الجزئية: قد لا يكون، وبإدخال حرف^(٢) السلب على سور الايجاب الكلي، كقولنا في المتصلة: ليس كلياً وليس مهماً وليس متى، وفي المنفصلة: ليس دائماً.

والمهملية: باطلاق لفظة لو وإن^(٣)، كقولنا: لو كانت الشمس طالعة فالنهار موجود، هذا في المتصلة، وفي المنفصلة: باطلاق لفظة إما، كقولنا: إما أن تكون الشمس طالعة أو يكون الليل موجوداً.

قال: و الشرطية قد تتركب عن حمتين، وعن متصلتين، وعن منفصلتين، وعن حلية ومتصلة، وعن حلية ومنفصلة، وعن متصلة ومنفصلة.
وكل واحد من الثلاثة الأخيرة^(٤) في المتصلة تنقسم إلى قسمين، لا يمتاز مقدمها عن تاليها بالطبع، بخلاف المنفصلة، فإن مقدمها إنما يتميز عن تاليها بالوضع فقط.

(٣) في (ر): «أو إن».

(١) لفظ «سور» لم يرد في (ر).

(٤) في (ر): «الآخرة».

(٢) لفظ «حرف» لم يرد في (ر).

فأقسام المتصلات تسعة، والمنفصلات ستة.
وأما الأمثلة فعليك باستخراجها من نفسك.

أقول: لما جاز أن يكون أحد الشيئين يستلزم الآخر - كالعلة للمعلول المعين، دون العكس - كان المقدم في المتصلات متميزاً عن التالي بالطبع، كقولنا: كلما كانت النار بالطبع^(١) موجودة كانت الحرارة موجودة، دون العكس، فجاز أن تكون الحملية تستلزم المتصلة أو المنفصلة^(٢) دون العكس، فتعددت أقسام المتصلة إلى تسعة^(٣).

وأما المنفصلة فلما كان أحد الشيئين إذا عانده الآخر كان الآخر معانداً له، كان المقدم غير متميز عن التالي في الطبع، بل في الوضع، فلم يتعدد إلا إلى ستة.

أقسام المتصلات:

الأول: أن تتركب من حمليتين، كقولنا: إن كانت الشمس طالعة فالنهار موجود.

الثاني: من متصلتين، كقولنا: إن كان كلما كانت الشمس طالعة فالنهار موجود، فكلما لم يكن النهار موجوداً لم تكن الشمس طالعة.

الثالث: من منفصلتين، كقولنا: إن كان العدد إما زوج وإما فرد، فالكواكب إما زوج وإما فرد.

الرابع: من حملية ومتصلة والحملية^(٤) هي المقدم، كقولنا: إن كانت الشمس علة لوجود النهار، فكلما كانت الشمس طالعة فالنهار موجود.

(٣) في (ج): «المتصلة سبعة».

(١) لفظ «بالطبع» لم يرد في (م).

(٤) في (ج): «فالحملية».

(٢) في (م): «الحملية مستلزمة للمتصلة أو للمنفصلة».

الخامس: عكسه، كقولنا: إن كان كلّمها كانت الشمس طالعة فالنهار موجود، فالشمس علّة لوجود النهار.

السادس: من حملية ومنفصلة والحملية هي المقدم، كقولنا: إن كان هذا عدداً فهو إما زوج وإما فرد.

السابع: عكسه، كقولنا: إن كان هذا إما زوج وإما فرد فهو عدد.

الثامن: من متصلة ومنفصلة والمتصلة هي المقدم، كقولنا: إن كان كلّمها كانت الشمس طالعة فالنهار موجود، فإمّا أن تكون^(١) الشمس طالعة وإمّا أن لا يكون النهار موجوداً.

التاسع: عكسه، كقولنا: إن كان إمّا أن تكون الشمس طالعة وإمّا أن لا يكون النهار موجوداً، فكلّمها كانت الشمس طالعة فالنهار موجود. أقسام المنفصلات:

الأول: من جمليتين، كقولنا: العدد إما زوج وإما فرد.

الثاني: من متصلتين، كقولنا: إمّا أن يكون إن كانت الشمس طالعة فالنهار موجود، وإمّا أن يكون إن كانت الشمس عاربة فالليل موجود.

الثالث: من منفصلتين، كقولنا: إمّا أن يكون هذا العدد إما زوج وإما فرد، وإمّا أن يكون هذا العدد إما زوج أو غير^(٢) منقسم بمتساويين.

الرابع: من حملية ومتصلة، كقولنا: إمّا أن لا تكون الشمس علّة لوجود النهار، وإمّا أن يكون كلّمها كانت الشمس طالعة فالنهار موجود.

الخامس: من حملية ومنفصلة، كقولنا: إمّا أن لا يكون هذا عدداً، وإمّا أن يكون إمّا زوجاً أو فرداً.

السادس: من متصلة ومنفصلة، كقولنا: إمّا أن يكون إن كانت الشمس

(١) في (م): «فإمّا أن لا تكون».

(٢) لفظ «غير» لم يرد في (ر).

طالعة فالنهار موجود، وإما أن لا يكون^(١) إما أن لا تكون الشمس طالعة وإما أن يكون النهار موجوداً.

قال:

الفصل الثالث: في أحكام القضايا

وفيه أربع مباحث:

الأول^(٢) في التناقض

حدوه^(٣): بأنه اختلاف قضيتين بالايجاب والسلب، بحيث يقتضي لذاته أن تكون إحداها صادقة والاخرى كاذبة.

أقول: الاختلاف كالجنس^(٤)، فانه كما يقع بين القضايا يقع أيضاً بين المفردات، فتييد^(٥) الاختلاف بالقضيتين يخرج اختلاف المفردين. ثم اختلاف القضيتين قد يقع بالايجاب والسلب كقولنا: زيد عالم زيد ليس بعالم، وقد يقع أيضاً باختلاف الموضوع والمحمول^(٦) كقولنا: زيد عالم عمرو جاهل.

ثم الاختلاف بالايجاب والسلب قد يقتضي [انقسامهما]^(٧) في الصلح والكذب وقد لا يقتضي، كقولنا: زيد عالم زيد لاعالم^(٨). ثم الانقسام قد يكون^(٩) لذات الاختلاف كما في المتناقضين وقد لا يكون،

(٦) في (ر): «أو المحمول».

(٧) في (ر) و(م): «اقسامهما».

(٨) في (ر): «زيد ليس لاعالم».

(٩) في (ر): «ثم الأقسام قد تكون».

(١) في (ر): «وإما أن يكون».

(٢) في (ش): «البحث الأول».

(٣) في (ش): «وحدوه».

(٤) في (م): «بالجنس».

(٥) في (م): «فقييد».

كقولنا: هذا إنسان هذا ليس بناطق، فإن إحداهما صادقة والأخرى كاذبة، لكن لالذات الاختلاف، بل لاستلزام الانسانية النطق.

قال: ولا يتحقق^(١) في المخصوصتين إلا عند اتحاد الموضوع، وتندرج فيه وحدة الشرط^(٢)، والجزء، والكل. وعند اتحاد المحمول، وتندرج فيه وحدة الزمان، والمكان^(٣)، والاضافة، والقوة، والفعل.

أقول: لا يتحقق التناقض في المخصوصتين^(٤) إلا عند اتحادهما^(٥) في الموضوع، فإن مع الاختلاف فيه قد يصلقان، كقولنا: زيد عالم، عمرو ليس بعالم.

وتندرج في وحدة الموضوع وحدة الشرط، فانك لو قلت: الأبيض مفرق للبصر بشرط حلول البياض فيه، الأبيض ليس بمفرق للبصر أي: مع زوال البياض عنه، كان الموضوع مختلفاً، لأن الموضوع في الأولى^(٦) هو الأبيض مع البياض، وفي الثانية هو الأبيض مع زوال البياض عنه.

وتندرج فيه أيضاً وحدة الجزء والكل، فانك إذا قلت: الزنجي أسود أي: بعض أجزائه، الزنجي ليس بأسود أي: كل أجزائه، كان الموضوع في الأولى^(٧) هو بعض الأجزاء، وفي الثانية هو الكل، وهما مختلفان.

وعند^(٨) اتحادهما في المحمول، فانك لو قلت: زيد عالم، زيد ليس

(١) في (ح): «ولا يتحقق التناقض».

(٢) في (م): «ويندرج فيه الشرط».

(٣) في (ش): «المكان، والزمان».

(٤) في (م): «المخصوصات».

(٥) في (م): «اتحادها».

(٦) في (ر): «الأول».

(٧) في (ر): «الأول».

(٨) أي: ولا يتحقق في المخصوصتين إلا عند، وفي (ر) ورد لفظ «عند» بدون واو العطف.

ضاحكاً^(١)، جاز صدقهما وكذبهما.

وتندرج فيه وحدة الزمان، فانك لو قلت: زيد قائم أي: الآن، زيد ليس بقائم أي: في الماضي، كان المحمول في أحدهما هو القيام الآن^(٢)، وفي^(٣) الآخر^(٤) هو القيام في الماضي، وهما مختلفان.

وتندرج فيه وحدة المكان، فانك لو قلت: زيد جالس أي^(٥): في الدار، زيد ليس بجالس أي: في السوق^(٦)، كان المحمول في إحداها هو الجلوس في الدار، وفي الأخرى هو الجلوس في السوق، وهما مختلفان.

وتندرج فيه وحدة الإضافة، فانك لو قلت: زيد أب أي: لعمرو، زيد ليس بأب أي: لخالد، كان المحمول في إحداها هو أبوة عمرو، وفي الثانية أبوة خالد، وهما مختلفان.

وتندرج فيه أيضاً وحدة القوة والفعل^(٧)، فانك لو قلت: الخمر مسكر أي: بالقوة، الخمر ليس بمسكر أي: بالفعل، كان المحمول في إحداها هو الاسكار بالقوة^(٨)، وبالأخرى هو الاسكار بالفعل^(٩)، وهما مختلفان. هذا ما ذكره المصنف متابعة لفخر الدين.

والحق أن هذه الأشياء تكون للموضوع والمحمول، فتخصيص البعض بالمحمول والبعض الآخر بالموضوع تحكّم محض.

قال: وفي المحصورتين لابد مع ذلك من الاختلاف بالكمية^(١٠)، لصدق

- | | |
|-----------------------------|---|
| (١) في (م): «بضاحك». | (٦) في (م): «زيد في السوق». |
| (٢) في (م): «في الآن». | (٧) في (ر): «اوافضل». |
| (٣) في (م): «وهو في». | (٨) في (ر): «بالفعل». |
| (٤) في (ر): «الأخرى». | (٩) في (ر): «بالقوة». |
| (٥) لفظ «أي» لم يرد في (م). | (١٠) في (ح): «الاختلاف بالكلية والجزئية». |

الجزئيتين وكذب الكلّيتين في كلّ مادة يكون الموضوع فيها أعم .
ولابدّ من الاختلاف في الكلّ بالجهة^(١) ، لصدق للمكنتين و كذب
الضروريتين في مادة الامكان .

أقول: الاتحاد بـ الموضوع والمحمول غير كاف في المحصورتين، بل لابدّ مع
ذلك من شرطين آخرين:
أحدهما مخصوص بالمحصورات، وهو: الاختلاف بالكمية، فإنّ الجزئيتين قد
تصدقان، والكلّيتين قد تكذبان، وذلك في كلّ مادة يكون الموضوع فيها أعم
من المحمول.

كما تقول: بعض الحيوان إنسان، وبعضه ليس بانسان، فإنّهما يصدقان،
مع كذب كلّ حيوان إنسان، ولا شيء من الحيوان بانسان، أمّا إذا قلنا: بعض
الحيوان انسان، ولا شيء من الحيوان بانسان، استحال اجتماعهما على الصدق
والكذب.

الشرط الثاني: الاختلاف في الجهة، وهو شامل للمحصورات
والمخصوصات، فإنّ المكنتين تصدقان في مادة الامكان مع كذب الضروريتين.
كما تقول: بالامكان كلّ إنسان كاتب، وبالامكان ليس كلّ إنسان
بكاتب، فإنّهما يصدقان، مع كذب قولنا: بالضرورة كلّ انسان كاتب،
وبالضرورة ليس كلّ انسان كاتباً.

قال: فنقيض الضرورية المطلقة الممكنة العامة^(٢)، لأنّ سلب الضرورة مع

(١) في (ش): «يكون الموضوع فيها أعم من المحمول. وأمّا في الوجهتين فلا بدّ من الاختلاف بالجهة في
الكل» وفي (ح): «يكون الموضوع فيها أعم من المحمول ولا بدّ في الوجهتين مع ذلك من الاختلاف
بالجهة في الكل».

(٢) جاء في (ح) بعد لفظ «العامة»: «وبالعكس».

الضرورة مما يتناقضان جزماً.

أقول: قد عرفت أنّ القضايا ثلاث^(١)؛ إما ضرورية الثبوت، أو ضرورية السلب، أو ممكنة الثبوت والسلب.

فنقيض الضرورية الثبوتية هو سلبها، أعني: الممكنة العامة السلبية، ونقيض الضرورية السلبية هو الممكنة العامة الايجابية.

فقولنا: بالضرورة كلّ (ج) (ب) نقيضه: ليس بالضرورة كلّ (ج) (ب)، أعني: بالامكان العام بعض (ج) ليس (ب)، وكذلك نقيض قولنا: بالضرورة لاشيء من (ج) (ب) ليس بالضرورة لاشيء من (ج) (ب) الذي هو في قوة قولنا: بالامكان العام بعض (ج) (ب).

وكذلك نقيض الممكنة الايجابية الضرورية السلبية، وبالعكس^(٢).

قال: ونقيض الدائمة المطلقة العامة^(٣)، لأنّ السلب في كلّ الأوقات يناقضه الاثبات في بعضه^(٤)، وبالعكس.

أقول: القضايا ثلاث: إما دوام إيجاب^(٥)، أو دوام سلب^(٦)، أو وجود خال

عنها.

(١) في (م): «ثلاثة».

(٢) في (م): «الذي هو في قوة قولنا: بالامكان العام بعض (ج) (ب)، والمطلقة نقيض الدائمة، وكذلك نقيض الممكنة الايجابية الضرورية السلبية، ونقيض الممكنة السلبية الضرورية الإيجابية».

(٣) في (ح): «ونقيض الدائمة المطلقة العامة».

(٤) في (ش) و(ح): «ينافيه الايجاب في البعض».

(٦) في (م): «السلب».

(٥) في (م): «الإيجاب».

فالملققة العامة السالبة تشمل الثاني والثالث، والموجبة تشمل الأول والثالث.

فاذن الدائمة الايجابية تناقضها المطلقة العامة السلبية، وبالعكس، كقولنا: دائماً كلّ (ج) (ب)، فنقيضه بالاطلاق العام: ليس كلّ (ج) (ب)، وبالعكس، والدائمة السلبية نقيضها المطلقة العامة الايجابية، وبالعكس. وجواهر القدماء سهواً في نقيض المطلقة، فحسبوا أنه مطلقه أيضاً، ولم يتفطنوا لصدق المتضادتين في مادة اللادوام، فكيف المتخالفتان كماً.

قال: ونقيض المشروطة العامة الحينية الممكنة، أعني: التي حكم فيها برفع الضرورة بحسب الوصف عن الجانب المخالف، كقولنا: كلّ من به ذات الجنب^(١) يمكن أن يسعل في بعض أوقات كونه مجنوباً.

أقول: قد ذكرنا أنّ نقيض الضرورية هو الممكنة. فالضرورية المشروطة بشرط يجب أن يكون نقيضها ممكنة مشروطة بذلك الشرط، لما عرفت من وجوب اتحاد الشرط، فاذا قلنا: كلّ (ج) (ب) بالضرورة مادام (ج) كان نقيضه بعض (ج) ليس (ب) بالامكان حين هو (ج)، وهو الحينية الممكنة، أعني: التي رفع الضرورة فيها عن الجانب المخالف للحكم حين اتصافه بالوصف.

(١) قال الطريحي: «ذات الجنب علة صعبة، وهي ورم حام يعرض للحجاب المستبطن الأضلاع داخل جنبه، والمجنوب الذي به تلك العلة. وفي المجمع: ذات الجنب الدبيلة والدملة الكبيرة التي تظهر في باطن الجنب وتتفجر إلى داخل، وقلها بسلم صاحبها».

مجمع البحرين ٢٧/٢ جنب.

قال: ونقيض العرفية العامة الحينية المطلقة، أعني: التي حكم فيها بثبوت المحمول للموضوع أو سلبه عنه في بعض أحيان وصف الموضوع، ومثالها مامر.

أقول: قد ذكرنا أن نقيض الدائمة هو المطلقة، فإذا كان الدوام مشروطاً بالوصف كان الاطلاق أيضاً مشروطاً بذلك الوصف، فاذا قلنا: كلّ (ج) (ب) مادام (ج)، كان نقيضه بعض (ج) ليس (ب) حين هو (ج)، وهو الحينية المطلقة، وبالعكس.

قال: وأمّا المركّبات، فإن كانت كلية فنقيضها أحد نقيضي^(١) جزئها، وذلك جلّي بعد الاحاطة بمقتضى المركّبات ونقائض البسائط. فإنك إذا تحققت أنّ الوجودية اللدائمة تركيبها من مطلقتين عامتين إحداهما موجبة والأخرى سالبة، وأنّ نقيض المطلقة^(٢) هو الدائمة، تحققت أن نقيضها إمّا الدائم المخالف، أو الدائم^(٣) الموافق.

أقول: المركّبات السبع لا تخلو إمّا أن تكون كلية أو جزئية، فان كانت كلية فنقيضها أحد نقيضي الجزئين، وهذا^(٤) ظاهر بعد الاحاطة بمعرفة الأجزاء ونقائضها، ونحن نفصل ذلك فنقول:

المشروطة الخاصة مركبة من المشروطة العامة والمطلقة العامة، فنقيضها أحد الأمرين، وهو إمّا الحينية الممكنة المخالفة، أو الدائمة المطلقة الموافقة^(٥)، فنقيض

(١) في (م): «نقيض». (٥) في (ر): «وهو إمّا الممكنة المخالفة الحينية أو الدائمة الموافقة».

(٢) في (ح): «المطلقة العامة».

(٣) لفظ «الدائم» لم يرد في (ش).

(٤) في (م): «وذلك».

كلّ (ج) بالضرورة مادام (ج) لا دائماً إتما بعض (ج) ليس (ب) بالامكان حين هو (ج)، أو بعض (ج) (ب) دائماً.

والعرفية الخاصة مركبة من العرفية العامة والمطلقة، فنقيضها الحينية المطلقة أو الدائمة، فنقيض كلّ (ج) (ب) مادام (ج) لا دائماً إتما بعض (ج) ليس (ب) حين هو (ج)، أو بعض (ج) (ب) دائماً.

والوجودية اللادائمة مركبة من المطلقين، فنقيضها إحدى الدائمتين، فنقيض كلّ (ج) (ب) لا دائماً إتما بعض (ج) (ب) دائماً، أو بعض^(١) (ج) ليس (ب) دائماً.

والوجودية اللاضرورية مركبة من المطلقة والممكنة، فنقيضها إتما الدائمة أو الضرورية، فنقيض كلّ (ج) (ب) لا بالضرورة إتما بعض (ج) ليس (ب) دائماً، أو بعض (ج) (ب) بالضرورة.

والوقئية مركبة من وقئية مطلقة ومطلقة عامة، فنقيضها إتما الوقئية الممكنة أو الدائمة، فنقيض كلّ (ج) (ب) بالضرورة في وقت معين لا دائماً إتما بعض (ج) ليس (ب) بالامكان في ذلك الوقت، أو بعض (ج) (ب) دائماً.

والمنتشرة مركبة من منتشرة مطلقة ومطلقة عامة، فنقيضها إتما الدائمة الممكنة أو الدائمة، فنقيض كلّ (ج) (ب) بالضرورة في وقت ما لا دائماً إتما بعض (ج) (ب) ليس بالامكان دائماً، أو بعض (ج) (ب) دائماً.

والممكنة الخاصة مركبة من الممكنتين العامتين^(٢)، فنقيضها إحدى الضروريتين، فنقيض كلّ (ج) (ب) بالامكان الخاص إتما بعض (ج) ليس (ب) بالضرورة، أو بعض (ج) (ب) بالضرورة.

(١) في (ر): «نقيض».

(٢) في (م): «ممكنتين عامتين».

قال: وإن^(١) كانت جزئية فلا يكفي في نقيضها ما ذكرناه، لأنه يكذب: بعض الجسم حيوان لا دائماً، مع كذب كل واحد من نقيضي جزأيه. بل الحق في نقيضها أن يردّد بين نقيضي الجزأين لكل واحد واحد، أي: كل واحد واحد لا يخلو عن نقيضها^(٢)، فيقال: كل جسم^(٣) إما حيوان دائماً أو ليس بحيوان دائماً.

أقول: القضية الجزئية من المركبات لا يكفي في نقيضها ما ذكرنا من نقيضي الجزأين، لأنه يكذب: بعض الجسم حيوان لا دائماً، مع كذب: كل جسم حيوان دائماً، ولا شيء من الجسم بحيوان دائماً. بل الحق أن يردّد بين نقيضي الجزأين لكل واحد واحد من أفراد الموضوع، فيقال في نقيض بعض الجسم حيوان لا دائماً: كل جسم إما حيوان دائماً أو ليس بحيوان دائماً، وهذا يشمل ثلاثة معان: أحدها: أن يكون كل جسم حيوان دائماً. والثاني: أن لا يكون شيء من الجسم بحيوان^(٤) دائماً. والثالث: أن يكون البعض منه حيوان دائماً والبعض الآخر ليس بحيوان دائماً.

قال: وأما الشرطية، فنقيض الكلية منها الجزئية الموافقة في الجنس المخالفة

(١) في (و) و(م): «وإذا» والمثبت من (ش).

(٢) في (و): «نقيضها».

(٣) في (ح): «فيقال: كل واحد واحد من أفراد الجسم».

(٤) في (و): «حيوان».

في الكيفية^(١)، وبالعكس.

أقول: يريد بالجنس الاتصال والانفصال.

فنقيض المتصلة للزومية الموجبة المتصلة للزومية السالبة، أعني: التي حكم فيها بسلب للزوم لا يلزوم السلب، فانه نوع من الزومية، فنقيض كل ما كان (أ) (ب) فـ (ج) (د) ليس كل ما كان (أ) (ب) فـ (ج) (د)، وبالعكس.

ونقيض المتصلة الموجبة الاتفاقية المتصلة السالبة الاتفاقية، وهي التي حكم فيها بسلب الاتفاق لا باتفاق السلب، فنقيض كل ما كان (أ) (ب) فـ (ج) (د) اتفاقياً ليس كل ما كان (أ) (ب) فـ (ج) (د) اتفاقياً^(٢).

ونقيض المنفصلة منفصلة^(٣)، كقولنا: دائماً إما أن يكون العدد زوجاً أو فرداً، نقيضه: ليس دائماً إما أن يكون العدد زوجاً أو فرداً.

وإن كان عنادياً فنقيضه سلب العناد، وإن كان اتفاقياً فنقيضه سلب الاتفاق على ما عرفت.

قال:

البحث الثاني: في العكس المستوي

وهو: عبارة عن جعل الجزء الأول من القضية ثانياً والثاني أولاً مع بقاء الصدق والكيفية^(٤).

أقول: هذا حدّ العكس المستوي.

(١) في (ش) و(ح): «الموافقة في الجنس والنوع المخالفة في الكيف». (٣) في (م): «متصلة».

(٢) لفظ «اتفاقياً» لم يرد في (م). (٤) في (ش) و(ح): «والكيف».

فقولنا: (الجزء الأول) يعم الموضوع والمقدم، فيدخل فيه عكس الحمليات والمتصلات.

وبقاء الصدق واجب في العكس، وإلا لم يكن لازماً لأصل القضية، ولا نعني به أنه يجب أن يكون صادقاً، بل هو تابع للأصل في الصدق، إن (١) كان صدق الأصل بالفعل كان العكس كذلك، وإن كان بالفرض تبعه (٢) العكس.

ولا يشترط حفظ الكذب، لجواز كون اللازم صادقاً مع كذب الملزوم، وأيضاً كل حيوان إنسان كاذب مع صدق عكسه، وهو بعض الإنسان حيوان، وبقاء الكيفية أمر اصطلاحى.

قال: أما السوالب فان كانت كلية فسبع منها- وهي: الوقتيتان، والوجوديتان، والممكنتان، والمطلقة العامة- لاتعكس، لامتناع العكس في أحصها، وهي الوقتية، لصدق قولنا: بالضرورة لاشيء من القمر بمنخسف وقت التربيع لادائماً، وكذب: بعض المنخسف ليس بقمر بالامكان العام الذي هو أعم الجهات لان كل منخسف فهو قمر بالضرورة. وإذا لم ينعكس الأخص لم ينعكس الأعم، إذ لو انعكس الأعم لانعكس الأخص، لأنّ لازم الأعم لازم الأخص ضرورة.

أقول: جرت عادة الأوائل بذكر حكم السوالب أولاً في العكس، فلذلك بدأ المصنف بها متابعة لهم.

واعلم: أنّ السوالب إما أن تكون كليّة أو جزئية، فان كانت كلية فسبع منها لا تعكس، وهي التي ذكرها المصنف، لأن الوقتية أخص هذه السبع

(٢) في (م): «يتبعه».

(١) في (ش): «وان».

-وقد ذكرنا ذلك فيما مضى -وهي لا تنعكس، وإذا لم ينعكس الأخص لم ينعكس الأعم.

بيان أنها لا تنعكس: أنه يصدق قولنا: بالضرورة لاشيء من القمر بمنخسف وقت التربيع بين النيرين لادائماً، ويكذب عكسه وهو: بعض المنخسف ليس بقمر، بأعم الجهات الذي هو الامكان العام، لأن كل منخسف فهو قمر بالضرورة.

وأما بيان عدم انعكاس^(١) البواقي، فلأنها أعم من الوقتية، فلو انعكست لانعكست الوقتية، لأن لازم العام لازم الخاص.

وذهب صاحب الكشف إلى انعكاس هذه السوالب السبعة إلى الجزئية الدائمة، لأنه إذا صدق لاشيء من (ج) (ب) بالاطلاق صدقت مقدمتان: إحداهما: كل ما هو (ب) دائماً فهو (ب) في الجملة، وهذه ضرورة الصديق.

الثانية^(٢): لاشيء من (ب) دائماً بـ (ج) دائماً، وإلا لصدق نقيضها، وهو: بعض (ب) دائماً (ج) بالاطلاق، فتجعله صغرى لأصل القضية، لينتج من الأول: بعض (ب) دائماً ليس (ب) بالاطلاق، وهو محال. وإذا صدقت المقدمتان انتجا^(٣) من الثالث: بعض (ب) ليس (ج) دائماً، وهو المطلوب.

وهذا البيان إنما يتم على تقدير أخذ موضوع القضية الحقيقية على وجه يدخل فيه الممتنع، وإلا لتوجه المنع على المقدمة الأولى. وإذا أخذ الموضوع على هذا التفسير لم يرد النقض المذكور، لصدق: بعض

(٣) في (م): «انتجتا».

(١) في (ر): «انفكاك».

(٢) في (ر): «والثانية».

المنخسف ليس بقمر، لأن المنخسف الذي ليس بقمر وإن كان محالاً فهو بحيث لو وجد لم يكن قرأً. وهذا حق على تقدير أخذ الموضوع بالتفسير الذي فسره، ولكنه مخالف لما عليه الاصطلاح.

قال: وأما الضرورية والدائمة المطلقتان فتعكسان دائمة كلية، لأنه إذا صدق: بالضرورة أو دائماً لاشيء من (ج) (ب)، فدائماً لاشيء من (ب) (ج)، وإلا فبعض (ب) (ج) بالاطلاق العام، وهو مع الأصل ينتج: بعض (ب) ليس (ب) بالضرورة في الضرورية ودائماً^(١) في الدائمة، وهو محال.

أقول: مذهب المصنف أن الضرورية كالدائمة في العكس، وأنها تعكسان دائمة كلية^(٢).

وبيته^(٣) بالخلف، لأنه إذا صدق الأصل وهو قولنا: بالضرورة أو دائماً لاشيء من (ج) (ب) صدق: دائماً لاشيء من (ب) (ج)، وإلا لصدق نقيضه، وهو: بعض (ب) (ج) بالاطلاق، فتجعله صغرى لأصل القضية- وهو قولنا: لاشيء من (ج) (ب) بالضرورة- لينتج^(٤) بعض (ب) ليس (ب) بالضرورة من الأول، هذا في الضرورية.

ولو ضمنناه إلى الدائمة- وهو قولنا: لاشيء من (ج) (ب) دائماً- أنتج من الأول: بعض (ب) ليس (ب) دائماً، وهو محال لم يلزم من الأصل المفروض صدقة ولا من القياس المنتج لذاته.

(٣) في (م): «وبينها».

(٤) في (ر): «أنتج».

(١) في (ر): «دائماً» وفي (ح): «وبالذمام».

(٢) لفظ «كلية» لم يرد في (م).

فهو إذن لازم لفرض نقيض العكس صادقاً، فيكون نقيضه كاذباً، فيكون العكس حقاً، وهو المطلوب.

قال: وأما المشروطة^(١) والعرفية العامتان فتعكسان عرفية عامة كلية، لأنه إذا صدق: بالضرورة أو دائماً لاشيء من (ج) (ب) مادام (ج)، فدائماً لاشيء من (ب) (ج) مادام (ب)، وإلا فبعض (ب) (ج) حين هو (ب)، وهو^(٢) مع الأصل ينتج: بعض (ب) ليس (ب) حين هو (ب)، وهو محال^(٣).

أقول: مذهب المصنف أن المشروطة والعرفية العامتين تنعكسان عرفية عامة، ويثبت بالخلف أيضاً.

ووجهه أن تقول: إذا صدق: بالضرورة أو دائماً لاشيء من (ج) (ب) مادام (ج)، صدق: دائماً لاشيء من (ب) (ج) مادام (ب)، وإلا فبعض (ب) (ج) حين هو (ب)، لأنه نقيض العكس.

فتجعله صغرى، وأصل القضية كبرى - بأن تقول: بعض (ب) (ج) حين هو (ب)، ولا شيء من (ج) (ب) مادام (ج) بالضرورة أو دائماً - لينتج^(٤) من الأول بعض (ب) ليس (ب) حين هو (ب)، وهو محال، فنقيض العكس محال، فالعكس حق.

(١) في (م): «الشرطية».

(٢) لفظ «هو» لم يرد في (ر).

(٣) في (ش): «وأما المشروطة والعرفية العامتان فتعكسان عرفية عامة كلية، لأنه إذا صدق بالضرورة

أو دائماً كل (ج) (ب) مادام (ج)، فدائماً لاشيء مما ليس (ب) (ج) مادام ليس (ب)، وإلا

فبعض ليس (ب) فهو (ج) حين هو ليس (ب)، وهو محال».

(٤) في (ر): «ينتج».

واعلم: أن المصنف خالف المتقدمين في عكسي^(١) الضرورية والمشروطة. فانهم ذهبوا إلى أن كلاً منهما تنعكس كنفسها.

أما في الضرورية فلا تـه إذا صدق: بالضرورة لاشيء من (ج) (ب) صدق: بالضرورة لاشيء من (ب) (ج)، وإلا فبعض (ب) (ج) بالامكان، وهو محال لوجوه:

أحدها: أنه لو صدق بالفعل لا انتظم مع الأصل قياساً منتجاً، كقولنا: بعض (ب) ليس (ب) بالضرورة، وهو محال، فصدقه بالفعل محال. قال بعض المتأخرين^(٢): لانسلّم بقاء صدق الأصل - على تقدير وقوع الممكن - حتى يلزم المحال.

قلنا: أحد الأمرين لازم، وهو إما كذب الأصل - على تقدير وقوع الممكن بالفعل - أو استلزامه للمحال، وكل واحد منها محال، فيكون وقوع الممكن محالاً، فلا يكون ممكناً، وهو المطلوب.

الثاني^(٣): أن بعض (ب) (ج) بالفعل مستلزم لبعض (ج) (ب) بالفعل، واللازم محال، فاللزوم كذلك، فلا يكون ممكناً.

الثالث^(٤): نفرض ذلك البعض (د)، ف (د) قد اجتمع فيه إمكان (ج) وإمكان (ب)، فيمكن أن يكون: بعض (ج) (ب)، وهو يناقض الأصل.

وأما المشروطة العامة^(٥) فإن معناها استحالة اجتماع وصفي (ج) و (ب) في ذات واحدة، وهو يستلزم صدق العكس المذكور.

وبالبيان^(٦) المذكور في الضرورية أيضاً.

(١) في (م): «عكس».

(٢) في (م): «قال المتأخرون».

(٣) في (م): «والثاني».

(٤) في (م): «والثالث».

(٥) لفظ «العامة» لم يرد في (ر).

(٦) في (ر): «وباللسان».

قال: وأما المشروطة والعرفية الخاصتان فتعكسان عرفية عامة لادائمة للبعض.

أما العرفية العامة فلكونها لازمة للعامتين.

وأما اللادوام فلأنه لو كذب لصدق: لاشيء من (ب) (ج) دائماً، فينعكس: لاشيء من (ج) (ب) دائماً، وقد كان: كل (ج) (ب) بالفعل، هذا خلف^(١)

أقول: إذا صدق: لاشيء من (ج) (ب) مادام (ج) لادائماً، أو لاشيء من (ج) (ب) بالضرورة مادام (ج) لادائماً، صدق: لاشيء من (ب) (ج) مادام (ب) لادائماً في بعض أفراد (ب)، يعني: أنه يصدق: بعض (ب) (ج) بالاطلاق العام.

أما الجزء الأول من العكس المدعى صدقه - وهو قولنا: لاشيء من (ب) (ج) مادام (ب) - فلكونه لازماً للعرفية العامة والمشروطة العامة اللتين تلزمان هاتين القضيتين، ولازم اللازم لازم، فيكون هذا العكس لازماً لهاتين القضيتين.

وأما قيد اللادوام في البعض - وهو: صدق بعض (ب) (ج) بالاطلاق - فلأنه لو لم يصدق لصدق نقيضه، وهو: لاشيء من (ب) (ج) دائماً، وينعكس إلى قولنا: لاشيء من (ج) (ب) دائماً، وهو كاذب، لصدق قولنا: كل (ج) (ب) بالاطلاق، لاشتمال أصل القضية عليه.

(١) في (ش): «... فتعكسان عرفية عامة لادائمة في البعض، فلأنه يصدق بعض مالمس (ب) فهو (ج) بالإطلاق العام، وآلا فلا شيء مما ليس (ب) هو (ج) دائماً، فينعكس إلى لاشيء من (ج) ليس (ب) دائماً، وقد كان كل (ج) (ب) بالفعل، هذا خلف» وفي (ح): «وأما قيد اللادوام، فلأنه لو كذب بعض (ب) (ج) بالفعل صدق لاشيء من (ب) (ج) دائماً، فتعكس لاشيء من (ج) (ب) دائماً، وقد كان الأصل كل (ج) (ب) بالفعل، هذا خلف».

وتحقيق هذا: أنّ هاتين الخاصتين كلّ واحدة منها مركبة من عامتها ومن مطلقة عامة، الأولى سالبة، والثانية موجبة، والأولى تنعكس كنفسها فتكون لازمة لهاتين، والثانية تنعكس إلى الجزئية الموجبة فتكون لازمة^(١) لها أيضاً.

قال: وإن كانت جزئية، فالمشروطة والعرفية الخاصتان تنعكسان عرفية خاصة، لأنّه إذا صدق: بالضرورة أو دائماً بعض (ج) ليس (ب) مادام (ج) لا دائماً، وجب أن يصدق: بعض (ب) ليس (ج) مادام (ب) لا دائماً^(٢).
 لأنّنا نفرض^(٣) ذات الموضوع وهو (ج) (د)، ف^(٤) (د) (ج) بالفعل، و (د)^(٥) (ب) أيضاً للادوام^(٦) سلب الباء عنه، وليس (ج) مادام (ب)، وإلاّ لكان (ج) حين^(٧) هو (ب)، ف (ب) حين هو (ج)، وقد كان ليس (ب) مادام (ج)، هذا خلف^(٨).
 وإذا صدق الباء والجيم^(٩) عليه وتناقيا فيه، صدق بعض (ب) ليس^(١٠)

(١) في (ر): «فيكون لازماً».

(٢) من قوله: «وجب» إلى هنا لم يرد في (ر) و(م) وفي (ح): «صدق دائماً ليس بعض (ب) (ج) مادام (ب) لا دائماً».

(٣) ورد في (ر) و(م) لفظ «تفرض» بدل لفظ «لأنّنا نفرض».

(٤) في (ش): «و».

(٥) لفظ «د» لم يرد في (ر) و(م).

(٦) أي: لأجل لا دوام.

(٧) لفظ «حين» لم يرد في (ر).

(٨) في (ح): «لأنّه إذا صدق: بالضرورة أو دائماً بعض (ج) ليس (ب) مادام (ج) لا دائماً، صدق:

دائماً ليس بعض (ب) (ج) مادام (ب) لا دائماً، لأنّنا نفرض ذات الموضوع الذي هو (ج) (د)، ف

(د) (ج) بالفعل، و(د) (ب) أيضاً للادوام سلب الباء عنه، و(د) ليس (ج) مادام (ب)، وإلاّ

لكان (د) (ج) حين هو (ب)، ف (ب) حين هو (ج) (د)، ف (د) كان ليس (ب) مادام (ج)،

هذا خلف». (٩) في (ش): «الجيم والباء». (١٠) لفظ «ليس» لم يرد في (ر).

(ج) مادام (ب) لادائماً، وهو المطلوب.

أقول: القدماء جزموا بعدم انعكاس السالبة الجزئية مطلقاً. والمصنف قد بين عكس السالبة الجزئية- إذا كانت إحدى الخاصتين- بالافتراض.

ووجهه: أنا إذا فرضنا صدق: بعض (ج) ليس (ب) مادام (ج) لادائماً، صدق: بعض (ب) ليس (ج) مادام (ب) لادائماً، لأننا نفرض البعض من الجيم الذي ليس (ب) شيئاً^(١) معيئاً. ولكن (د) قد يصدق عليه أنه^(٢) (ج) بالفعل، وهو ظاهر، ويصدق عليه أنه (ب) بالفعل أيضاً، وإلا لكان لا (ب) دائماً وكان لا (ب)^(٣) لادائماً، هذا خلف.

ويصدق عليه أنه ليس (ج) مادام (ب)، وإلا لكان (ج) حين هو (ب)، فيكون (ب) حين هو (ج)، وكان ليس (ب) مادام (ج)، هذا خلف. وإذا صدق على (د) أنه (ب) وأنه (ج) وأنه ليس (ج) مادام (ب)، صدق المطلوب، وهو: بعض (ب) ليس (ج) مادام (ب) لادائماً. وهكذا البيان في المشروطة الخاصة.

قال: وأما البواقى فلا تنعكس، لأنه يصدق: بالضرورة بعض الحيوان ليس بانسان، وبالضرورة بعض القمر ليس بمنخسف وقت التربيع لادائماً، مع كذب عكسها بالامكان العام^(٤).

(١) في (ج) «شيئاً».

(٣) لفظ «لا (ب)» لم يرد في (ب).

(٢) لفظ «أنه» لم يرد في (ج).

(٤) في (ش) و (ح): «بالامكان العام الذي هو اعم الجهات».

لكن الضرورية أخصّ البسائط، والوقئية أخصّ المركبات الباقية، ومتى لم تنعكس لم ينعكس شيء منها، لما عرفت أنّ انعكاس العام مستلزم لانعكاس الخاص.

أقول: قد يتنا أن أخصّ البسائط هي الضرورية، وأنّ أخصّ المركبات ماعدا الخاصتين هي الوقئية، فإذا لم تنعكس لم تنعكس البواق، لكون لازم الأعم لازم الأخص.

وبيان أنها لا تنعكسان: أنه يصدق: بعض الحيوان ليس بانسان بالضرورة المطلقه، مع كذب قولنا: بعض الانسان ليس بحيوان بجهة من الجهات، ويصدق قولنا: بعض القمر ليس بمنخسف وقت التربيع بالضرورة لادائماً، مع كذب: بعض المنخسف ليس بقمر بالامكان العام^(١).

ونقل الشيخ عن تقدمه^(٢): أن الممكنة الخاصة السالبة الجزئية تنعكس كتفسيها، لأنهم يقلبونها^(٣) من السلب إلى الايجاب، ثم يعكسون الموجبة، ثم يقلبونها^(٤) إلى السالبة.

وهو خطأ، فإنّ الموجبة الممكنة تنعكس إلى الممكنة العامة، وهي لا تُقلب إلى السلب.

قال: وأما الموجبة فكلية^(٥) كانت أو جزئية فلا تنعكس كلية، لاحتمال كون المحمول أعم^(٦).

وأما في الجهة فالضرورة^(٧) والدائمة والعامتان تنعكس حينية مطلقة، لأنّه

(١) لفظ «العام» لم يرد في (ر).

(٥) في (ش) و(ح): «كلية».

(٢) في (م): «تقدم».

(٦) في (ش) و(ح): «أعم من الموضوع».

(٣) في (ر): «يقبلوها».

(٧) في (ش): «فالضرورة» وفي (ح): «وأما الوجهات فالضرورة».

(٤) في (ر): «يقبلوها».

إذا صدق: كلّ (ج) (ب) بإحدى الجهات الأربع المذكورة، فبعض (ب) (ج) حين هو (ب)، وإلا فلا شيء من (ب) (ج) مادام (ب)، وهو مع الأصل ينتج: لا شيء من (ج) (ج) دائماً في الضرورية والدائمة، ومادام (ج) في العامتين^(١)، وهو محال.

أقول: الموجبة الكلية يحتمل أن يكون موضوعها أخص من محمولها، ويستحيل حمل الخاص على كلّ أفراد العام، فلا يصدق^(٢) عكسها الكلي، مثاله: كلّ انسان حيوان، ولا يصدق: كلّ حيوان انسان، بل ينعكس جزئية، وكذلك الموجبة الجزئية.

هذا في الكم، وأما في الجهة فأربع من الجهات - وهي: الضرورية، والدائمة، والمشروطة العامة، والعرفية العامة - تنعكس حينية مطلقة بالخلف، لأنه إذا صدق: كلّ (ج) (ب) بإحدى الجهات المذكورة، صدق: بعض (ب) (ج) حين هو (ب)، وإلا لصدق نقيضه، وهو: لا شيء من (ب) (ج) مادام (ب).

فتجعله كبرى وأصل القضية صغرى، هكذا: كلّ (ج) (ب) بإحدى الجهات، ولا شيء من (ب) (ج) مادام (ب)، ينتج: لا شيء من (ج) (ج) دائماً إن كانت الصغرى ضرورية أو دائمة، وإن كانت إحدى العامتين أنتج: لا شيء من (ج) (ج) مادام (ج)، وهما محالان، فنقيض العكس محال، فالعكس حق.

وإن كان الأصل جزئياً كانت النتيجة: بعض (ج) ليس (ج) دائماً، أو

(١) في (ح): «ينتج: لا شيء من (ج) (ج) دائماً بالضرورة أو الدوام في الضرورية والدائمة أو مادام (ج) في العامتين».

(٢) في (م): «فلا يصدق في عكسها».

مادام (ج)، وهو أيضاً محال.

قال: وأما الخاصتان فتعكسان حينية مطلقة مقيدة باللادوام.
أما الحينية المطلقة فلكونها لازمة لعامتها^(١).

وأما قيد اللادوام في الأصل الكلي فلأنه لو كذب لصدق: كلّ (ب)
(ج)^(٢) دائماً.

فتضمه^(٣) إلى الجزء الأول من الأصل - وهو قولنا: بالضرورة أو دائماً كلّ
(ج) (ب)^(٤) مادام (ج) - ينتج: كلّ (ب) (ب) دائماً.

وتضمّه^(٥) إلى الجزء الثاني أيضاً - وهو قولنا: لاشيء من (ج) (ب)
بالإطلاق العام - ينتج: لاشيء من (ب) (ب) بالإطلاق العام، فيلزم اجتماع
النقيضين، وهو محال.

أقول: المشروطة والعرفية الخاصتان الموجبتان تنعكسان إلى الجزئية الموجبة
الحينية اللادائمة، لأنهما لا يخلوان من أن يكونا^(٦) كليتين أو جزئيتين.
فإن كانتا كليتين - كقولنا: كلّ (ج) (ب) مادام (ج) لا دائماً - صدق:
بعض (ب) (ج) حين هو (ب) لا دائماً.

أما صدق الجزء الأول من العكس - وهو بعض (ب) (ج) حين هو (ب) -
فلكونه لازماً للعامتين.

وأما صدق الجزء الثاني - وهو قولنا: بعض (ب) ليس (ج) المعبر عنه

(١) في (ر): «لعامتها» وفي (ح): «لعامتها».

(٢) في (م) و(ش): «فضمّه» وفي (ح): «فلاسه لو كذب: بعض (ب) ليس (ج) بالفعل، لصدق:

كل (ب) (ج) دائماً، فضمّه».

(٤) في (ش): «كلّ (ب) (ج)».

(٥) في (ر): «فضمّه» وفي (م): «فضمّه».

(٦) في (م): «لأنهما لا يخلو إتما أن يكونا».

بقولنا: لا دائماً - فلأنه لو كذب لصدق نقيضه، وهو قولنا: كلّ (ب) دائماً (ج) دائماً.
 فتجمله^(١) صغرى، والجزء الأول من أصل القضية - وهو قولنا: كلّ (ج)
 (ب) مادام (ج) - كبرى لينتجا من الأول: كل (ب) دائماً (ب) دائماً.
 ثمّ تضمّه^(٢) بعينه إلى الجزء الثاني من الأصل - أعني: الجزء السلبى، وهو
 قولنا: لاشيء من (ج) (ب) - هكذا: كلّ (ب) دائماً (ج) دائماً، ولا شيء من (ج)
 (ب) بالاطلاق، ينتج من الأول: لاشيء من (ب) (ب) بالاطلاق، فيلزم
 اتصاف (ب) بـ (ب) دائماً وعدم اتصافه به، هذا خلف.
 وهكذا الشأن^(٣) في المشروطة الخاصة.

قال: وأما^(٤) في الجزئي فتفرض^(٥) الموضوع (د)، فهو لا (ج) بالفعل،^(٦)
 وإلا لكان (ج) دائماً، فـ (ب) دائماً^(٧) دائماً^(٨)، لدوام الباء بدوام الجيم، لكن اللزم
 باطل، لقيّد^(٩) الأصل باللادوام.

أقول: إذا كانت الخاصتان جزئيتين - كقولنا: بعض (ج) (ب) مادام (ج)
 لا دائماً - انعكستا^(١٠) إلى الحينية اللادائمة.
 وبيانه بالافتراض، وهو: أنا نفرض الجيم الذي هو (ب) (د)، فـ (د)

(١) في (م): «فتجمله».

(٨) لفظ «دائماً» لم يرد في (ش).

(٢) في (م): «تضمّه».

(٩) في (م): «لتقيّد» وفي (ش) و(ح): «لتقيّد».

(٣) في (م): «البيان».

(١٠) في (ن): «انعكسا».

(٤) في (ش): «هنا إذا كان الأصل كلياً وأما».

(٥) في (ش): «فنفرض».

(٦) في (ح): «وأما في الجزئية فيفرض الموضوع (د) فـ (د) (ب)، وهو ليس (ج) بالفعل».

(٧) في (ش): «و(ب)».

ليس (ج) بالفعل، وإلا لكان (ج) دائماً، فيكون (ب) دائماً، لدوام الباء بدوام وصف الجيم، وقد قلنا: لا دائماً، هذا خلف، وهو (ب) بالفعل، وهو ظاهر. فيصدق: بعض (ب) ليس (ج) مع قولنا: بعض (ب) (ج) حين هو (ب)، لما مرّ في العامتين، فيلزم صدق قولنا: بعض (ب) (ج) حين هو (ب) لا دائماً، وهو المطلوب.

وإنما عدل في الجزئيتين إلى الافتراض، لأن البرهان المذكور في الكليتين لا يتأتى هاهنا، لامتناع كون الجزئية كبرى في الأول.

قال: وأما الوقتيتان والوجوديتان والمطلقة العامة فتعكس مطلقة عامة، لأنه إذا صدق: كلّ (ج) (ب) بإحدى الجهات^(١) الخمس المذكورة، فبعض (ب) (ج) بالاطلاق العام،^(٢) وإلا فلا شيء من (ب) (ج)^(٣) دائماً، وهو مع الأصل ينتج: لا شيء من (ج) (ج) دائماً، وهو محال.

أقول: ترتيب القياس المذكور في الخلف من الأول، وهو أن تقول: لو صدق نقيض^(٤) العكس - وهو: لا شيء من (ب) (ج) دائماً - جعلناه كبرى والأصل صغرى، وينتج النتيجة المذكورة المحالة، فيكون نقيض العكس كاذباً، فيكون العكس حقاً.

قال: وإن شئت عكست نقيض العكس في الموجبات، ليصدق نقيض الأصل أو الأخص منه .

(٣) في (ش): «من (ج) (ب)» .

(٤) في (ر): «بعض» .

(١) في (ش) و(ح): «باحدى هذه الجهات الخمس» .

(٢) لفظ «العام» لم يرد في (ر) .

أقول: هذا إشارة إلى برهان عام في عكوس الموجبات.
 كما تقول^(١) في الضرورية الموجبة: إنها تنعكس إلى الحينية، وإلا لصدق نقيضها، وهو قولنا: لاشيء من (ب) (ج) مادام (ب)، وتنعكس بنفسها^(٢) إلى قولنا: لاشيء من (ج) (ب) مادام (ج)، وهو أخص من نقيض الضرورية، فيكون كاذباً، لأنه لو صدق لصدق نقيض الضرورية المفروض صدقها، فيصدق النقيضان.

وكما تقول في عكس الموجبة الجزئية المطلقة العامة: إنه لو صدق نقيضها وهو السالبة الدائمة لانعكست بنفسها، فيلزم صدق النقيضين^(٣)، وهو محال. وعلى هذا القياس في سائر الموجبات.

قال: وأما الممكنتان فحالهما في الانعكاس وعدمه غير معلوم، لتوقف البرهان المذكور للانعكاس فيها على انعكاس السالبة الضرورية بنفسها، وعلى^(٤) انتاج الصغرى الممكنة مع الكبرى الضرورية في الشكل الأول اللذين كل منهما^(٥) غير محقق. ولعدم^(٦) الظفر بدليل يوجب الانعكاس وعدمه.

أقول: المتقدمون ذهبوا إلى انعكاس الممكنتين ممكنة عامة، واستدلوا عليه بوجهين:

(١) في (م): «نقول». (٥) في (ش) و(ح): «في الشكل الأول والثالث اللذين كل منهما».

(٢) في (ر): «وينعكس بنفسه». (٦) في (ر): «لعدم».

(٣) في (ر): «النقيض».

(٤) في (م) و(ح): «أو على».

الأول: أن العكس لو كذب لصدق نقيضه، وهو السالبة الضرورية، وهي تنعكس كنفسها، فيلزم صدق النقيضين، وهو محال، مثلاً إذا صدق: كلّ (ج) (ب)، أو بعض (ج) (ب) بأحد الامكانين، صدق: بعض (ب) (ج) بالامكان العام، وآلاً فلا شيء من (ب) (ج) بالضرورة، وينعكس إلى قولنا: لا شيء من (ج) (ب) بالضرورة، وهو يناقض الأصل الجزئي ويضاد الكلي.

الثاني: لو صدق نقيض العكس - وهو قولنا: لا شيء من (ب) (ج) بالضرورة - جعلناه كبرى وأصل القضية - وهو قولنا: كلّ (ج) (ب)، أو بعض (ج) (ب) بأحد الإمكانين^(١) - صغرى، ينتج من الأول: بعض (ج) ليس (ج) بالضرورة، أولاً شيء من (ج) (ج) بالضرورة، وهو محال. والمصنّف لمّا بين عدم انعكاس الضرورية كنفسها بطل عنده الوجه الأول.

ولمّا كان عنده أن الممكنة الصغرى لا تستعمل في الأول على ما يأتي بطل الوجه الثاني، و [لمّا]^(٢) لم يظهر له دليل على انعكاس الممكنة غير هذين لاجرم توقف في الانعكاس وعدمه.

قال: وأمّا الشرطية فالمتصلة الموجبة^(٣) تنعكس موجبة جزئية، والسالبة الكلية سالبة كلية، إذ لو صدق نقيض العكس لانتظم مع الأصل قياساً منتجاً للمحال.

(١) لفظ «بأحد الامكانين» لم يرد في (ر).

(٢) لفظ «لمّا» لم يرد في النسختين وإثباته لاقتضاء السياق له.

(٣) في (ش) و(ح): «سواء كانت كلية أو جزئية».

أقول: المتصلة الموجبة كلية كانت أو جزئية تنعكس متصلة جزئية.
 بيانه: أنه إذا صدق: كلّمَا كان أو^(١) قد يكون إذا كان (أ) (ب) فـ (ج)
 (د) صدق: قد يكون إذا كان (ج) (د) فـ (أ) (ب)، وإلا لصدق نقيضه، وهو
 قولنا:^(٢) ليس البتة إذا كان (ج) (د) فـ (أ) (ب).
 فتجمله^(٣) كبرى وأصل القضية صغرى ينتج: ليس البتة أو قد لا يكون إذا
 كان (أ) (ب) فـ (أ) (ب)، وهو محال.
 وأما السالبة الكلية، فانها تنعكس كمنفسها، لأنه إذا صدق: ليس البتة
 إذا كان (أ) (ب) فـ (ج) (د) صدق: ليس البتة اذا كان (ج) (د) فـ (أ) (ب)،
 وإلا لصدق نقيضه، وهو: قد يكون إذا كان (ج) (د) فـ (أ) (ب).
 فتجمله^(٤) صغرى والأصل كبرى لينتج: قد لا يكون إذا كان (ج) (د) فـ
 (ج) (د)، وهو محال.

قال: وأما السالبة الجزئية فلا تنعكس، لصدق قولنا: قد لا يكون إذا كان
 هذا حيواناً فهو انسان، مع كذب العكس.
 وأما المنفصلة فلا يتصور فيها العكس، لعدم الامتياز بين جزئها بالطبع.

أقول: السالبة الجزئية لا تنعكس، لأنه يصدق: قد لا يكون إذا كان هذا^(٥)
 حيواناً فهو انسان، مع كذب قولنا: قد لا يكون إذا كان هذا^(٦) انساناً فهو
 حيوان، لأنه كلّمَا كان انساناً فهو حيوان.

(٤) في (م): «فنجمله».

(١) في (م): «أن».

(٥) لفظ «هذا» لم يرد في (م).

(٢) لفظ «قولنا» لم يرد في (ر).

(٦) لفظ «هذا» لم يرد في (ر).

(٣) في (م): «فنجمله».

وأما المنفصلة فقد يتنا أنه ليس بين أجزائها تمايز في الطبع، بل في الوضع، فإذا عاند أحد الجزأين صاحبه كان الآخر معانداً للأول، فأيهما فرض مقدماً أو تالياً لم تتغير المنفصلة.

قال:

البحث الثالث: في عكس النقيض

وهو: عبارة عن جعل الجزء الأول من القضية نقيض الثاني، والثاني عين الأول، مع مخالفته الأصل^(١) في الكيف، وموافقته في الصدق.

أقول: إذا قلنا: كلّ (ج) (ب)، فعكس نقيضه: لاشيء مما ليس (ب) (ج).

فقولنا: ليس (ب) نقيض المحمول قد^(٢) جعلناه موضوعاً، و(ج) عين الموضوع جعلناه محمولاً، والكيفية مخالفة للكيفية، هذا على رأي المصنف. وقد خالف فيه رأي القدماء، فأنهم يجعلونه عبارة عن جعل الجزء الأول نقيض الثاني، والثاني نقيض الأول، مع الموافقة في الكيف، فيجعلون عكس نقيض كلّ (ج) (ب) كلّ ما ليس (ب) فهو ليس (ج). والمصنف أخذ لازم العكس فجعله^(٣) عكساً.

قال: أمّا الموجبات، فإن كانت كلية فسيح منها. وهي التي لا تنعكس سوابها بالعكس المستوي. لا تنعكس، لأنه يصدق: بالضرورة كلّ قر فهو ليس

(٣) في (م): «وجمله».

(١) في (م): «للأصل».

(٢) في (ر): «وقد».

بمنخسف وقت التربيع لادائماً، دون عكسه، لما عرفت.

أقول: الموجبات في عكس النقيض مع السوالب في العكس المستوي يتبادلان في الاحكام عند القدماء، أي: السوالب هاهنا كالموجبات^(١)، ثم كذلك.

والمصنف نازع في الثاني.

إذا عرفت هذا فنقول: الموجبات الكلية إذا كانت إحدى السبع - أعني: الوقتيتين، والوجوديتين، والممكنتين، والمطلقة العامة - فإنها لا تنعكس عكس النقيض، كما أن^(٢) سوالبها لا تنعكس عكس المستوي، لأن أخص هذه السبع هو الوقتية، وهي لا تنعكس.

لأنه يصدق: بالضرورة كلّ قرفهوليس بمنخسف وقت التربيع لادائماً موجبة معدولة المحمول، ولا يصدق عكسه، وهو قولنا: بعض المنخسف ليس هو بقمر بالامكان العام الذي هو أعم الجهات، لأن كلّ منخسف فهو قرف بالضرورة، وإذا لم ينعكس الأخص لم ينعكس الأعم، لما عرفت.

وعند القدماء أيضاً لا ينعكس، لانه يصدق: بالضرورة كلّ قرفهوليس بمنخسف وقت التربيع لادائماً، مع كذب كل منخسف^(٣) فهو ليس بقمر بالامكان العام.

وفخرالدين ذكر لازماً للعامة المطلقة^(٤) وسمّاه عكس النقيض، وهو قولنا: كلّ ما لا يكون (ب) دائماً فهو ليس بـ (ج) دائماً، وإلا لكان (ج) في بعض

(١) في (م): «تبادلان في الأحكام، وعند القدماء أن السوالب هاهنا مع الموجبات».

(٢) في (ر): «كما كانت».

(٣) في (م): «مع كذب بعض المنخسف».

(٤) في (م): «المطلقة العامة».

الأوقات، فيكون ذلك الجيم ليس (ب) دائماً، وقلنا: كلّ (ج) (ب) بلاطلاق، هذا خلف.

قال: وتنعكس الضرورية والدائمة دائمة كلية، لأنه إذا صدق: بالضرورة أو دائماً كلّ (ج) (ب)، فدائماً لا شيء مما ليس (ب) (ج)، وإلا فبعض ما ليس (ب) فهو^(١) (ج) بالفعل، وهو مع الأصل ينتج: بعض ما ليس (ب) فهو (ب) بالضرورة في الضرورية ودائماً في الدائمة، وهو محال .

أقول: الضرورية والدائمة الموجبتان الكليتان^(٢) تنعكسان دائمة كلية بالخلف، لأنه إذا صدق: كلّ (ج) (ب) بالضرورة أو دائماً صدق عكس نقيضه، وهو: لا شيء مما ليس (ب) (ج) دائماً، وإلا لصدق نقيضه، وهو: بعض ما ليس (ب) (ج) بالاطلاق العام. ويجعله صغرى وأصل القضية كبرى ينتج: بعض ما ليس (ب) (ب) بالضرورة إن كان الأصل ضرورياً أو دائماً إن كان دائماً، وهما محالان، فنقيض العكس كاذب، فالعكس حق.

والقدماء عكسوا الضرورية كنفسها، لأنه إذا صدق كلّ (ج) (ب) بالضرورة صدق: كلّ ما ليس (ب) فهو ليس (ج) بالضرورة، وإلا فبعض ما ليس (ب) هو ليس (ج) بالإمكان العام^(٣)، ويلزمه: بعض ما ليس (ب) فهو^(٤) (ج) بالإمكان، وتضمّمه^(٥) إلى الأصل لينتج بعض ما ليس (ب) (ب)

(١) لفظ «فهو» لم يرد في (ب)، وفي (ش): «هو».

(٢) لفظ «الكليتان» لم يرد في (ب).

(٣) لفظ «الإمكان العام» لم يرد في (ب).

(٤) في (ب): «هو».

(٥) في (م): «ونضمّمه».

بالضرورة.

وهكذا الشأن^(١) في الدائمة.

قال المتأخرون: السالبة المعدولة الطرفين لا تستلزم الموجبة المعدولة

الموضوع، لكونها أخص منها، والعام لا يستلزم الخاص.

والحق: أن هذا غير وارد على القدماء، لأنهم يفرضون: كلّ مالميس (ب)

موجوداً، ولذلك يحكمون عليه بأنه ليس (ج)، وعلى هذا التقدير تكون السالبة

والموجبة متلازمتين.

وأيضاً المصنف قد حكم بهذا العكس صريحاً حيث قال: إن نقيض الأعم

أخص من نقيض الأخص.

قال: وأما المشروطة والعرفية العامتان فتعكسان^(٢) عرفية عامة كلية، لأنه

إذا صدق: بالضرورة أو دائماً كلّ (ج) (ب) مادام (ج)، فدائماً لاشيء مما

ليس (ب) (ج) مادام ليس (ب)، وإلا فبعض مالميس (ب) فهو (ج) حين

هو ليس (ب)، وهو مع الأصل ينتج بعض مالميس (ب) فهو^(٣) (ب) حين هو ليس

(ب)، وهو محال.

أقول: ترتيب القياس المذكور من الشكل الأول هكذا: بعض مالميس

(ب) هو^(٤) (ج) حين هو ليس (ب)^(٥)، وبالضرورة أو دائماً كلّ (ج) (ب)

(١) في (م): «البيان».

(٢) في (ر): «تتعكسان».

(٣) لفظ «فهو» لم يرد في (ر)، وفي (ش): «هو(ج)».

(٤) لفظ «هو» لم يرد في (م).

(٥) في (م): «حين هو ليس (ب)، فبعض مالميس (ب) هو(ج)».

مادام (ج)، ينتج: بعض ماليس (ب) (ب) حين هوليس (ب)، وهو محال،
فنقيض العكس باطل، فالعكس حق.

وعلى مذهب القدماء تنعكس المشروطة مشروطة، لأنه إذا صدق: كلّ
(ج) (ب) بالضرورة مادام (ج)، فبالضرورة كلّ ماليس (ب) ليس (ج)
مادام ليس (ب)، وإلا فبعض ماليس (ب) (ج) حين هوليس (ب)
بالامكان.

وهو محال، لأنه لو صدق بالفعل مع الأصل لأنتج: بعض ماليس (ب)
(ب) حين هوليس^(١) (ب)، وهو محال.
وعكس العرفية عرفية بهذا البيان.

قال: وأما الخاصتان فتنعكسان عرفية عامة لادائمة في البعض^(٢).
أما العرفية العامة فلاستلزام العامتين إياها^(٣)، وأما قيد اللادوام في البعض
فلأنه يصدق^(٤): بعض ماليس (ب) فهو (ج) بالاطلاق العام، وإلا فلا شيء
مما ليس (ب) (ج) دائماً، فتنعكس: لاشيء^(٥) من (ج) ليس (ب) دائماً، وقد
كان: لاشيء من (ج) (ب) بالفعل بحكم اللادوام، ويلزمه: كلّ (ج) فهو
ليس (ب) بالفعل، لوجود الموضوع، هذا خلف.

أقول: إذا صدق: كلّ (ج) (ب) بالضرورة أو دائماً مادام (ج) لادائماً،
صدق عكس نقيضه، وهو: لاشيء مما ليس (ب) (ج) مادام ليس (ب)
لادائماً في البعض.

(٤) في (ر) و(م): «وأما انه يصدق».

(٥) في (ش): «إلى لاشيء».

(١) لفظ «ليس» لم يرد في (ر).

(٢) في (ر) و(م): «للبعض».

(٣) في (م): «إياهما».

أما صدق الجزء الأول من عكس النقيض- وهو قولنا: لاشيء مالم ليس (ب) (ج) مادام ليس (ب) - فلكونه لازماً للعامتين، والعامتان لازمتان لهاتين، فيكون لازماً لهاتين، لأن لازم اللازم لازم.

وأما صدق الجزء الثاني- وهو قولنا: بعض مالم ليس (ب) (ج)، المعبر عنه بقولنا: لا دائماً في البعض- فلأنه لو لم يصدق لصدق نقيضه، وهو قولنا: لاشيء مما ليس (ب) (ج) دائماً، وتنعكس بالعكس المستوي إلى قولنا: لاشيء من (ج) ليس (ب) دائماً، وأصل القضية تتضمن قولنا: لاشيء من (ج) (ب) بالاطلاق العام، لأنها مركبة من العرفية والمطلقة، وقولنا: لاشيء من (ج) (ب) بالاطلاق العام يلزمه: كلّ (ج) فهو ليس (ب)، لأن الموضوع وهو (ج) موجود، لأننا حكمنا عليه بثبوت الباء مادام (ج)، وإذا كان موجوداً كانت السالبة والمعدولة متلازمتين على ما عرفت.

وعلى قانون القدماء ينعكس قولنا: كلّ (ج) (ب) مادام (ج) لا دائماً، كلّ ما ليس (ب) فهو ليس (ج) مادام ليس (ب) لا دائماً في البعض.
أما الجزء الأول، فلكونه لازماً للعامتين.
وأما الثاني، فلما مرّ.

قال: وإن كانت جزئية فالخاصتان تنعكسان عرفية خاصة، لأنه إذا صدق: بالضرورة أو دائماً بعض (ج) (ب) مادام (ج) لا دائماً^(١).
نفرض الموضوع وهو (ج) (د)^(٢)، فد (د) ليس (ب) بالفعل للادوام ثبوت

(١) جاء في (ح) بعد لفظ «لا دائماً»: «صدق بعض مالم ليس (ب) ليس (ج) مادام ليس (ب) لا دائماً».

(٢) لفظ «د» لم يرد في (ب).

الباء له، وليس (ج) مادام ليس (ب)، وإلا لكان (ج) حين هو ليس (ب)، فليس (ب) حين هو (ج)، وقد كان (ب) مادام (ج)، هذا خلف، و(ب) (ج) بالفعل وهو ظاهر، فبعض^(١) مالميس (ب) ليس هو (ج) مادام ليس (ب) لادائماً، وهو المطلوب.

أقول: الموجبات الجزئية إذا كانت مشروطة خاصة أو عرفية خاصة انعكست عرفية خاصة، لأنه إذا صدق: بالضرورة أو دائماً بعض (ج) (ب) مادام (ج) لادائماً، انعكس إلى قولنا: ليس بعض مالميس (ب) (ج) مادام ليس (ب) لادائماً.

لأننا نفرض الموضوع وهو (ج) (د)^(٢)، فتصدق ثلاث مقدمات: إحداها: (د) ليس (ب) بالاطلاق، وإلا لكان (ب) دائماً وكان لادائماً، هذا خلف.

الثانية: (د) ليس (ج) مادام ليس (ب)، وإلا لكان (ج) حين هو ليس (ب)، فليس (ب) حين هو (ج)، وكان (ب) مادام (ج)، هذا خلف. الثالثة: (د) (ج)، وهو ظاهر.

وإذا صدقت المقدمات الثلاث، صدق قولنا: بعض مالميس (ب) ليس (ج) مادام ليس (ب) لادائماً، وهو المطلوب.

قال: وأما البواقي فلا تنعكس، لصدق قولنا: بعض الحيوان هو^(٣) ليس بانسان بالضرورة المطلقة، وبعض القمر هو^(٤) ليس بمنخسف بالضرورة الوقتية، دون:

(٢) في (ر) و(م): «هذا خلف، و(ج) بالفعل، فبعض».

(٣) لفظ «هو» لم يرد في (ر) و(ش).

(٤) لفظ «هو» لم يرد في (ش).

(٢) في (ر): «لأننا نفرض الموضوع (د)».

عكسها^(١).

ومتى لم تنعكسا لم ينعكس شيء منها^(٢)، لما عرفت في العكس المستوي.

أقول: القضايا الإحدى عشر الباقية من الموجبات الجزئية لا تنعكس، لأن أخص البسائط هي الضرورية، وأخص المركبات منها^(٣) هي الوقتية على ما يتنا، وهما لا تنعكسان.

أما الضرورية، فلأنه يصدق قولنا: بعض الحيوان هوليس بانسان بالضرورة، ولا يصدق عكس نقيضه، وهو: ليس بعض الانسان بحيوان بالامكان العام، ولا بعض الانسان هو^(٤) ليس بحيوان على اختلاف المذهبين.

وأما الوقتية، فلأنه يصدق: بعض القمر هوليس بمنخسف بالضرورة وقت التربيع لادائماً، مع كذب قولنا: بعض المنخسف ليس هو بقمر، أو بعض المنخسف هوليس بقمر بالامكان العام.

وإذا لم تنعكس هاتان القضيتان لم تنعكس البواقي، لأن لازم الأعم لازم الأخص على ما عرفت في العكس المستوي.

قال: وأما السوالب كلية كانت أو جزئية فلا تنعكس كلية، لاحتمال أن يكون نقيض المحمول أعم من الموضوع^(٥).

أقول: السوالب سواء كانت كلية أو جزئية فإنها لا تنعكس كلية، كما

(١) في (ش): «عكسها بأعم الجهات» وفي (ح): «دون العكس».

(٢) في (ر) و(ح): «منها».

(٣) لفظ «منها» لم يرد في (م).

(٤) لفظ «هو» لم يرد في (ر).

(٥) في (ح): «من عين الموضوع».

كانت الموجبات في العكس المستوي، لأنه يحتمل أن يكون نقيض المحمول أعم من عين الموضوع، فلا يصدق إيجاب عين الموضوع على كل أفراد نقيض المحمول. كما نقول: لاشيء من الانسان بحجر، فانه لا يصدق كل ماليس بحجر انسان، فإنّ اللاحجر أعم من الانسان، فلا يصح إيجابه على جميع أفرادها.

قال: وتنعكس الخاصتان حينية مطلقة، لأنه إذا صدق: بالضرورة أو دائماً لاشيء من (ج) (ب) مادام (ج) ^(١) لدايماً. نفرض الموضوع (د)، فهو ليس (ب) بالفعل، و(د) (ج) ^(٢) في بعض أوقات ليس (ب)، لأنه ليس (ب) في جميع أوقات (ج)، فبعض ماليس (ب) فهو (ج) في بعض أحيان ليس (ب)، وهو المدعى.

أقول: إذا صدق: بالضرورة أو دائماً لاشيء من (ج) (ب) مادام (ج) لدايماً، صدق عكس نقيضه، وهو: بعض ماليس (ب) (ج) حين هو ليس (ب).

لأننا نفرض الموضوع شيئاً معيناً، وليكن (د)، فتصدق مقدمتان: إحداهما: (د) ليس (ب) بالاطلاق، وهو ظاهر. الثانية: ^(٣) (د) (ج) في بعض أوقات ليس (ب)، لأنه ليس (ب) في جميع أوقات كونه (ج)، لصدق الأصل، وإذا صدق أنه ليس (ب) في جميع أوقات كونه (ج) صدق أنه (ج) في بعض أوقات كونه ليس (ب). وإذا صدقت هاتان المقدمتان صدق المطلوب، وهو: بعض ماليس (ب)

(١) لفظ «مادام (ج)» لم يرد في (م).

(٢) في (ر) و(م) و(ح): «و(ج)».

(٣) في (م): «والثانية».

(ج) في بعض أوقات كونه ليس (ب).

ولك أن تبيّنه بالخلف أيضاً، بأن تقول: إن لم يصدق بعض ماليس (ب)
 (ج) حين هو ليس (ب)، صدق نقيضه، وهو: لاشيء مما ليس (ب) (ج)
 مادام ليس (ب)، وينعكس بالنعكس المستوي إلى قولنا: لاشيء من (ج)
 ليس (ب) مادام (ج)، وأصل القضية تستلزم كلّ (ج) هو ليس (ب) مادام
 (ج) ليتحقق الموضوع، فتصدق الموجبة والسالبة المعدولتان، هذا خلف.

قال: وأمّا الوقتيتان والوجوديتان فتنعكسان^(١) مطلقة عامة، لأنه إذا
 صدق: لاشيء من (ج) (ب) بإحدى هذه الجهات.
 نفرض الموضوع (د)، فهو ليس (ب) بالفعل، و(د)^(٢) (ج)^(٣)، فبعض
 ماليس (ب) فهو (ج) بالفعل، وهو المطلوب.
 وهكذا تبيّن عكوس جزئياتها.

أقول: إذا صدق: لاشيء من (ج) (ب) بإحدى هذه الجهات الأربع،
 صدق عكس نقيضه، وهو: بعض ماليس (ب) (ج) بالاطلاق العام.
 لأننا نفرض الموضوع (د)، فتصدق عليه^(٤) مقدمتان:
 إحداهما: (د) (ج)، وهو ظاهر.
 الثانية^(٥): (د) ليس (ب)، وهو أيضاً ظاهر، فيصدق بعض ماليس
 (ب) (ج) بالفعل (٦)

(١) في (ر) و(م) و(ح): «فتنعكس».

(٢) لفظ «د» لم يرد في (ر) و(م).

(٣) في (ش): «و (د) (ج) بالفعل» و في (ح): «يفرض الموضوع (د) فهو ليس (ب) و(ج) بالفعل

فبعض».

(٤) في (ر): «وهكذا».

وهكذا البيان (١) في عكس جزئيات هذه الأربع وجزئيات الخاصتين.

قال: وأما بواقي السوالب (٢) والشرطيات (٣) - موجبة كانت أو سالبة (٤) - فغير معلومة الانعكاس، لعدم الظفر بالبرهان.

أقول: السالبة الضرورية أخص البسائط، وهي على مذهبه لا تنعكس، لعدم الظفر بالبرهان.

لأن البرهان إما الخلف، ولا يمكن تأتیه هنا، لأننا إذا قلنا: لاشيء من (ج) (ب) بالضرورة، فإن (٥) لم يصدق: بعض ما ليس (ب) (ج) بالامكان العام مثلاً، صدق نقيضه، وهو: لاشيء مما ليس (ب) (ج) بالضرورة، وينعكس إلى قولنا: لاشيء من (ج) ليس (ب) بالضرورة، وهو محال لا يتم، (٦) لإمكان صدق السالبتين عند كذب الموضوع.

وإما الافتراض، فلا يمكن أيضاً تأتیه هاهنا، لأن الافتراض إنما يكون في الموجبات لا في السوالب البسيطة على رأيه، وإذا لم تنعكس الضرورية لم تنعكس البسائط، لكونها أخص.

وأما الممكنة الخاصة من المركبات فإنها أيضاً غير معلومة الانعكاس، لعدم تأتي الخلف.

لأننا إذا قلنا: إذا صدق لاشيء من (ج) (ب) بالامكان الخاص، صدق: بعض ما ليس (ب) (ج) بالامكان العام، وإلا لصدق نقيضه، وهو: لاشيء مما

(١) في (ر): «التباين».

(٢) في (ش): «وأما البواقي من السوالب».

(٥) في (ر): «إن».

(٣) في (ر) و (م): «والشرطية».

(٦) في (ر): «لم يتم».

(٤) لفظ «موجبة كانت أو سالبة» لم يرد في (م).

ليس (ب) (ج) بالضرورة، وينعكس إلى قولنا: لاشيء من (ج) ليس (ب) بالضرورة، وهو محال لم يتم، لا مكان صدق السالبتين عند كذب الموضوع. وفي هذا نظر، لأن موضوع الممكنة يجب أن يكون موجوداً بالفعل على ما بينا في تحقيق المحصورات.

ولا يثبت دليل الافتراض هاهنا أيضاً، لأننا لوقلنا: نفرض الجيم (د)، فيصدق عليه: أنه ليس (ب) بالامكان وأنه (ج)، فيصدق: بعض ما ليس (ب) (ج) بالامكان لم يتم، لوجوب كون الموضوع مأخوذاً بحسب الفعل لا بالامكان على ما بين.

وأما المتصلة فقد ذكر القدماء أنها تنعكس عكس^(١) النقيض على رأيهم، لأنه إذا صدق: كل ما كان (أ) (ب) ف (ج) (د)، صدق: كل ما لم يكن (ج) (د) لم يكن (أ) (ب)، وإلا لصدق نقيضه وهو^(٢): قد لا يكون إذا لم يكن (ج) (د) لم يكن (أ) (ب)، ويلزمه: قد لا يكون إذا لم يكن (ج) (د) ف (أ) (ب)، وينعكس إلى قولنا: (٣) قد يكون إذا كان (أ) (ب) لم يكن (ج) (د)، فيكون (أ) (ب) مستلزماً لوجود (ج) (د) كلياً، ولعلمه جزئياً، هذا خلف.

والمصنف لما فتر عكس النقيض بغير ما فتره القدماء، ولم يظهر له دليل على عكس نقيض المتصلات على تفسيره [شكك^(٤)] في ذلك.

وإنما لا يمكن تأتي الخلف، لأننا إذا قلنا: كل ما كان (أ) (ب) ف (ج) (د)، صدق: ليس البتة إذا لم يكن (ج) (د) ف (أ) (ب)، وإلا لصدق نقيضه، وهو: قد يكون إذا لم يكن (ج) (د) ف (أ) (ب)، وينعكس إلى قولنا: قد يكون إذا كان (أ) (ب) لم يكن (ج) (د).

(١) في (م): «في عكس».

(٢) لفظ: «إلى قولنا» لم يرد في (ر).

(٣) في (ر): «يشكك» وفي (م): «بشكل».

(٤) لفظ «نقيضه وهو» لم يرد في (ر).

وينضم^(١) إلى الأصل وينتج: قد يكون إذا لم يكن (ج) (د) فـ (ج) (د)،
وهما محالان لم يتم، لامكان استلزام الشيء لغيره كلياً، ولنقيضه جزئياً،
واستلزام الشيء لنقيضة جزئياً.

قال:

البحث^(٢) الرابع: في لوازام الشرطيات

أما المتصلة الموجبة الكليه فتستلزم منفصلة مانعة الجمع- من عين المقدم
ونقيض التالي-ومانعة الخلو من نقيض المقدم وعين التالي، متعاكسين^(٣) عليها،
وإلا لبطل اللزوم والانفصال.

أقول: إذا صدق قولنا: كلما كان (أ) (ب) فـ (ج) (د) صدق قولنا: دائماً
إما أن يكون (أ) (ب) وإما أن لا يكون (ج) (د) مانعة الجمع، وإلا لجاز الجمع
بين (أ) (ب) وعدم (ج) (د)، فيكون (أ) (ب) ثابتاً وليس (ج) (د)، فلا تصدق
المتصلة الكلية، وهي: كل ما كان (أ) (ب) فـ (ج) (د).

وعلى قاعدته التي ذكرها^(٤) في سائر كتبه- حتى يشكل بسببها^(٥) في عكس
النقيض في المتصلات، اعني استلزام الشيء للنقيض- لا يتم هذا.

ويصدق أيضاً قولنا: دائماً إما لا يكون (أ) (ب) أو (ج) (د) مانعة الخلو،
لأنه لو خلا الأمر عنها ثبت (أ) (ب) وعدم (ج) (د)، وهو محال، لما قرناه
أولاً، وهو المعنى بقوله: (وإلا لبطل اللزوم).
وهذا أيضاً لا يتمشى^(٦) على قاعدته.

(١) في (م): «او ينضم».

(٢) لفظ «البحث» لم يرد في (ر).

(٣) في (ر): «متعاكس».

(٤) في (ر): «يذكرها».

(٥) في (ر): «يشكك نسبتها».

(٦) في (ر): «لا يتمشى».

وإذا صدق قولنا: دائماً إما أن يكون (أ) (ب) أو ليس (ج) (د) مانعة الجمع، صدق قولنا: كلما كان (أ) (ب) ف (ج) (د)، وإلا لصدق: قد يكون إذا كان (أ) (ب) فليس (ج) (د)، فيكذب الانفصال المذكور.

وكذلك إذا صدق: دائماً إما أن لا يكون (أ) (ب) أو (ج) (د) مانعة الخلو، صدق: كلما كان (أ) (ب) ف (ج) (د)، وإلا لصدق: قد يكون إذا كان (أ) (ب) فليس (ج) (د)^(١)، فيخلو الأمر عن عدم (أ) (ب) وثبوت (ج) (د)، فيكذب الانفصال المذكور.

قال: وأما المنفصلة الحقيقية فتستلزم أربع متصلات:
مقدم اثنتين: (٢) عين أحد الجزأين^(٣)، وتاليها نقيض الآخر.
ومقدم آخريْن^(٤): نقيض أحد الجزأين، وتاليها عين الآخر.

أقول: إذا قلنا: دائماً إما أن يكون (أ) (ب) أو (ج) (د) مانعة الجمع والخلو، صدق أربع متصلات:
الأولى: متصلة^(٥) مقدمها عين الجزء الأول وتاليها نقيض الآخر، وهو قولنا: كل ما كان (أ) (ب) لم يكن (ج) (د)، وإلا لصدق: قد يكون إذا كان (أ) (ب) ف (ج) (د)، فيجتمع (أ) (ب) و(ج) (د)، فلا تكون المنفصلة حقيقية، هذا خلف.

(١) في (ر): «قد يكون إذا كان (أ) (ب) ف (أ) (ب) فليس (ج) (د)»، وفي (م) «فليس (ج) (د) مانعة الخلو».

(٢) في (م): «اثنتين» وفي (ش) و(ح): «الاثنتين».

(٣) لفظ «الجزأين» لم يرد في (ر) وفي (ح): «عين أحد الجزأين الاخيرين».

(٤) في (م) و(ش): «الآخرين».

(٥) لفظ «متصلة» لم يرد في (ر).

الثانية: متصلة مقدمها عين الجزء الثاني وتالياها نقيض الأول، وهو قولنا: كل ما كان (ج) (د) لم يكن (أ) (ب)، وإلا لصدق نقيضه، وهو: قد يكون إذا كان (ج) (د) ف (أ) (ب)، وهو باطل، لما بيناه.

الثالثة: متصلة مقدمها نقيض الجزء الأول وتالياها عين الثاني، وهو قولنا: كل ما لم يكن (أ) (ب) ف (ج) (د)، وإلا لصدق نقيضه، وهو قولنا: (١) قد يكون إذا لم يكن (أ) (ب) لم يكن (ج) (د)، فيخلو الأمر عنها، فلا تكون حقيقة.

الرابعة: متصلة مقدمها نقيض الجزء الثاني وتالياها عين الجزء الأول، وهو قولنا: كل ما لم يكن (ج) (د) ف (أ) (ب)، وإلا لصدق: قد يكون إذا لم يكن (ج) (د) لم يكن (أ) (ب)، وهو باطل، لما بيناه.

وعلى قاعدته المذكورة - وهي: استلزام الشيء للنقيضين، وتجويز استلزام الشيء للشيء (٢) كلياً، وعدم استلزامه (٣) لعدمه جزئياً - لا تتم جميع هذه الملازمات.

قال: وكلّ واحدة من غير الحقيقية مستلزمة للأخرى مركبة من نقيضي الجزأين.

أقول: كلّ واحدة من مانعة المخلو ومانعة الجمع تستلزم الأخرى مركبة من نقيضي جزأها، لأنه إذا صدق: دائماً إما (أ) (ب) أو (ج) (د) مانعة الجمع، صدق: دائماً إما أن لا يكون (أ) (ب) أو لا يكون (ج) (د) مانعة المخلو، لأنه

(١) لفظ «قولنا» لم يرد في (م).

(٢) في (ر): «الشيء».

(٣) في (ر): «وعدمه واستلزامه».

لوخلا الأمر عن عدم (أ) (ب) وعدم (ج) (د) ثبت (أ) (ب) و(ج) (د) معاً، فيجتمعان، وهو محال.

وكذلك إذا صدق: دائماً إما (أ) (ب) أو (ج) (د) مانعة الخلو، صدق دائماً إما أن لا يكون (أ) (ب) أو لا يكون (ج) (د) مانعة الجمع، إذ لو اجتمع عدم (أ) (ب) وعدم (ج) (د) لخلا الأمر عن (أ) (ب) و(ج) (د)، وهو محال.

قال:

المقالة الثالثة

في القياس^(١)

وفيها خمسة فصول:

الفصل الأول: في تعريف القياس وأقسامه^(٢).

القياس: قول مؤلف من قضايا إذا^(٣) سلّمت لزم عنها لذاتها قول آخر.

أقول: القياس هو تقدير الشيء على مثال شيء آخر، يقال: قاس القذة بالقذة، أي: حاذها بها^(٤).

والقياس تقيس^(٥) الجزئي بالكلي في الحكم الثابت للكلي.

وحده: أنه قول مؤلف من قضايا إذا سلّمت لزم عنها لذاتها قول آخر.

والقياس قد يكون بالأقوال المسموعة، وقد يكون بالأفكار الذهنية، فالقول

المسموع جنس للقياس المسموع، والقول المعقول جنس للقياس المعقول.

وقولنا: (مؤلف من قضايا) تخرج عنه القضية الواحدة.

وأنا قلنا: (من قضايا) ولم نقل: من مقدمات، لئلا يلزم الدور، فإن

(١) في (ح): «في القياس وأحكامه ولواحقه».

(٤) لفظ «أي: حاذها بها» لم يرد في (م).

(٢) في (ح): «وأقسامه الأولية».

(٥) في (م): «يقبس».

(٣) في (ش): «متى».

المقدمة قضية جعلت جزء قياس.

وقولنا: (إذا سلّمت) تعني به: أنه لا يجب أن تكون مسلّمة في نفس الأمر ولا عند الخصم، بل متى سلّمت لزم عنها قول آخر.

وقولنا: يلزم عنها قول آخر، احتراز من مجموع أي مقدمتين كانتا، فانه متى سلّمتا لزم منهما إحداهما، ولكنها ليست قولاً آخر مغايراً للأول.

وقولنا: تلزم لذاتها، احتراز من إنتاج المقدمتين بواسطة مقدمة محذوفة، أو بواسطة مقدمة هي في قوّة إحدى المقدمتين.

أما الأول فكما في قياس المساواة، كقولنا: (أ) مساوٍ [ل] (ب) و(ب) مساوٍ (ج)، فانه ينتج: (أ) مساوٍ [ل] (ج) ^(١).

وإنما ينتج هذه النتيجة بواسطة مقدمة محذوفة، هي: أن مساوي ^(٢) المساوي مساوٍ.

وهذا قياس له أشباه كثيرة، مثل أن تقول: الدرّة في الحقّة، والحقّة في البيت، فالدرّة في البيت.

وإنما انتج ^(٣) هذه النتيجة بواسطة قولنا: وكلّ ^(٤) ماهوفيا هو في البيت فهو في البيت.

أما الثاني فكما تقول: جزء الجوهري يرتفع بارتفاعه الجوهري، وكلّ ^(٥) ماليس بجوهري لا يرتفع بارتفاعه الجوهري، ينتج: جزء الجوهري جوهري، لكنه بواسطة عكس نقيض الثانية، وهو قولنا: وكلّ ما يرتفع بارتفاعه الجوهري فهو جوهري.

(١) في (ر): «كقولنا: (أ) (ب) أول (ب) و(ب) مساوٍ (ج) ينتج (أ) (ب) أول (ج)».

(٢) في (ر): «أنّ يساوي».

(٣) في (م): «ينتج».

(٤) في (ر): «كلّ».

(٥) لفظ «كلّ» لم يرد في (ر).

لا يقال: ما ذكرتم من حدّ القياس ينتقض طرداً وعكساً.
 أما الطرد فلصدق قولنا: زيدٌ يطوف بالليل فهو سارق، ولما كانت الشمس
 طالعة كان النهار موجوداً، فانها قياسان، مع أنّهما ليسا بأقوال.
 وكقولنا: كلّ (ج) (ب)، وكلّ (ب) (ب)، ينتج: كلّ (ج) (ب)، فانه
 قياس مع أنه لم يلزم منه قول آخر.
 وأما العكس فلأنّ كلّ قضية شرطية تستلزم عكسها من عكس^(١)
 نقيضها، وهي قول مؤلف من قضايا يلزم عنها لذاتها قول آخر، مع أنّها ليست
 بقياس.

لأننا نقول:

أما الطرد فلا نسلم انتقاضه بما ذكرتم، لأنّ قولنا: زيد يطوف بالليل فهو
 سارق إنما ينتج بواسطة مقدمة محذوفة للظهور، وهي قولنا: وكلّ من يطوف
 بالليل فهو سارق، وكذلك الجواب عن قولنا: لما كانت الشمس طالعة فالنهار
 موجود.

وأما قولنا: كلّ (ج) (ب) وكلّ (ب) (ب)، فإنّ الأكبر إن كان مغايراً
 للأوسط فلا نسلم اتحاد النتيجة والصغرى، وإن لم يكن مغايراً لم يكن قياساً
 حقيقياً.

وأما الكلام على العكس فالجواب عنه: أنّ القضايا المذكورة في القياس
 يجب أن تكون قضايا حال كونها قياساً، والشرطية خرجت أجزاءها عن كونها
 قضايا، فلا تكون أمثال هذه أقيسة.

قال: وهو استثنائي إن كان عين النتيجة أو نقيضها مذكوراً فيه بالفعل،

(١) ورد في (ر) بدل لفظ «من عكس» لفظ «وعكس».

كقولنا: إن كان هذا جسماً فهو متحرك ، لكنه جسم ، أنتج: أنه متحرك (١) ، وهو بعينه مذكور فيه ، ولو قلنا: لكنه ليس بمتحرك ، أنتج (٢): أنه ليس بجسم ، ونقيضه مذكور فيه .

واقتراني إن لم يكن كذلك ، كقولنا: كل جسم مؤلف ، وكل مؤلف حادث ، ينتج: كل جسم حادث ، وليس هو ولا نقيضه مذكوراً فيه (٣) .

أقول: قدماء المنطقيين قسّموا القياس إلى المؤلف من الحملات والشرطيات ، وجعلوا الأول الاقتراني والثاني الاستثنائي ، وسبب غلطهم في ذلك عدم وقوفهم على الشرطيات الاقترانية .

ولبنا استخراجها الشيخ من القوة إلى الفعل ، انقسم القياس بالقسمة الأولى إلى الاقتراني والاستثنائي ، على ما قسمه المصنف .

والاقترانيات قد تكون من حمليات ، وقد تكون من شرطيات ، وقد تكون من القسمين على ما يأتي .

فالاستثنائي هو: أن يكون ماهو من جنس النتيجة أو ما يناقضه مذكوراً فيه بالفعل .

والاقتراني مالم ليس كذلك .

والمثالان ظاهران .

وإنما قلنا: ماهو من جنس النتيجة ولم نقل ما ذكره المصنف ، وهو: (عين النتيجة) ، لأن النتيجة قول يحتمل الصدق والكذب ، وهو حين هو جزء من

(١) في (ش) و(ح): «إن كان هذا جسماً فهو متحيز ، لكنه جسم ، فهو متحيز» .

(٢) في (ش): «ينتج» وفي (ح): «ولو قلنا: لكنه ليس بمتحيز ينتج» .

(٣) في (ش): «مذكوراً فيه بالفعل» وفي (ح): «وليس هي ولا نقيضها مذكوراً فيه بالفعل» .

الشرطية لا يحتملها^(١)، فلا يكون الجزء المذكور في القياس هو بعينه النتيجة.

قال: وموضوع المطلوب فيه^(٢) يسمّى أصغر، ومحموله أكبر^(٣)، والقضية التي جعلت جزء قياس تسمّى مقدمة، والمقدمة التي فيها الأصغر الصغرى، والتي فيها الأكبر الكبرى، والمتكرّر^(٤) بينها حدّاً أوسط، واقتران الصغرى والكبرى^(٥) يسمّى قرينة وضرباً، والمهيئة الحاصلة من كيفية وضع الحدّ الأوسط عند الحدين^(٦) الآخرين تسمّى شكلاً.

أقول: هذا اصطلاح المنطقيين في حدود القياس.

فإذا قلنا: كلّ (ج) وكلّ (ب) (أ) فكلّ (ج) (أ).

كان المطلوب والنتيجة هو^(٨) قولنا: كلّ (ج) (أ).

وموضوعه وهو (ج) يسمّى أصغر، لاندرجاه تحت الباء المندرجة تحت

الألف في هذا المثال.

والمحمول وهو (أ) يسمّى أكبر.

وكلّ (ج) (ب) حين هو جزء من القياس يسمّى مقلمة.

والتي فيها الأصغر وهي الأولى تسمّى صغرى.

والتي فيها الأكبر وهي الثانية تسمّى كبرى.

والمتكررين بين المقدمتين وهو الباء يسمّى الأوسط.

(١) في (ر): «لا يحتملها».

(٢) في (ر): «لا يحتملها».

(٣) في (ر): «وكلّ (أ) (ب)».

(٤) لفظ «فيه» لم يرد في (ر).

(٥) جاء في (ح) بعد لفظ «الأكبر»: «واجتماع الأصغر والأكبر يسمّى نتيجة».

(٦) في (ر): «هي».

(٧) في (ش) و(ح): «والمكرّر».

(٨) في (ش) و(ح): «بالكبرى».

واقتران المقدمتين يسمّى قرينة وضرباً.
وهيئة الاقتران تسمّى شكلاً.

قال: وهو أربعة، لأنّ الوسط^(١) إن كان محمولاً في الصغرى موضوعاً^(٢) في الكبرى فهو الشكل الأول، وإن كان محمولاً فيها فهو الشكل الثاني، وإن كان موضوعاً فيها فهو الشكل الثالث، وإن كان موضوعاً في الصغرى محمولاً^(٣) في الكبرى فهو الشكل الرابع.

أقول: الشكل ينقسم باعتبار وضع الحدود إلى أربعة أشكال:
الشكل الأول: وهو الذي يكون الأوسط محمولاً في الصغرى موضوعاً في الكبرى، كما ذكرناه من المثال.

والشكل الثاني: أن يكون الأوسط محمولاً في المقدمتين، كقولنا: كلّ (ج) (ب) ولا شيء من (أ) (ب)، فإنّ الباء محمول فيها.
والشكل الثالث: أن يكون الوسط^(٤) موضوعاً في المقدمتين، كقولنا: كلّ (ج) (ب) وكلّ (ج) (أ)، فالجيم المتكرر موضوع في المقدمتين.

والشكل الرابع يخالف الشكل الأول في مقدمتيه^(٥)، فهو بعيد عن الطبع، ولذلك لم يذكره المتقدمون، كقولنا: كلّ (ج) (ب) وكلّ (أ) (ج)، فالجيم المتكرر موضوع في الصغرى محمول في الكبرى.

(١) في (م) و(ح): «الأوسط» وفي (ش): «الحد الوسط».

(٢) في (ش): «وموضوعاً».

(٣) في (ش): «ومحمولاً».

(٤) في (م): «الأوسط».

(٥) في (ر): «مقدمته».

قال: أما الشكل الأول فشرطه إيجاب الصغرى- وإلا لم يندرج الأصغر في الأوسط. وكلية الكبرى، وإلا احتمال^(١) أن يكون البعض المحكوم عليه بالأكبر غير^(٢) البعض المحكوم به على الأصغر.

أقول: كل شكل من هذه الأربعة، فانه بحسب تركيبه من المحصورات الأربع يقع على ستة عشر ضرباً، لكون الصغرى إحدى الأربع والكبرى كذلك، ومضروب الأربعة في نفسها يبلغ هذا العدد. لكن لكل شكل من هذه مشروط^(٣) في الانتاج بحسب الكم والكيف لا ينتج بدونها.

فالشكل الأول له شرطان:

أحدهما: إيجاب الصغرى، وإلا لم يحصل اندراج الأصغر تحت الأوسط، فلا يتعدى الحكم بالأكبر عليه، كما تقول: لاشيء من الحجر بانسان وكلّ انسان جسم، مع كذب النتيجة السالبة، ولو قلت في الكبرى: وكلّ انسان حيوان كذبت النتيجة الموجبة.

الثاني: كلية الكبرى، فإنّ الكبرى لو كانت جزئية جاز أن يكون البعض من الأوسط المحكوم عليه بالأكبر غير البعض المحكوم به على الأصغر، فلا يتحد الأوسط^(٤)، فلا يحصل الانتاج، كما تقول: كلّ انسان حيوان وبعض الحيوان فرس، مع كذب النتيجة.

(١) في (ش): «لا احتمال».

(٢) في (ر): «عين».

(٣) في (ن): «شرط».

(٤) في (ر): «الأوسط».

قال: وضروبه الناتجة أربعة:

الأول: من موجبتين كليتين ينتج موجبة كلية، كقولنا: كلّ (ج) (ب) وكلّ (ب) (أ) فكل (ج) (أ).

الثاني: من كليتين والصغرى موجبة والكبرى سالبة^(١) ينتج سالبة^(٢) كلية، كقولنا: كلّ (ج) (ب) ولاشيء من (ب) (أ) ينتج^(٣): لا شيء من (ج) (أ).

الثالث: من موجبتين والصغرى جزئية^(٤) ينتج موجبة جزئية، كقولنا: بعض (ج) (ب) وكلّ (ب) (أ) فبعض (ج) (أ).

الرابع: من موجبة جزئية صغرى وسالبة كلية كبرى ينتج سالبة جزئية، كقولنا: بعض (ج) (ب)^(٥) ولاشيء من (ب) (أ) فبعض (ج) ليس (أ)، ونتائج هذا الشكل بينة بذاتها.

أقول: قد سقط باعتبار الشرطين اثنا عشر من الستة عشر، وبقي منها أربعة، فإنّ الصغرى السالبة كلية كانت أو جزئية مع المحصورات الأربع لا تنتج، وهي ثمانية^(٦)، والكبرى الجزئية مع الموجبتين لا تنتج، وهي أربعة، وبقي المنتج أربعة، وهي بينة الانتاج.

(١) لفظ «والكبرى سالبة» لم يرد في (ر) وفي (م): «والصغرى موجبة سالبة».

(٢) لفظ «سالبة» لم يرد في (ش).

(٣) لفظ «ينتج» لم يرد في (ش) وفيها: «فلا شيء».

(٤) في (م): «والصغرى موجبة».

(٥) في (ش): «بعض (ب) (ج)».

(٦) في (ر) و(ش): «وهي بينة».

قال: وأما الشكل الثاني فشرطه اختلاف مقدمتيه^(١) بالكيف وكلية الكبرى، وإلا لحصل^(٢) الاختلاف الموجب لعدم الانتاج، وهو صدق القياس مع إيجاب النتيجة تارة، ومع^(٣) سلبها أخرى.

أقول: الشرط في إنتاج الشكل الثاني أيضاً أمران: أحدهما: اختلاف مقدمتيه^(٤) بالكيف، فانها لو اتفقتا فيه لم يحصل الجزم بالنتيجة.

أما إذا كانتا موجبتين فلصدق قولنا: كلّ انسان حيوان وكلّ ناطق حيوان، والحق هو الأيجاب، ولو بدلنا الكبرى بقولنا: وكلّ فرس حيوان كان الحق هو السلب.

وأما إذا كانتا سالبتين فلصدق قولنا: لاشيء من الانسان بجبر ولا شيء من الناطق بجبر، كان الحق هو الايجاب، ولو^(٥) بدلنا الكبرى بقولنا: ولا شيء من الفرس بجبر كان الحق هو السلب، والاختلاف دليل العمق^(٦). الثاني: كلية كبراه، فانها لو كانت جزئية لم يحصل الجزم بالانتاج أيضاً، لصدق قولنا: كلّ انسان ناطق وليس كلّ فرس ناطق، كان الحق هو السلب، ولو بدلنا الكبرى بقولنا: وليس كل حيوان ناطق كان الحق هو الايجاب. وكذلك لو قلنا: لاشيء من الانسان بفرس وبعض الصاهل فرس، كان

(١) في (ر): «مقدمته» وفي (ح): «المقدمتين».

(٢) في (ش) و(ح): «يحصل».

(٣) لفظ «مع» لم يرد في (ش) و(ح).

(٤) في (ر): «مقدمته».

(٦) لفظ «والاختلاف دليل العمق» لم يرد في (ر).

(٥) في (م): «فلو».

الحق هو السلب، ولو قلنا في الكبرى: وبعض الحيوان فرس كان الحق هو الايجاب.

فقد حصل الاختلاف في النتيجة، فلا يحصل الجزم بالايجاب ولا بالسلب.

فبقيت الضروب المنتجة منه أربعة، لسقوط الموجبتين والسالبتين وذلك ثمانية، والكبرى الجزئية مع ما يخالفها وذلك أربعة أخرى.

قال: وضروبه الناتجة أيضاً أربعة:

الأول: من كليتين والصغرى موجبة ينتج سالبة كلية، كقولنا: كلّ (ج) (ب) ولاشيء من (أ) (ب) ^(١) فلاشيء من (ج) (أ) بالخلف. وهو ضمّ نقيض النتيجة إلى الكبرى لينتج نقيض الصغرى، وبانعكاس الكبرى ليرتد إلى الأول ^(٢).

أقول: ضروب هذا الشكل ليست بيّنة الانتاج، بل يحتاج في بيان إنتاجها إلى طريق، إما الخلف وإما العكس، وهما يأتیان ^(٣) في هذا الضرب، أعني: الأول.

أما الخلف فلأننا نقول: لولم يصدق لاشيء من (ج) (أ) لصدق نقيضه، وهو: بعض (ج) (أ)، فتجعله صغرى وكبرى القياس كبرى، لينتج من الأول: بعض (ج) ليس (ب)، وهو يناقض الصغرى، فأذن نقيض النتيجة كاذب، فالنتيجة حقة.

(١) في (م): «ولاشيء من (ب) (أ)».

(٢) في (ش) و(ح): «الشكل الأول».

(٣) في (ر) ورد لفظ: «ويتأتیان» بدل: «وهما يأتیان».

وأما العكس فبأن تعكس الكبرى إلى قولنا: لاشيء من (ب) (أ)،
فيصير القياس على هيئة الشكل الأول وينتج النتيجة المذكورة.

قال: الثاني: من كليتين والكبرى موجبة ينتج سالبة كلية، كقولنا:
لا شيء من (ج) (ب) وكلّ (أ) (ب) فلا شيء من (ج) (أ) بالخلف.
وبعكس الصغرى وجعلها كبرى ثم عكس النتيجة.

أقول: طريق الخلف ظاهر.

وأما العكس فان تعكس^(١) هاهنا الصغرى لا الكبرى، لأنّ الموجبة
تتعكس جزئية وهي لا تصلح كبرى في^(٢) الأول.

فتقول^(٣): لاشيء من (ب) (ج)، ثم تجعلها^(٤) كبرى هكذا: كلّ (أ)
(ب) ولا^(٥) شيء من (ب) (ج)، ينتج: لاشيء من (أ) (ج)، ثم تعكس^(٦)
النتيجة إلى قولنا: لاشيء من (ج) (أ)، وهو المطلوب.

قال: الثالث: من موجبة جزئية صغرى وسالبة كلية كبرى ينتج سالبة
جزئية، كقولنا: بعض (ج) (ب) ولا شيء من (أ) (ب) فليس بعض (ج)
(أ)^(٧) بالخلف، وبالعكس^(٨) الكبرى ليرجع إلى الأول.
وتفرض^(٩) موضوع الجزئية (د)، فكل (د) (ب) ولا شيء من (أ) (ب)

(٦) في (م): «تعكس».

(٧) في (ش) و(ح): «فبعض (ج) ليس (أ)».

(٨) في (ر): «وتعكس»

(٩) في (م): «وتفرض»

(١) في (م): «فبأنّ تعكس».

(٢) لفظ «في» لم يرد في (ر).

(٣) في (م): «فتقول».

(٤) في (م): «تجعلها».

(٥) في (ر): «فلا».

فلاشيء من (د) (أ) ثم نقول^(١): بعض (ج) (د) ولاشيء من (د) (أ) فبعض (ج) ليس (أ).

أقول: في بيان إنتاج هذا الضرب ثلاث^(٢) طرق:

أثنان منها ظاهران، وهما: العكس، والخلف.

وأما بيان الافتراض^(٣) فبأن تفرض^(٤) موضوع الجزئية وهو (ج) شيئاً

معيناً وليكن (د)، فتصدق مقدمتان:

إحدهما: كلّ (د) (ب).

والثانية: بعض (ج) (د).

فتضم الأولى منها إلى كبرى القياس هكذا: كلّ (د) (ب) ولاشيء من

(أ) (ب) ينتج من الشكل الثاني: لاشيء من (د) (أ) بالطريقتين المذكورين،

ثم تضم الثانية إلى هذه النتيجة هكذا: فبعض (ج) (د) ولاشيء من (د) (أ)

ينتج من الأول: بعض (ج) ليس (أ)، وهو المطلوب.

فلافتراض^(٥) قياس مركب من قياسين: أحدهما من الشكل الأول،

والثاني من الشكل الذي يحتاج إلى الافتراض^(٦) فيه.

قال: الرابع: من سالبة جزئية صغرى وموجبة كلية كبرى ينتج سالبة

جزئية، كقولنا: بعض (ج) ليس (ب) وكلّ (أ) (ب) فبعض (ج) ليس (أ)

بالخلف.

أقول: لايمكن بيان هذا الضرب بالعكس، لأنّ السالبة الجزئية

(٤) في (م): «فإن نفرض».

(٥) في (س): «بالافتراض»

(٦) في (س): «الافتراض».

(١) في (ش) و(ح): «نقول»

(٢) في (م): «ثلاثة».

(٣) في (س): «الافتراض».

لا تنعكس، والموجبة الكلية تنعكس جزئية، فلا^(١) قياس عن جزئيتين. وإنما يبيّن بالخلف، بأن تقول: لو لم يصدق: بعض (ج) ليس (أ) صدق: كلّ (ج) (أ)، فتضمّه^(٢) إلى الكبرى ينتج: كلّ (ج) (ب)، وهو يناقض الصغرى.

والقدماء يبتوه^(٣) أيضاً بالافتراض^(٤)، بأن فرضوا ذلك البعض (د)، فهو ليس (ب)، فيصدق: لاشيء من (د) (ب) وكل (أ) (ب) فلا شيء من (د) (أ)، ثم تقول: بعض (ج) (د) ولا شيء من (د) (أ) ينتج: بعض (ج) ليس (أ)، وهو المطلوب.

وإنما لم يذكره المصنّف، لأنّ عنده أنّ الافتراض^(٥) يستدعي وجود الموضوع، والسالبة يجوز أن يكون موضوعها معدوماً، ولا شك في سقوط هذا الكلام.

قال: وأما الشكل الثالث فشرطه موجبية^(٦) الصغرى-والآل حصل الاختلاف- وكلية إحدى المقدمتين^(٧)، والآل لكان البعض^(٨) المحكوم عليه بالأصغر غير البعض المحكوم عليه بالأكبر، فلم تجب التعديّة.

أقول: الشرط في إنتاج الشكل الثالث أيضاً أمران: أحدهما: إيجاب الصغرى، لأنّها إن كانت سالبة لم يحصل الجزم بالانتاج

(٦) في (ر) و(ح) «موجبة» وفي (ش): «إيجاب».

(٧) في (ش) و(ح): «مقدمته».

(٨) في (ش): «لجاز أن يكون البعض».

(١) في (ر): «ولا»

(٢) في (ر): «فتضم»

(٣) في (ر): «يبتوه»

(٤) في (ر): «بالافتراض»

(٥) في (ر): «الافتراض».

ثم الموجب أو السالب.

لأن الكبرى إن كانت سالبة صدق قولنا: لاشيء من الانسان بجحر ولاشيء من الانسان بفرس مع صدق السلب، ولو قلنا في الكبرى: ولاشيء من الانسان بجماد^(١) كذب السلب.

وإن كانت موجبة صدق قولنا: لاشيء من الانسان بفرس وكلّ انسان حيوان مع صدق كبرى^(٢) الايجاب، ولو قلنا في الكبرى: وكلّ انسان ناطق كان الحق هو^(٣) السلب.

الثاني: كلية إحداهما- يعني الصغرى أو الكبرى- فانهما لو كانتا جزئيتين لم يجب اتحاد الوسط^(٤)، فلا تجب التعدية من الأوسط إلى الأصغر، كما تقول: بعض الحيوان انسان وبعضه فرس.

فاذن الصغرى السالبة كلية أو جزئية عقيمة مع المحضورات الأربع، وذلك ثمانية، والجزئيتان مع إيجاب الصغرى عقيمة، وذلك ضربان، فبقي المنتج ستة أضرب.

قال: وضروبه^(٥) الناتجة ستة:

الأول: من موجبتين كلتين ينتج موجبة جزئية، كقولنا: كلّ (ب) (ج) وكلّ (ب) (أ) فبعض (ج) (أ) بالخلف. وهو ضمّ نقيض النتيجة إلى الصغرى لينتج نقيض الكبرى، وبالرد إلى الأول بعكس^(٦) الصغرى.

أقول: بيان الخلف: أنه لو لم يصدق بعض (ج) (أ) لصدق نقيضه، وهو:

(١) في (ر): «بجمار».

(٢) لفظ «كبرى» لم يرد في (ر).

(٣) لفظ «هو» لم يرد في (ر).

(٤) في (م): «الأوسط إلى الأصغر».

(٥) في (ر): «فضروبه»

(٦) في (ر): «تمكس».

لاشيء من (ج) (أ)، فتجعله كبرى للصغرى ينتج: لاشيء من (ب) (أ)، وهو يناقض الكبرى.

وطريق العكس: أن تعكس^(١) الصغرى إلى قولنا: بعض (ج) (ب)، وتضمه^(٢) إلى الكبرى، فيصير الاقتران على هيئة الشكل الأول وينتج المطلوب.

ولا ينتج هذا الضرب الكلي، لجواز حمل جنس النوع وفصله عليه مع امتناع حمل الفصل على الجنس كلياً، كما تقول: كل إنسان حيوان وكل إنسان ناطق، والحق بعض الحيوان ناطق.

قال: الثاني: من كليتين والكبرى سالبة^(٣) ينتج سالبة جزئية، كقولنا: كل (ب) (ج) ولا شيء من (ب) (أ) فبعض (ج) ليس (أ) بالخلف، وبالعكس الصغرى.

أقول: الطريقان ظاهران.

وهذا الضرب أيضاً لا ينتج الكلي، لجواز حمل الجنس على النوع وسلب النوع الآخر عنه، كما تقول: كل إنسان حيوان، ولا شيء من الإنسان بفرس، والحق ليس كل حيوان بفرس.

قال: الثالث: من موجبتين والكبرى كلية ينتج موجبة جزئية، كقولنا: بعض (ب) (ج) وكل (ب) (أ) فبعض (ج) (أ) بالخلف، وبالعكس^(٤) الصغرى.

(٣) في (ش): «سالبة كلية».

(٤) في (ر): «وتمكس».

(١) في (م): «نعمكس».

(٢) في (م): «ونضمه».

وتفرض^(١) موضوع الجزئية (د)، فكل (د) وكلّ (ب) (أ) فكل (د) (أ).

ثم تقول^(٢): كلّ (د) وكلّ (ج) وكلّ (د) (أ) فبعض (ج) (أ)، وهو المطلوب.

أقول: هذا ظاهر.

ولكن لو عكسنا المقدمة الثانية من الافتراض^(٣) وهو: كلّ (د) (ج) إلى قولنا: فبعض (ج) (د) - حتى يصير الاقتران^(٤) من الشكل الأول - لكان أولى من البيان بالشكل الثالث، لأنّ الشكل الثالث إنّما يبيّن فيه الانتاج، إما بالعكس أو بالخلف^(٥)، وهما يأتيان^(٦) هاهنا، فيبقى الافتراض^(٧) زيادة لافائدة فيه أصلاً.

قال: الرابع: من موجبة جزئية صغرى وسالبة كلية كبرى ينتج سالبة جزئية، كقولنا: بعض (ب) (ج) ولا شيء من (ب) (أ) فبعض (ج) ليس (أ) بالخلف، وبالعكس الصغرى والافتراض.

الخامس: من موجبتين والصغرى كلية ينتج موجبة جزئية، كقولنا: كلّ (ب) (ج) وبعض (ب) (أ) فبعض (ج) (أ) بالخلف، وبالعكس الكبرى وجعلها صغرى ثم عكس النتيجة والافتراض^(٨).

السادس: من موجبة كلية صغرى وسالبة جزئية كبرى ينتج سالبة جزئية، كقولنا: كلّ (ب) (ج) وبعض (ب) ليس (أ) فبعض (ج) ليس (أ)

(١) في (م): «وبفرض» وفي (ش): «ونفرض».

(٢) في (ش) و(ح): «تقول».

(٣) في (س): «الافتراض».

(٤) في (م): «الاقتران».

(٥) في (م): «أو الخلف».

(٦) في (س): «آتيان».

(٧) في (س): «الافتراض».

(٨) في (س): «والافتراض».

(٩) في (س): «ينتج بعض».

بالخلف والافتراض^(١) إن كانت السالبة مركبة.

أقول: هذا كلة ظاهر، والضرب السادس لا يتأتى فيه العكس، لأن الصغرى موجبة كلية، وهي تنعكس جزئية، ولا قياس عن جزئيتين، والكبرى لا تنعكس، بل إننا تبين بالخلف، وهو ظاهر. وبالافتراض^(٢) أيضاً، بأن تفرض^(٣) الباء (د)، فد (ب) وكل (ب) (ج) فكل (د) (ج)، فبعض (ج) (د) ولا شيء من (د) (أ) فبعض (ج) ليس (أ).

وتقييده السالبة بالمركبة قد عرفت ضعفه، وأيضاً على تقدير الصحة كان يجب عليه أن يقيد العكس بما يصح فيه العكس.

قال: وأما الشكل الرابع فشرطه بحسب الكمية والكيفية إيجاب المقدمتين مع كلية الصغرى أو اختلافهما بالكيف مع كلية إحداهما، وإلا لحصل الاختلاف الموجب لعدم الانتاج.

أقول: الشرط في انتاج الشكل الرابع أحد الأمرين: إما إيجاب المقدمتين مع كلية الصغرى، أو اختلافهما بالكيف، أي: بالسلب والإيجاب مع كلية إحداهما، إما الصغرى أو الكبرى، لأنه لولا أحد هذين الأمرين لزم أحد الأمور الخمسة:

الأول: اتفاقهما في الإيجاب مع كونها جزئيتين.

(٣) في (م): «تفرض».

(١) في (ن): «والافتراض».

(٢) في (ن): «وبالافتراض».

وهو عقيم، لأنه يصدق: بعض الحيوان انسان وبعض الفرس حيوان مع صدق السلب، ولوقلنا في الكبرى: بعض الناطق حيوان كان الحق هو الايجاب.

الثاني: اتفاقها في الايجاب مع جزئية الصغرى.

وهو عقيم، لأننا نقول: بعض الحيوان انسان وكلّ فرس حيوان مع صدق السلب، ولوقلنا في الكبرى: وكلّ ناطق حيوان كان الحق هو^(١) الايجاب. الثالث: اتفاق المقدمتين في السلب مع اتفاقهما في الكم. وهو عقيم.

أما إذا كانتا كليتين فلصدق قولنا: لاشيء من الحمار بفرس ولا شيء من الانسان بحمار مع صدق السلب، ولوقلنا: في الكبرى: ولا شيء من الصاهل بحمار كان الحق هو الايجاب.

وأما إذا كانتا جزئيتين فلأننا نذكر هذين المثالين جزئيين المقدمات.

الرابع: اتفاقهما في السلب مع الاختلاف في الكم.

وهو عقيم أيضاً، لأنك تذكر^(٢) المثال المذكور في الثالث مختلفاً في الكم أحدهما كلياً والثاني جزئياً.

الخامس: اختلاف المقدمتين في الكيف مع كونها جزئيتين.

وهو عقيم أيضاً، لأنه يصدق: بعض الانسان ناطق وبعض الحيوان ليس بانسان مع أن الحق هو الايجاب، ولوقلنا في الكبرى: بعض الحجر ليس بانسان كان الحق هو السلب، وكذلك تقول^(٣): - والصغرى هي السالبة^(٤) - بعض الحيوان ليس بانسان وبعض الناطق حيوان مع صدق الايجاب، ولوقلنا

(١) لفظ «هو» لم يرد في (ر).

(٢) في (م): «تقول».

(٣) في (م): «لأننا نذكر»

(٤) أي: مع كون الصغرى هي السالبة.

في الكبرى: بعض الصاهل حيوان كان الحق هو السلب.
وإذا حصل اختلاف النتيجة في هذه الضروب كانت عقيمة، فسقط من
ضروب هذا الشكل ثمانية وبقي المنتج ثمانية.

قال: وضروبه الناتجة ثمانية:

الأول: من موجبتين كليتين ينتج موجبة جزئية، كقولنا^(١): كلّ (ب)
(ج) وكلّ (أ) (ب) فبعض (ج) (أ) بعكس الترتيب ثم عكس النتيجة.

أقول: إذا عكس الترتيب. بأن جعلت الصغرى كبرى والكبرى صغرى.
رجع القياس إلى الشكل الأول، وكانت النتيجة: كلّ (أ) (ج)، ثم تعكسها
إلى قولنا: بعض (ج) (أ).

وهذا الضرب لا ينتج الكلي، لجواز حمل الجنس على النوع وحمل النوع على
فصله، كما تقول: كلّ انسان حيوان وكلّ ناطق انسان، مع أنّ الحق: بعض
الحيوان ناطق.

قال: الثاني: من موجبتين والكبرى جزئية ينتج موجبة جزئية، كقولنا:^(٢)
كلّ (ب) (ج) وبعض (أ) (ب) فبعض (ج) (أ) لما مر^(٣).

الثالث: من كليتين والصغرى سالبة ينتج سالبة كلية، كقولنا:^(٤)
لا شيء من (ب) (ج) وكلّ (أ) (ب) فلا شيء من (ج) (أ) لما مر^(٥).

(١) لفظ «كقولنا» لم يرد في (ر) و(م).

(٥) في (ح): «كما مر».

(١) لفظ «كقولنا» لم يرد في (ر).

(٢) لفظ «كقولنا» لم يرد في (ر).

(٣) في (ح) «كما مر».

الرابع: من كليتين والصغرى موجبة ينتج سالبة جزئية، كقولنا: (١) كلّ (ب) (ج) ولاشيء من (أ) (ب) فبعض (ج) ليس (أ) بعكس المقدمتين.

أقول: لا يمكن بيان هذا الضرب الرابع^(٢) بما تُبيّن به الضروب المتقدمة^(٣) من جعل الصغرى كبرى والكبرى صغرى - لأنّ السالبة لا تصلح صغرى للأول.

بل يبيته بعكس المقدمتين، لترجع إلى الأول أيضاً، فاتاً إذا عكسنا كلّ (ب) (ج) ولاشيء من (أ) (ب) إلى قولنا: بعض (ج) (ب) ولاشيء من (ب) (أ) صارت القريبة من الأول وأنتج المطلوب. ولا ينتج هذا الضرب الكلي أيضاً، لجواز حمل الجنس على النوع وسلب النوع عن آخر، كما تقول: كلّ انسان حيوان ولاشيء من الفرس بانسان والحق: بعض الحيوان ليس بفرس.

قال: الخامس^(٤) من موجبة جزئية صغرى وسالبة كلية كبرى ينتج سالبة جزئية، كقولنا: (٥) بعض (ب) (ج) ولاشيء من (أ) (ب) فبعض (ج) ليس (أ) لما مرّ آنفاً^(٦).

أقول: يعني به لما مرّ في الضرب الرابع من عكس المقدمتين معاً^(٧).

(١) لفظ «كقولنا» لم يرد في (ر) و(م). (٦) لفظ «آنفاً» لم يرد في (ش) وفي (ح): «كما مرّ آنفاً».

(٢) لفظ «الرابع» لم يرد في (ر). (٧) لفظ «معاً» لم يرد في (ر).

(٣) في (م): «بما يُبيّن به الضروب المتقدمة».

(٤) لفظ «الخامس» لم يرد في (ر).

(٥) لفظ «كقولنا» لم يرد في (ر) و(م).

قال: السادس: من سالبة جزئية صغرى وموجبة كلية كبرى ينتج سالبة جزئية، كقولنا: ^(١) بعض (ب) ليس (ج) وكلّ (أ) (ب) فبعض (ج) ليس (أ) بعكس الصغرى ليرتد إلى الثاني.

أقول: إذا عكسنا السالبة الجزئية الصغرى صار هكذا: بعض (ج) ليس (ب)، وتضمّتها إلى الكبرى لينتج من الشكل الثاني المطلوب. وهذا إنها يتأتى إذا كانت الصغرى إحدى الخاصتين.

قال: السابع: من موجبة كلية صغرى وسالبة جزئية كبرى ينتج سالبة جزئية، كقولنا: ^(٢) كلّ (ب) (ج) وبعض (أ) ليس (ب) فبعض (ج) ليس (أ) بعكس ^(٣) الكبرى ليرتد إلى الثالث.

أقول: إذا انعكست ^(٤) كبرى هذا الضرب إلى قولنا: بعض (ب) ليس (أ) وضممناه إلى الصغرى صار هكذا: كلّ (ب) (ج) وبعض (ب) ليس (أ) ينتج: بعض (ج) ليس (أ) من الثالث، هذا إذا كانت الكبرى أيضاً مشروطة خاصة أو عرفية خاصة.

قال: الثامن: من سالبة كلية صغرى وموجبة جزئية كبرى ينتج سالبة جزئية، كقولنا: ^(٥) لاشيء من (ب) (ج) وبعض (أ) (ب) فبعض (ج)

(١) لفظ «كقولنا» لم يرد في (ر) و(م). (٤) في (م): «عكسنا».

(٢) لفظ «كقولنا» لم يرد في (ر) و(م). (٥) لفظ «كقولنا» لم يرد في (ر) و(م) وأثبتناه من (ش).

(٣) في (ر): «تمكس».

ليس (أ) بعكس الترتيب ثم عكس النتيجة.

أقول: إذا عكس الترتيب إلى قولنا: بعض (أ) (ب) ولا شيء من (ب) (ج) أنتج: بعض (أ) ليس (ج)، ثم عكس هذه النتيجة، وهذا إنما يتأتى إذا كانت النتيجة إحدى الخاصتين حتى يصح عكسها.

قال: ويمكن بيان الخمسة^(١) الأول بالخلف، وهو ضمّ نقيض النتيجة إلى إحدى المقدمتين لينتج ما ينعكس إلى نقيض الأخرى.

أقول: لولم تصدق نتيجة الأول - وهي قولنا: بعض (ج) (أ) - تصدق نقيضها، وهو: لا شيء من (ج) (أ)، فتجعله كبرى وصغرى القياس صغرى ينتج: لا شيء من (ب) (أ)، وينعكس إلى قولنا: لا شيء من (أ) (ب)، وهو يصاد الكبرى.

وهكذا في باقي الضروب.

وأما السادس فلأننا نقول: لولم يصدق: بعض (ج) ليس (أ) لصدق نقيضه، وهو: كل (ج) (أ)، ويضمّ^(٢) إلى الكبرى ينتج: كل (ج) (ب)، وهو يناقض عكس الصغرى اللازم للصغرى، لكن الصغرى حقة، فعكسها حق، فنقيضه كاذب، وهو المطلوب.

واعلم: أنّ السابع يمكن بيانه أيضاً بالخلف، وذلك لأننا نقول: إن لم يصدق: بعض (ج) ليس (أ) صدق نقيضه، وهو: كل (ج) (أ)، فتجمله كبرى وكبرى القياس صغرى هكذا: بعض (أ) ليس (ب) وكل (ج) (أ)

(٢) في (م): «ونضمّه».

(١) في (ر) و(م): «السة».

ينتج^(١) من هذا الشكل بعينه:- وهو الضرب السادس من ضروبه- بعض (ب) ليس (ج)، وهو يناقض الصغرى.

وأما الثامن فلا يمكن بيانه بالخلف، لأننا إذا قلنا: لولم يصدق: بعض (ج) ليس (أ) لصدق^(٢): كلّ (ج) (أ)، لم يمكن إقرانه^(٣) بالكبرى.

لأننا لو جعلنا الكبرى كبرى كان عقيماً، لوجوب كلىة كبرى الأول، وإن جعلناها صغرى كان عقيماً، لوجوب كلىة الصغرى في هذا الشكل عند اتفاقهما في الايجاب على ما بينا.

ولا يمكن إقرانه أيضاً بالصغرى، لأننا لو جعلنا الصغرى صغرى كانت صغرى الأولى^(٤) سالبة، وهو عقيم، ولو جعلناها كبرى كان الضرب الرابع من هذا الشكل، فكانت^(٥) النتيجة جزئية، وهي لا تناقض الكبرى الجزئية.

قال: والثاني والخامس بالافتراض، ولنبيّن ذلك في الثاني ليقاس عليه الخامس، وليكن البعض الذي هو (أ) (د)، وكلّ (د) (أ) فكلّ (د) (ب)^(٦). فنقول: كلّ (ب) (ج) وكل (د) (ب) فبعض (ج) (د)^(٧)، وكلّ-^(٨) (د) (أ) فبعض (ج) (أ)، وهو المطلوب.

أقول: هذا ظاهر.

وبيان الافتراض^(٩) في الخامس: أنا نفرض موضوع الصغرى- وهو البعض من الباء- (د)، فيصدق: كلّ (د) (ب) وبعض (ج) (د) فتقترن^(١٠) الأولى

-
- (١) في (م): «أنتج».
- (٢) في (ر): «صدق».
- (٣) في (ش): «فبعض (د) (ج)».
- (٤) في (م): «أقرانه».
- (٥) في (م): «الصغرى في الأول».
- (٦) في (ر): «فكلّ (د) (ب)».
- (٧) في (ر): «فبعض (ج) (د)».
- (٨) في (ر): «فكلّ (د) (ب)».
- (٩) في (ر): «فبعض (ج) (د)».
- (١٠) في (ر): «فتقترن (د) (ب)».

بالكبرى لينتج من الثاني: لاشيء من (د) (أ)، وتجعله كبرى للشانية ينتج: بعض (ج) ليس (أ)، وهو المطلوب.

قال: والمتقدمون حصروا الضروب الناتجة في الخمسة الأولى^(١)، وذكروا لعدم انتاج الثلاثة الأخيرة الاختلاف في القياس من بسيطتين،^(٢) ونحن نشترط كون السالبة فيها من إحدى الخاصتين، فسقط ما ذكره من الاختلاف.

أقول: ذهب فخرالدين وصاحب الكشف وغيرهما إلى أن الضروب المنتجة في الرابع هي الخمسة الأولى^(٣).

قالوا: لأن السالبة الجزئية لا يمكن استعمالها في هذا الشكل، لأنها إما أن تقع صفرياً أو كبرى، والقسمان عقيمان.

أما الأول فلأنه يجوز أن يكون الأوسط جنساً للأصغر والأكبر، فيصدق سلب أحد النوعين عن بعض الأوسط وثبوت الأوسط لأفراد النوع الآخر مع صدق السلب، كما تقول: ليس بعض الحيوان بانسان وكل فرس حيوان مع صدق السلب.

ويجوز أن يكون الأوسط جنساً للأصغر والأكبر فصلاً للأصغر، فيصدق سلب الأصغر عن بعض الأوسط وثبوت الأوسط لكل الأكبر مع صدق الايجاب، كما تقول: ليس بعض الحيوان بانسان وكل ناطق حيوان مع صدق الايجاب.

وأما الثاني: فلأنه يجوز أن يكون الأكبر فصلاً للأصغر والأصغر جنساً للأوسط، فيصدق إيجاب الأصغر على كل الأوسط وسلب الأوسط عن بعض

(١) في (ش) و(ح): «الاول».

(٢) في (م) «الاول».

(٣) في (ع): «بالقياس من بسيطة».

الأكبر مع صدق الايجاب، كما تقول: كلّ انسان حيوان وليس كلّ حساس بانسان مع صدق الايجاب، ولو قلنا: في الكبرى: ليس^(١) كلّ فرس بانسان كان الحق هو السلب.

وأيضاً الصغرى السالبة الكلّية مع الكبرى الموجبة الجزئية التي هي^(٢) الضرب الثامن عقيم، لأنّه يجوز أن يكون الأكبر جنساً للأصغر والأوسط، كما تقول: لاشيء من الانسان بفرس وبعض الحيوان انسان مع صدق الايجاب. ويحتمل أن يكون الأكبر فصلاً للأوسط، والأصغر والأوسط نوعين لجنس واحد، كما تقول: لاشيء من الانسان بفرس وبعض الناطق انسان مع صدق السلب.

وإذا حصل الاختلاف كان الاقتران عقيماً.

والمصنف اشترط في السوالب المذكورة أن تكون إحدى الخاصيتين، فانها تكون منتجة حينئذ، والنقوض المذكورة لا تتأتى فيها، إنما تتأتى في السوالب البسيطة.

قال:

الفصل الثاني: في المختلطات

أما الشكل الأول فشرطه بحسب الجهة فعلية الصغرى.

أقول: أعلم أنّ الاشكال الأربعة لما كانت مشروطة بشروط بحسب الكمية والكيفية بدونها تكون عقيمة، كذلك هي مشروطة بحسب الجهة بأمر نذكرها بدونها تكون عقيمة.

(١) في (م): «وليس».

(٢) في (ر): «الذي هو».

فالشكل الأول شرطه بحسب الجهة فعلية الصغرى، يعني تكون الصغرى إحدى القضايا الأحد عشر التي هي غير الممكنتين، لأن محمول الكبرى إنما يصدق على ما هو أوسط بالفعل على ما قرناه في تحقيق المحصورات، والأصغر ليس بأوسط بالفعل، فلا يجب التعدي من الأوسط إليه.

وأما القدماء فقد استنتجوا من الصغرى الممكنة مع الكبرى الضرورية ضرورة على^(١) تقدير وقوع الممكن تكون النتيجة ضرورية، فهي ضرورية في نفس الأمر، وإلا لكان الممكن مستلزماً للمحال، وهو كون ما ليس بضروري ضرورياً على تقدير الممكن.

ومنها ومن الكبرى الممكنة ممكنة عامة، لأنه على تقدير وقوع الممكنة تصدق الممكنة، فتكون الممكنة صادقة في نفس الأمر، وإلا لكان ما هو غير ممكن في نفس الأمر ممكناً على تقدير وقوع الممكن، هذا خلف.

وكذلك إذا كانت الكبرى وجودية والصغرى ممكنة،^(٢) فإنها تكون ممكنة خاصة، لانتظام الصغرى مع أحد جزئها قياساً منتجاً للعامة، ومع الآخر قياساً منتجاً للعامة المخالفة للأولى، فتكون ممكنة خاصة.

والتأخرون منعوا صدق الكبرى على تقدير وقوع الصغرى.

وهو خطأ، وإلا لزمهم ما فروا منه، فإن الكبرى الضرورية أو الممكنة لو كذبت على تقدير وقوع الممكن لكان الممكن مستلزماً للمحال، فإن كذب الضروري أو الممكن محال لذاته، وأما في الوجودي فممكن، لاحتمال أن يكون الحكم تابعاً لوصف الأوسط دون ذاته، وهو غير معلوم الحصول لذات الأصغر، فيمكنهم المنع من الصدق الفعلي، أما الامكاني فلا، فالممكنة لازمة على كل حال.

(٢) لفظ «والصغرى ممكنة» لم يرد في (ر).

(١) في (م): «لأنه على».

فعلى مذهب القدماء تكون القرائن المنتجة في هذا الشكل مائة وتسعة وستين ضرباً، الحاصلة من ضرب الثلاثة عشر في نفسها.
وعلى مذهب المصنف يسقط منها ستة وعشرون، الحاصلة من ضرب الممكنتين في ثلاثة عشر.

قال: والنتيجة فيه^(١) كالكبرى إن كانت غير المشروطتين والعرفيتين، وإلا فكالصغرى عذوفاً عنها قيد اللاضرورة واللا دوام^(٢).
والضرورة المخصوصة بالصغرى إن كانت إحدى العامتين، وبعد ضمّ اللادوام^(٣) إليها إن كانت إحدى الخاصتين.

أقول: هذا هو الضابط في جهة النتيجة.
وبيان ذلك أن تقول^(٤): الكبرى إما أن تكون إحدى الوصفيات الأربع أو لا تكون.

فان لم تكن كانت إحدى التسع الباقية، والنتيجة في هذا القسم تابعة للكبرى مع أيّ الفعليات^(٥) اتفقت، لأن الكبرى حكم فيها بثبوت الأكبر للأوسط بالجهة المخصوصة فيها، والأوسط ثابت للأصغر^(٦)، فيكون الأكبر ثابتاً له بتلك الجهة أيضاً.

وأما إذا كانت إحدى الوصفيات الأربع - أعني المشروطتين^(٧) والعرفيتين - فالنتيجة تابعة للصغرى، إلا في عدم الدوام، وعدم الضرورة، وثبوت الضرورة

(١) لفظ «فيه» لم يرد في (ر).

(٢) في (م): «اللا دوام واللاضرورة».

(٣) في (ش): «ويضم اللادوام».

(٤) في (م): «تقول».

(٥) في (م): «فعليات».

(٦) في (ر): «والاصغر من الاوسط».

(٧) في (م): «الشرطيتين».

المختص بها.

هذا إذا كانت الكبرى إحدى العامتين.

فان كانت إحدى الخاصتين، ضمت^(١) قيد اللادوام إلى المذكور ويكون المجموع هوجهة النتيجة.

فالضرورة مع المشروطة العامة تنتج ضرورة، لأن الأكبر ثابت بالضرورة لوصف الأوسط الثابت بالضرورة لذات الأصغر، فيكون الأكبر ثابتاً بالضرورة للأصغر، لأن الضروري للضرورة ضروري^(٢).

ومع الخاصة تنتج ضرورة لادائمه.

أما الضرورية، فلاستلزام الصغرى مع عاقبتها إياها.

وأما اللادوام، فلانتاج الصغرى مع المطلقة المخالفة التي تتضمنها الكبرى إياه.

فاذن لا تنفق مقدمات هذه القرينة على الصدق.

ومع العرفية العامة النتيجة دائمة، لأن الدائم للضرورة دائم لذلك الشيء^(٣).

ومع الخاصة تنتج دائمة لادائمه، لما مر.

ولا تجتمع المقدمتان أيضاً على الصدق، لما مر في المشروطة.

والدائمة مع العامتين تنتج دائمة، ولا تتعدى الضرورة من الكبرى.

أما الدوام، فلان الأكبر دائم لوصف الأوسط الدائم لذات الأصغر.

وأما عدم التعدّي في الضرورة، فلجواز خلق الأصغر عن الأوسط وإن كان

دائماً له، مع أن ضرورة الأكبر مشروطة بوصف الأوسط.

(١) في (م): «ضم».

(٢) في (م): «لأن الضروري للضرورة للشيء ضروري لذات الشيء».

(٣) لفظ «لذلك الشيء» لم يرد في (ر).

ومع الخاصتين تنتج دائماً، للزومها لعامتيهما، ولا دائماً لانتاج الصغرى مع المطلقة إياها.

والمطلقة العامة^(١) والوجودية اللادائمة واللاضرورية مع العامين تنتج مطلقة، لأنّ الأوسط مستلزم للأكبر، وهو ثابت للأصغر، فيكون الأكبر ثابتاً له.

ومع الخاصتين تنتج وجودية لادائمة، لانتاج الصغرى مع العرفية^(٢) والمطلقة مطلقتين متخالفتي الكيف.

والوقئية مع المشروطة العامة تنتج وقتية مطلقة، لأنّ الأكبر ضروري، لوصف الأوسط الضروري لذات الأصغر في وقت ما^(٣)، فيكون الأكبر كذلك.

ومع العرفية العامة النتيجة مطلقة وقتية.

ومع المشروطة الخاصة النتيجة وقتية.

أمّا الوقئية المطلقة فلانتاج الصغرى مع^(٤) العامة إياها.

وأمّا قيد اللادوام فلانتاج الصغرى مع المطلقة التي تتضمنها الكبرى إياه.

ومع العرفية الخاصة النتيجة مطلقة وقتية لادائمة.

والمنتشرة مع المشروطة العامة منتشرة مطلقة، لأنّ الضروري للضروري

للشيء في وقت ما ضروري له في وقت ما.

ومع الخاصة منتشرة.

أمّا المطلقة فلما مرّ، وأمّا المطلقة العامة فلانتاج الصغرى مع المطلقة العامة

إياها.

(٣) في (م): «في وقت معين».

(٤) لفظ «مع» لم يرد في (ر).

(١) لفظ «العامة» لم يرد في (ر).

(٢) في (م): «مع العرفية العامين».

ومع العرفية العامة مطلقة.

ومع الخاصة وجودية لادائمة^(١).

والمشروطة العامة والخاصة مع العامة النتيجة مشروطة عامة.

ومع الخاصة خاصة.

ومع العرفية العامة عرفية عامة^(٢).

ومع الخاصة عرفية خاصة.

والعرفية العامة أو الخاصة مع المشروطتين والعرفيتين النتيجة عرفية عامة

إن كانت الكبرى عامة، وخاصة إن كانت خاصة.

وبيان هذا ظاهر، لما مر.

قال: وأما الشكل الثاني فشرطه بحسب الجهة أمران:

أحدهما: صدق الدوام على الصغرى، أو كون الكبرى من القضايا

المنعكسة السوالب.

والثاني^(٣) أن لا تستعمل الممكنة إلا مع الضرورية^(٤) المطلقة، أو مع

الكبريتين^(٥) المشروطتين.

أقول: هذا شرط إنتاج الشكل الثاني، وهو أمران:

أحدهما: احدا الأمرين، وهو:

إما صدق الدوام على الصغرى، بأن تكون ضرورية أو دائمة.

(١) في (م): «الضرورة».

(٥) في (ش): «الكبريتين».

(١) لفظ «لادائمة» لم يرد في (م).

(٢) في (ر): «لإعامة».

(٣) في (ش): «وثانيتها».

وأما كون الكبرى من القضايا المنعكسة السوالب، وهي الضرورية والدائمة والمشروطتان والعرفيتان.

الثاني: أن لا تستعمل الممكنة الآ مع الضرورية، سواء كانت صغرى أو كبرى، أو تكون الممكنة صغرى وتكون^(١) كبراهها إحدى المشروطتين.

أما الشرط الأول فلأنه لولاه لزم أحد أمرين^(٢)، وهو:

إما اختلاط السبعة الغير المنعكسة السوالب بعضها مع بعض.

أو كون الكبرى منها والصغرى إحدى الأربع الوصفيات، وهما عقيمان.

أما الأول فلأن أخص اختلاطاته^(٣) هو الوقتيتان، وهو عقيم، لصدق

قولنا: بالضرورة كلّ قرفهو منخسف خسوفاً قريباً وقت حيلولة الأرض

لادائماً، وبالضرورة لاشيء من القمر منخسف خسوفاً قريباً وقت التربيع لادائماً،

مع كذب قولنا: لاشيء من القمر بقمر بالامكان، ويصدق أيضاً قولنا: كل

قرفهو^(٤) مظلم وقت حيلولة الأرض بينه وبين الشمس^(٥) لادائماً، ولا شيء

من الشمس بمظلم لادائماً، مع كذب الايجاب.

وأما الثاني فلأن أخص اختلاطاته الصغرى المشروطة الخاصة مع الكبرى

الوقتية، وهو عقيم، لصدق قولنا: بالضرورة لاشيء من المنخسف بالخسوف

القمرى بقمر مضىء مادام منخسفاً لادائماً، وبالضرورة كلّ قرفهو قرفمضىء

وقت التربيع لادائماً، مع كذب السلب، ويصدق أيضاً قولنا: ^(١) بالضرورة

لا شيء من المنخسف بمنير مادام منخسفاً لادائماً، وبالضرورة كلّ شمس منير

وقت التربيع لادائماً، مع كذب الايجاب.

(١) في (م): «وقد تكون». (٥) لفظ «وقت حيلولة الأرض بينه وبين الشمس» لم يرد في (ر).

(٢) في (م): «الأمرين». (٦) لفظ «قولنا» لم يرد في (ر).

(٣) في (ر): «اختلاطه».

(٤) لفظ «فهو» لم يرد في (م).

وأما الشرط الثاني فلأنه لولاه لزم أحد الأمرين: إما اختلاط الممكنة مع غير الضرورية والمشروطتين، أو مع المشروطتين، وهما صغريان والكبرى ممكنة، وهما عقيمان.

وقد مرّ بعض هذه الاختلاطات في الشرط الأول.

وأخصّ البواقى هو اختلاط الدائمة مع الممكنة، وهو عقيم، لجواز ثبوت الشيء لغيره دائماً، مع امكان سلبه عنه، واستحالة سلب الشيء عن نفسه، وكذلك يجوز ثبوت الشيء لغيره دائماً وسلبه عن آخر^(١) بالامكان، مع صدق سلب الشيء عن الآخر.

وإذا ظهر الاختلاف في النتيجة بالسلب تارة والايجاب أخرى لم يحصل الجزم بالنتيجة.

والمنتج بمقتضى هذين الشرطين أربعة وثمانون اختلاطاً.

قال: والنتيجة دائمة إن صدق الدوام على إحدى مقدمتيه، وإلا فكالصغرى محذوفاً عنها قيد^(٢) اللادوام واللاضرورة، والضرورة آية ضرورة كانت.

أقول: هذا هو الضابط في جهة النتيجة في هذا الشكل.

وهو: أنّ إحدى المقدمتين إن كانت دائمة - بأن تكون ضرورية أو دائمة كانت النتيجة دائمة، وذلك في أربعة وأربعين اختلاطاً، الحاصلة من الضرورية والثلاثة عشر وهي^(٣) الدائمة والعشرة الفعلية التي هي غير الضرورية والممكنتين^(٤)

وإن^(٥) لم تكن إحدى المقدمتين دائمة.

(٤) لفظ «والممكنتين» لم يرد في (ج).

(٥) في (ج): «فان».

(١) في (م): «الآخر».

(٢) لفظ «قيد» لم يرد في (ج).

(٣) لفظ «هي» لم يرد في (ج).

فان كانت الصغرى إحدى الخمس الفعلية الغير المنعكسة السوالب^(١) والكبرى إحدى الوصفيات، كانت النتيجة مطلقة عامة إن لم تكن الصغرى إحدى الوقتيتين، وإلا لكانت^(٢) النتيجة مطلقة وقتية، وذلك عشرون اختلاطاً. وإن كانت الصغرى إحدى الوصفيات^(٣) والكبرى إحدا هن كانت النتيجة عرفية عامة، وذلك في ستة عشر اختلاطاً. وإن كانت الصغرى إحدى الممكنتين والكبرى إحدى المشروطتين، كانت النتيجة ممكنة عامة، وذلك في أربعة أنواع من الاختلاطات. والبرهان على هذه النتائج بالحلف والعكس والافتراض^(٤)، وهو ظاهر. والقضاء استنتجوا من هذه^(٥) الضرورية وأية مقدمة كانت في هذا الشكل ضرورية-لأن ضرورة^(٦) الأوسط ثابتة لأحد الطرفين بالضرورة ومسلوبة عن الآخر كذلك، فيكون بينها مباينة ضرورية-ومن المشروطتين مشروطة كذلك أيضاً.

قال: وأما الشكل الثالث فشرطه^(٧) فعلية الصغرى.

أقول: المتأخرون اشترطوا في الثالث فعلية صغراه^(٨) كما في الأول، لأن الأصغر إذا كان ممكناً للأوسط والأكبر ثابتاً له لم يلزم ثبوت الأكبر للأصغر، لما

(٧) في (ش): «فشرطه بحسب الجهة».

(٨) في (م): «الصغرى».

(١) لفظ «السوالب» لم يرد في (ر).

(٢) في (ر): «كانت».

(٣) في (ر): «الوصفيات».

(٤) في (ر): «والافتراض».

(٥) لفظ «هذه» لم يرد في (ر).

(٦) في (م): «ضرورية».

مرّ في الشكل الأول من أن الحكم بالأكبر إنما هو على ما هو أوسط بالفعل لاعلى
ما يمكن أن يكون كذلك .

والشيخ استنتج من الممكنتين ممكنة، ومنها ومن المطلقة ممكنة أيضاً، ومن
الممكنة والضرورية ممكنة إن كانت الكبرى ممكنة، وإلا فضرورية.

قال: والنتيجة كالكبرى إن كانت غير الأربع^(١)، وإلا فمعكس
الصغرى محذوفاً عنها اللادوام إن كانت الكبرى إحدى العامتين، ومضموماً
إليه إن كانت إحدى الخاصتين.

أقول: هذا هو الضابط في جهة النتيجة، وهو: أنّ الكبرى إما أن تكون
إحدى الوصفيات^(٢) الأربع، وإما أن لا تكون .

فان لم تكن فالنتيجة كالكبرى بعكس الصغرى والخلف، وذلك في تسع
وتسعين اختلاطاً، من ضرب إحدى عشر الصغرى غير الممكنتين في التسع
الفعلية غير الوصفيات الأربع^(٣).

وان كانت إحدى الأربع، فان كانت إحدى العامتين فالنتيجة تابعة
لعكس الصغرى بعد حذف اللادوام، وإن كانت إحدى الخاصتين فالنتيجة
تابعة لعكس الصغرى أيضاً، لكن بعد ضمّ اللادوام إليه .

فالصغرى الضرورية والدائمة العامتان والخاصتان^(٤)، مع المشروطة
والعرفية العامتين النتيجة حينية مطلقة، ومع الخاصتين حينية لادائمة .

والوقتيتان والوجوديتان والمطلقة العامة، مع العامتين النتيجة مطلقة عامة،

(١) في (م): «الأربعة» . (٣) من قوله: «وذلك في تسع...» إلى هنا لم يرد في (ر).

(٢) في (ر): «الوصفيات» . (٤) لفظ «والخاصتان» لم يرد في (ر).

ومع الخاصتين النتيجة وجودية لادائمة.

والخاصتان مع العامتين النتيجة حينية مطلقة، ومع الخاصتين حينية

لادائمة.

والبيان في هذه مامر.

قال: وأما^(١) الشكل الرابع فشرط انتاجه بحسب الجهة أمور خمسة:
الأول: كون القياس فيه من الفعليات.

أقول: لا يجوز استعمال الممكنة في هذا الشكل، سواء كانت صغرى أو
كبرى، لأنها إما أن تكون موجبة أو سالبة، والقسمان باطلان.

أما السالبة فلما سنين من وجوب انعكاس السالبة المستعملة فيه.

وأما الموجبة فلأنها إن كانت صغرى لم يحصل الجزم بالانتاج، لجواز حصول
خاصة نوع وامكانها لآخر، كما لو فرضنا اختصاص الإنسان بالدخول في البيت
في الوقت المعين مع امكانه للفرس، صدق: كل فرس داخل في هذا البيت
بالامكان، وكل صاهل فرس بالضرورة، مع امتناع: بعض الداخل في البيت
صاهل، ولو قلنا في الكبرى: ولا شيء من الانسان بفرس بالضرورة كذب
السلب، وهو: ليس بعض الداخل إنساناً^(٢).

وإن كانت كبرى فكذلك، لصدق: كل داخل في البيت انسان

بالضرورة، وكل فرس داخل في البيت بالامكان، مع كذب الايجاب، ولو قلنا
في الصغرى: لا شيء من الداخل في البيت بصاهل بالضرورة كذب السلب.

(١) في (س): «فأما».

(٢) في (م): «وهو بعض الداخل ليس إنساناً».

قال: الثاني: انعكاس السالبة المستعملة فيه.

أقول: السالبة الغير المنعكسة إما أن تقع صغرى أو كبرى، والقسمان عاقران.

أما الأول فلعقم الوقتية مع الضرورية، وهي أخص البسائط، ومع المشروطة الخاصة، وهي أخص المركبات.

أما بيان عقمها مع الضرورية: فلأنه يصدق: لاشيء من الانسان بكاتب بالضرورة لادائماً بل في وقت سكونه، وكلّ ناطق انسان بالضرورة مع كذب السلب.

وأما بيان عقمها مع المشروطة الخاصة فلأنها لو انتجت مع المشروطة الخاصة لأنتجت مع العامة، واللازم باطل، فاللزم مثله.

بيان الملازمة: أنّ المشروطة الخاصة الموجبة مركبة من مشروطة عامة وسالبة مطلقة، ولو انتجت مع المشروطة الخاصة لم يكن لقيد الاطلاق فائدة في الإنتاج، لعدم الانتاج من السالبتين، فلم يبق الانتاج حاصلًا إلا من الوقتية والمشروطة العامة.

وأما بيان بطلان اللازم: فلأنها لو انتجت مع المشروطة العامة لأنتجت مع الضرورية^(١)، لأنّ لازم العام لازم الخاص، وقد بينا أنّها لا تنتج مع الضرورية، فلا تنتج مع المشروطة.

وأما الثاني فلعقم الضرورية مع الوقتية الكبرى، لصدق قولنا: بالضرورة كلّ كاتب انسان ولا شيء من الانسان بكاتب بالضرورة الوقتية، مع امتناع

(١) في (م) «الضرورة».

سلب الانسان عن نفسه.

وعقم المشروطة الخاصة معها أيضاً، فانه يصدق: كل ضاحك متعجب بالضرورة مادام ضاحكاً دائماً، ولا شيء من الانسان بضاحك بالضرورة الوقتية، مع امتناع سلب الانسان عن المتعجب.

فإذ^(١) قد تبين عدم انتاج الوقتية مع أخص البسائط والمركبات، تبين عدم انتاجها مع البواقي، وتبين عدم انتاج غير الوقتية من^(٢) الغير المنعكسة السوالب^(٣) مع البواقي.

قال: الثالث: صدق الدوام على صغرى الضرب الثالث، أو العرفي العام على الكبرى^(٤).

أقول: الضرب الثالث هو الذي تكون صغراه سالبة كلية وكبراه موجبة كلية.

ويشترط فيه زائداً على مامر: أن تكون صغراه دائمة، أو ضرورية، أو تكون كبراه عرفية عامة أو خاصة، أو مشروطة عامة أو خاصة، أو دائمة، أو ضرورية. وعبر عن الأولتين^(٥) بقوله: (صدق الدوام على الصغرى)، فإن الدوام صادق على الدائمة والضرورية.

وعبر^(٦) عن الست المذكورة بقوله: أو صدق العرفي العام على الكبرى،

(١) في (م): «فإذن».

(٢) في (م): ورد لفظ «مع» بدل لفظ «من».

(٣) لفظ «السوالب» لم يرد في (ر).

(٤) في (م): و(ش): «على الصغرى في الضرب الثالث والعرفي العام على كبراه».

(٦) لفظ «عبر» لم يرد في (ر).

(٥) في (م): «الأولتين».

فان الستة المذكورة يصدق عليها العرفي العام، لأنه لو انضى أحد الأمرين المذكورين كانت الصغرى إحدى الأربع الوصفيات - لوجوب انعكاسها على ما مر - والكبرى إحدى السبع الغير المنعكسة السوالب^(١)، وهو عاقر لأن اخصها هو الصغرى المشروطة الخاصة مع الكبرى الوقتية، وهو عقيم، لصدق قولنا: بالضرورة لاشي من المتحرك ساكن بالارادة مادام متحركاً لادائماً وبالضرورة كل حيوان متحرك بالارادة في وقت معين لادائماً، مع امتناع سلب الحيوان عن الساكن بالارادة.

ومتى لم ينتج هذا الاختلاط لم تنتج البواقي.

قال: الرابع: كون الكبرى في السادس من المنعكسة السوالب.

أقول: الضرب السادس وهو الذي يكون من سالبة جزئية صغرى وموجبة كلية كبرى، يشترط فيه أن تكون كبراه من إحدى القضايا الست المنعكسة السوالب، لأن هذا الضرب إنما يبين بالرد إلى الشكل الثاني، بعكس الصغرى.

فيجب أن تكون الصغرى إحدى الخاصتين، وقد ذكرنا هذا فيما مضى. ويجب أن تكون الكبرى إحدى الست، لأننا قد بينا في شرائط الشكل الثاني وجوب صدق الدوام بحسب الذات على الصغرى، أو كون الكبرى من القضايا المنعكسة السوالب، وإذا كان هذا الضرب يرتد إلى الثاني وجب اشتراط هذا الشرط^(٢) حتى يحصل الانتاج.

(١) لفظ «السوالب» لم يرد في (ر).

(٢) في (م): «هذين الشرطين».

قال: الخامس: كون الصغرى في الثامن إحدى^(١) الخاصتين والكبرى مما يصدق عليها العرفي العام.

أقول: الضرب الخامس^(٢) هو الذي يتركب من صغرى سالبة كلية وكبرى موجبة جزئية، وشرطه في الانتاج أمران: أحدهما: كون الصغرى إحدى الخاصتين.

والثاني: كون الكبرى من القضايا التي يصدق عليها العرفي العام. وهي الست المنعكسة السوالب، لأن هذا الضرب إنما يبين بجعل الصغرى كبرى والكبرى صغرى، ليرتد إلى الأول، ثم عكس النتيجة، والنتيجة سالبة جزئية، وإنما تنعكس إذا كانت إحدى الخاصتين، والشكل الأول إنما ينتج إحدى الخاصتين من قياس تكون كبراه إحداهما وصغراه إحدى المنعكسة.

قال: والنتيجة في الضربين الأولين عكس الصغرى إن صدق الدوام عليها، أو كان^(٣) القياس من الست المنعكسة السوالب، وإلا فطلقة عامة.

أقول: الضابط في جهة النتيجة في^(٤) هذين الضربين هو عكس الصغرى إن كانت دائمة أو ضرورية أو كان القياس من الست، وإلا فالنتيجة مطلقة. والصغرى^(٥) الضرورية أو الدائمة مع أي مقدمة انفقت النتيجة حينية

(١) في (م): «من إحدى». (ه) في (ر): «فالصغرى».

(٢) في (ر): «الثامن».

(٣) لفظ «كان» لم يرد في (م) و(ح).

(٤) في (م): «من».

مطلقة، وآلا لصدقت^(١) السالبة العرفية، فنجعلها كبرى لصغرى القياس لينتج ما يصاد عكس الكبرى.

والصغرى إذا كانت إحدى الوصفيات مع إحدى الست فالنتيجة حينية مطلقة إن كانت الصغرى إحدى العامتين، وحينية لادائمة إن كانت إحدى الخاصتين.

وإن كانت الصغرى إحدى الفعليات غير المذكورة أو الكبرى إحداهن أيضاً فالنتيجة مطلقة عامة. والبرهان الخلف والعكس، وهو ظاهر.

قال: وفي الضرب الثالث دائمة إن صدق الدوام على إحدى مقدمتيه، وآلا فعكس الصغرى.

أقول: إحدى المقدمتين إن كانت ضرورية أو دائمة في هذا الضرب كانت النتيجة دائمة، وإن لم تكن إحداهما دائمة كانت النتيجة عكس الصغرى. وبرهان هذا هو بالرد إلى الشكل الثاني بعكس الصغرى.

قال: وفي الرابع والخامس دائمة إن صدق الدوام على الكبرى، وآلا فعكس الصغرى محذوفاً عنه^(٢) اللادوام.

أقول: هذان الضربان يرجعان إلى الشكل الثاني، بعكس صفراهما، فتكون النتيجة كما هي في الثاني.

(٢) في (ش): «عنها».

(١) في (س): «صدقت».

وهي دائمة إن كانت إحدى المقدمتين دائمة، وإلا فكالصغرى المعكوسة بعد حذف اللادوام عنه.

قال: وفي السادس كما في الثاني بعد عكس الصغرى.
وفي السابع كما في الثالث بعد عكس^(١) الكبرى.
وفي الثامن كعكس النتيجة بعد عكس الترتيب.

أقول: هذه الضروب الثلاثة ترجع إلى الأشكال الثلاثة المذكورة بما ذكره من الطرق، فتكون نتائجها نتائج تلك الأشكال.

قال:

الفصل الثالث: في الاقترانيات الكائنة من الشرطيات

وهي خمسة أقسام:

القسم الأول: ما يتركب من المتصلات

والمطبوع منه ما كانت^(٢) الشركة في جزء تام من المقدمتين، وتنعقد الأشكال

الأربعة فيه.

لأنه^(٣) إن كان تالياً في الصغرى مقدماً في الكبرى فهو الشكل الأول.

وإن كان^(٤) تالياً فيها فهو الشكل الثاني.

(١) في (ش): «بعكس».

(٢) من قول المصنف «السالية العرفية، فنجعلها كبرى...» إلى هنا لم يرد في (ر) بقا اعتماد كان على

نسخة (م) و(ش).

(٣) في (ش): «لأن الأوسط».

(٤) لفظ «كان» لم يرد في (م).

وإن كان مقدماً فيها فهو الشكل الثالث.

وإن كان مقدماً في الصغرى تالياً في الكبرى فهو الشكل الرابع.

وشرائط^(١) الانتاج، وعدد الضروب^(٢)، والنتيجة في الكمية والكيفية في

كل شكل كما في العمليات من غير فرق.

مثال الضرب الأول من الشكل الأول: كلّمها كان (أ) (ب) ف (ج) (د)

وكلّمها كان (ج) (د) ف (هـ) (ز)^(٣) ينتج: كلّمها كان (أ) (ب) ف (هـ) (ز)^(٤).

أقول: الاقترانات الشرطية تنقسم خمسة أقسام، لأنّها إما أن تتركب من

المتصلات، أو من المنفصلات، أو من المتصلات والمنفصلات، أو من

العمليات والمتصلات، أو من العمليات والمنفصلات.

القسم الأول: وهو الذي يتركب من المتصلات، فانه على ثلاثة أقسام.

لأنه إما أن تكون الشركة بين المتصلتين^(٥) في جزء تام من المقدمتين.

أو غير تام منها.

أو تام من إحداهما غير تام من الأخرى.

ولسّمّا كان القسمان الأخيران بعيدين عن الطبع حذفهما المصنف في هذا

المختصر.

واقصر على الأول، وهو الذي تكون فيه الشركة بينهما في جزء تام منها

وتعتقد فيه الأشكال الأربعة، لأن المشترك بين المقدمتين إما أن يكون تالياً في

الصغرى ومقدماً في الكبرى وهو الشكل الأول، أو بالعكس منه وهو الرابع، أو

(٥) في (ر): «المتصلين».

(١) في (ر): «وشرط».

(٢) في (ش): «وعدد الضروب من الأشكال».

(٣) في (ر): «ف (د) (ب)».

(٤) في (ر): ف (د) (ب)».

تالياً في المقدمتين وهو الثاني، أو مقديما فيها وهو الثالث.

وشرط الانتاج في هذه هو الشرط في الحمليات: من كون صغرى الأول موجبة وكبراه كلية، واختلافهما بالكيف مع كلية الكبرى في الثاني، وإيجاب^(١) الصغرى مع كلية إحداهما في الثالث، واتفاق مقدمتيه في الإيجاب مع كلية الصغرى أو اختلافهما بالكيف^(٢) مع كلية إحداهما في الرابع.

وعدد الضروب المنتجة في كل شكل من هذه كما في الحمليات من غير فرق، إلا في الشكل الرابع، فإن ضروبه الثلاثة الأخيرة لا تنتج في هذه.

مثال الشكل الأول قولنا: كل ما كان (أ) (ب) فـ (ج) (د) وكل ما كان (ج) (د) فـ (هـ) (ز)^(٣) وينتج: كل ما كان (أ) (ب) فـ (هـ) (ز).

مثال الشكل الثاني: كل ما كان (أ) (ب) فـ (ج) (د) وليس البتة إذا كان (هـ) (ز) فـ (ج) (د) ينتج: ليس البتة إذا كان (أ) (ب) فـ (هـ) (ز).

مثال الشكل الثالث: كل ما كان (أ) (ب) فـ (ج) (د) وكل ما كان (أ) (ب) فـ (هـ) (ز) ينتج: قد يكون إذا كان (ج) (د) فـ (هـ) (ز).

مثال الشكل الرابع: كل ما كان (أ) (ب) فـ (ج) (د) وكل ما كان (هـ) (ز) فـ (أ) (ب) ينتج: قد يكون إذا كان (ج) (د) فـ (هـ) (ز).

وقس باقي ضروب كل شكل من هذه على هذا.

والبرهان على الانتاج هو الخلف والعكس والافتراض على ما مر في

الحمليات.

(١) في (ر): «فإيجاب».

(٢) في (م): «في الكيف».

(٣) في (ر): «فـ (د) (ب)»، وكذا في باقي الأمثلة ورد في (ر): «(د) (ب)» بدل «(هـ) (ز)».

(٤) في (ر): «ينتج بالعكس إذا كان».

قال:

القسم الثاني: ما يتركب من المنفصلات

والمطبوع منه ما كانت الشركة^(١) في جزء غير تام من المقدمتين، كقولنا^(٢):إمّا كلّ (أ) (ب) أو كلّ (ج) (د)، وإمّا كلّ (د) (هـ) أو كلّ (و) (ز)^(٣)

ينتج: إمّا كلّ (أ) (ب) أو كلّ (ج) (هـ) أو كلّ (و) (ز)، لامتناع خلوّ الواقع

عن مقمّتي التآليف وعن أحد الآخرين.

وتتعدّد الأشكال^(٤) الأربعة، والشرائط المعتمدة بين الحملتين^(٥) معتبرةهاهنا بين المتشاركين^(٦).أقول: القياس الذي يتركب من المنفصلات ينقسم أيضاً جملة^(٧) ثلاثة

أقسام:

الأول: أن تكون الشركة بين المقدمتين في جزء تام منها.

والثاني: أن يكون الاشتراك بينهما في جزء تام من إحداهما غير تام من

الآخرى.

والثالث: أن يكون الاشتراك بينهما في جزء غير تام منها.

ولمّا كان الأولان بعيدين عن الطبع والأخير^(٨) قريباً منه ذكره المصنف

(١) في (ش): «الشركة فيه».

(٢) في (ش): «كقولنا دائماً».

(٣) في (ر): «أو كلّ (د) (ب)» وكذا في باقي الأمثلة ورد في (ر) «(د) (ب)» بدل «(و) (ز)».

(٤) في (ش): «وعن إحدى الآخرين» وهما: كلّ (أ) (ب) وكلّ (و) (ز)، وتتمدّد فيه الأشكال».

(٥) في (ر): «في الجملتين».

(٦) في (ر): «المتشاركين».

(٧) في (ر): «والآخر».

(٨) في (م): «حلية».

وأعرض عن الأولين.

ومثاله من الشكل الأول: إما كلّ (أ) (ب) أو كلّ (ج) (د)، وإما كلّ (ج) (هـ) أو كلّ (و) (ز) ينتج: إما كلّ (أ) (ب) أو كلّ (ج) (هـ) أو كلّ (و) (ز)^(١).

لامتناع خلوّ الواقع عن مقدمتي التأليف - أعني: كلّ (ج) (د)، وكلّ (د) (هـ) - وعن أحد الآخرين، أعني: كلّ (أ) (ب)، أو كلّ (و) (ز).
وإذا امتنع الخلوّ عن أحدهذه الأمور، امتنع الخلوّ عن كلّ^(٢) (أ) (ب)، وعن كل (و) (ز)، وعن لازم المقدمتين، أعني: كلّ (ج) (هـ).
فيصدق حينئذ: إما كلّ (أ) (ب)، أو كلّ (ج) (هـ)، أو كلّ (و) (ز)، ضرورة استلزام المقدمتين نتيجة التأليف بينهما:

وقد ظهر من هذا وجوب كون المنفصلة مانعة الخلوّ أو حقيقية.
وتنعد الأشكال الأربعة في هذا القسم أيضاً.

والشرائط المعتبرة في الحملات معتبرة هاهنا بين المشاركين^(٣).

مثال الشكل الثاني: إما أن يكون (أ) (ب) أو كلّ (ج) (د)، وإما أن يكون لاشيء من (هـ) (د) أو كلّ (و) (ز) ينتج: إما كلّ (أ) (ب) أو لاشيء من (ج) (هـ) أو كلّ (و) (ز).

مثال^(٤) الشكل الثالث: إما كلّ (أ) (ب) أو كلّ (ج) (د)، وإما أن يكون كلّ (ج) (هـ) أو كلّ (و) (ز) ينتج: إما كلّ (أ) (ب) أو بعض (د) (هـ) أو كلّ (و) (ز).

(١) في (و): «أو كلّ (و) (ب)»، وكذا في باقي الأمثلة ورد في (و) «(و) (ب)» بدل «(و) (ز)».

(٢) لفظ «كل» لم يرد في (و).

(٣) في (و): «المشاركين».

(٤) في (و): «ومثال».

مثال الشكل الرابع: إما كلّ (أ) (ب) أو كلّ (ج) (د)، وإما كلّ (هـ) (ج) أو (و) (ز) ينتج: إما كلّ (أ) (ب) أو بعض (د) (هـ) أو (و) (ز).

قال:

القسم الثالث: ما يتركب من الحملية والمتصلة

والمطبوع منه ما كانت الحملية كبرى والشركة مع تالي المتصلة ونتيجته متصلة، مقدمها مقدم المتصلة، وتاليا نتيجة التاليف بين التالي والحملية، كقولنا: كلّما كان (أ) (ب) فكلّ (ج) (د) وكلّ (د) (هـ) ينتج: كلّما كان (أ) (ب) فكلّ (ج) (هـ).

وتعتقد فيه الأشكال الأربعة، والشرائط المعتبرة بين الحمليتين معتبرة هاهنا بين التالي والحملية.

أقول: هذا القسم ينقسم إلى أربعة أقسام، لأنّ الحملية إما أن تقع كبرى، أو صغرى، وعلى التقديرين فإما أن تكون مشاركتها للمتصلة بتاليا أو بمقدمها. والثلاثة الأخيرة بعيدة عن الطبع، فأعرض المصنف عنها، وذكر القسم الأول، وهو: أنّ تكون الحملية كبرى والشركة مع تالي المتصلة.

وشرائط الانتاج في الحمليات هو شرائط^(١) الانتاج هاهنا بين التالي والحملية، وتعتقد فيه الأشكال الأربعة.

مثال الشكل الأول: كلّ ما كان (أ) (ب) فكلّ (ج) (د) وكلّ (د) (هـ) ينتج: كلّ ما كان (أ) (ب) فكلّ (ج) (هـ).

مثال الشكل الثاني: كلّ ما كان (أ) (ب) فكلّ (ج) (د) ولا شيء من

(١) في (د): «شرط».

- (هـ) (د) ينتج: كل ما كان (أ) (ب) فلا شيء من (ج) (هـ).
 مثال الشكل الثالث: كل ما كان (أ) (ب) فكل (ج) (د) وكل (ج) (هـ) ينتج: كل ما كان (أ) (ب) فبعض (د) (هـ).
 مثال الشكل الرابع: كل ما كان (أ) (ب) فكل (ج) (د) وكل (هـ) (ج) ينتج: كل ما كان (أ) (ب) فبعض (د) (هـ).
 وعلى هذا القياس في سائر ضروب الأشكال.

قال:

القسم الرابع: ما يتركب من الحمية والمنفصلة

وهو على قسمين:

- الأول: أن تكون الحميات^(١) بعدد أجزاء الانفصال، يشارك^(٢) كل واحد منها واحداً^(٣) من أجزاء الانفصال.
 إما مع اتحاد التأليفات^(٤) في النتيجة، كقولنا: كل (ج) إما (ب) وإما (د) وإما (هـ) وكل (ب) (ط) وكل (د) (ط) وكل (هـ) (ط) ينتج: كل (ج) (ط)، لصدق أحد أجزاء الانفصال مع ما يشاركه من الحمية.
 وإما مع اختلاف التأليفات في النتيجة، كقولنا: كل (ج) إما (ب) وإما (د) وإما (هـ) وكل (ب) (ج) وكل (د) (ط) وكل (هـ) (ز) ينتج: كل (ج) إما (ج) وإما (ط) وإما (ز)، لما مر^(٥).

(١) في (ش): «ما يكون عدد الحميات».

(٢) في (ش): «ويشارك».

(٣) في (ش): «جزء واحداً».

(٤) في (ل) و(ح): «التأليف».

(٥) في (ل): «وكل (ج) (ز) ينتج: كل (ج) إما (ب) وإما (ط) وإما (ب)»، ولم يرد لفظ «لما مر» في

(ل)، وفي (ش) و(ح) «كلمات».

أقول: الحمليات المذكورة في هذا القسم اما أن تكون بعدد أجزاء الانفصال، أو تكون أقل، أو لا تكون^(١) أكثر.

لأن الزائد من الحمليات إن شارك أجزاء الانفصال في شيء كان قياساً آخر مركباً من المنفصلة^(٢) ومن ذلك الزائد، مغايراً للقياس الأول.

وإن لم يشارك^(٣) الأجزاء كان ذكرها غير مفيد شيئاً.

أما القسم الأول - وهو: أن تكون الحمليات بعدد الأجزاء - فإنه على قسمين، فإن العملية إما أن تقع صغرى أو كبرى.

والمصنف ذكر مثال الثاني، وقسمه إلى قسمين:

أحدهما: أن تكون النتائج متحدة، كما تقول: كلّ (ج) إما (ب) وإما (د)

وإما (هـ) وكلّ (ب) (ط) وكلّ (د) (ط) وكلّ (هـ) (ط) ينتج: كلّ (ج) (ط)،

لأنّ أحد أجزاء المنفصلة لا بدّ وأن يكون صادقاً في نفس الأمر، لامتناع الخلط عنها، والحمليات صادقة أيضاً في نفس الأمر، وأي جزء فرضنا صدقه من

أجزاء المنفصلة مع أيّ حلية كانت^(٤) صادقة صدقت النتيجة المذكورة.

الثاني: أن تكون النتائج مختلفة، كقولنا: كلّ (ج) إما (ب) وإما (د) وإما

(هـ) وكلّ (ب) (ج) وكلّ (د) (ط) وكلّ (هـ) (ز)^(٥) ينتج: كلّ (ج) إما

(ج) وإما (ط) وإما (ز)^(٦)، لامتناع خلط الواقع عن أحد أجزاء المنفصلة وما يشاركها من العملية، وذلك يستلزم المنفصلة المذكورة.

قال: الثاني: أن تكون الحمليات أقل من أجزاء الانفصال.

ولتكن العملية واحدة والمنفصلة ذات جزأين والمشاركة^(٧) مع أحدهما،

(١) في (ر): «ولا تكون».

(٥) في (ر): «وكلّ (هـ) (ب)».

(٢) في (م): «المنفصلات».

(٦) في (ر): «وإما (ب)».

(٣) في (م): «وإن لم يكن يشارك».

(٧) في (م): «والحلية هي المشاركة».

(٤) في (م): «كان».

كقولنا: إما كلّ (أ) (ط) أو كلّ (ج) (ب) وكلّ (ب) (د) ينتج: إما كلّ (أ) (ط) أو كلّ (ج) (د)، لامتناع خلوّ الواقع عن مقدمتي التأليف وعن الجزء غير^(١) المشارك .

أقول: هذا القسم الثاني من القسمين المذكورين، وهو على قسمين، فإنّ العملية إما أن تقع كبرى أو صغرى.

والمصنّف ذكر مثال^(٢) الأوّل، وهو قولنا: إما أن يكون كلّ (أ) (ط) أو كلّ (ج) (ب) وكلّ (ب) (د) ينتج: إما كلّ (أ) (ط) أو كلّ (ج) (د).
لامتناع الخلوّ عن مقدمتي التأليف - أعني: كلّ (ج) (ب) وكلّ (ب) (د) -
المستلزمتان لقولنا: كلّ (ج) (د)، وعن الجزء غير المشارك، أعني: كلّ (أ) (ط).

وامتناع الخلوّ عن الشيء وعن الملزوم يستدعي امتناع الخلوّ عنه وعن اللازم.

قال:

القسم الخامس: ما يتركب من المتصلة والمنفصلة

والاشترك إتما في جزء تام من المقدمتين، أو غير تام منها، وكيف كان^(٣) فالطبوع منه ما تكون المتصلة صغرى والمنفصلة موجبة كبرى.

مثال الأوّل قولنا^(٤): كلّ ما كان (أ) (ب) فـ (ج) (د)، ودائماً إتما (ج) (د) أو (هـ) (ز)^(٥) مانعة الجمع، ينتج: دائماً إتما أن يكون (أ) (ب) أو (هـ) (ز).

(٤) لفظ «قولنا» لم يرد في (م).

(٥) في (ر): «أو (هـ) (ب)».

(١) في (م) و(ش) و(ج): «الغير».

(٢) في (م): «المثال».

(٣) في (ش): «ما كان».

(ز) ^(١) مانعة الجمع، لاستلزام امتناع الاجتماع مع اللازم دائماً أو في الجملة امتناعه مع الملزوم دائماً أو في الجملة ^(٢)

أقول: هذا القسم ينقسم إلى أقسام:

الأول: أن يكون الاشتراك في جزء تام من المقدمتين والمتصلة ^(٣)

صغرى.

الثاني: ^(٤) أن يكون الاشتراك في جزء تام منها ^(٥) والمتصلة كبرى.

الثالث: ^(٦) أن يكون الاشتراك في جزء غير تام من المقدمتين والمتصلة

صغرى.

الرابع: ^(٧) أن يكون الاشتراط في جزء غير تام منها والمتصلة كبرى.

الخامس ^(٨): أن يكون الاشتراك في جزء تام من إحداهما دون الأخرى.

وهو قسمان، وإذا انضمت إليه كون المتصلة صغرى أو كبرى صارت أربعة

أخرى.

والمصنف ذكر المطبوع من هذه، وهو الأول والثالث.

مثال الأول قولنا: كل ما كان (أ) (ب) ف (ج) (د) ودائماً إما (ج) (د)

أو (هـ) (ز) ^(٩) مانعة الجمع ينتج: دائماً إما أن يكون (أ) (ب) أو (هـ)

(ز) ^(١٠) مانعة الجمع، لأنّ اللازم لما امتنع اجتماعه مع أمر لزوم امتناع اجتماع

الملزوم معه أيضاً، فإن كان امتناع الاجتماع دائماً كانت النتيجة دائمة، وإن

(١) في (ر): «أو (هـ) (ب).»

(٢) في (ش): «ورد بدل قوله «دائماً أو في الجملة» «كذلك».

(٣) في (م): «والمتصلة».

(٤) في (م): «والثاني».

(٥) في (ر): «أو (هـ) (ب)».

(٦) في (ر): «أو (هـ) (ب)».

كان جزئياً كانت جزئية.

قال: ومانعة الخلو تنتج: قد يكون إذا لم يكن (أ) (ب) ف (هـ) (ز)، لاستلزام نقيض الأوسط للطرفين استلزماً كلياً، واستلزام^(١) ذلك المطلوب من الثالث.

أقول: إذا كانت الكبرى في هذا القسم مانعة الخلو، كانت النتيجة مخالفة لها في النوع، وتكون^(٢) متصلة جزئية من نقيض مقدم المتصلة وعين التالي من مانعة الخلو.

لأننا إذا قلنا: كل ما كان (أ) (ب) ف (ج) (د)، ودائماً إما (ج) (د) أو (هـ) (ز) مانعة الخلو، تنتج: قد يكون إذا لم يكن (أ) (ب) ف (هـ) (ز)، لاستلزام نقيض الأوسط وهو (ج) (د) طرفي النتيجة استلزماً كلياً، وهما ينتجان المطلوب من الثالث.

وذلك بأن تقول: كل ما لم يكن (ج) (د) لم يكن (أ) (ب)، لأن عدم اللازم ملزوم^(٣) لعدم الملزوم، وكل ما لم يكن (ج) (د) ف (هـ) (ز)، لاستلزام رفع أحد جزئي مانعة الخلو ثبوت الآخر، وذلك ينتج من الشكل الثالث: قد يكون إذا لم يكن (أ) (ب) ف (هـ) (ز)، وهو المطلوب.

قال: مثال الثاني: كل ما كان (أ) (ب) فكل (ج) (د)، ودائماً إما كل (د) (هـ) أو (و) (ز) مانعة الخلو، ينتج: كل ما كان (أ) (ب) فإما كل (ج)

(٣) في (م): «مستلزم».

(١) في (ش): «أو استلزام».

(٢) في (م): «وقد تكون».

(هـ) أو (و) (ز).

والاستقصاء في هذه الأقسام إلى الرسائل التي عملناها في فن^(١) المنطق.

أقول: هذا مثال القسم الثاني الذي ذكرناه، وهو أن تكون الشركة في جزء غير تام منها، والنتيجة فيه متصلة مركبة من حلية، ومنفصلة من نتيجة التأليف وعن الجزء الثاني.

مثاله: كل ما كان (أ) (ب) فكل (ج) (د) ودائماً إما كل (د) (هـ) أو (و) (ز) مانعة الخلو، تنتج: كل ما كان (أ) (ب) فاما كل (ج) (هـ) أو (و) (ز)، لا امتناع الخلو عن الملزوم وعن^(٢) المقدمتين المتشاركتين^(٣) وعن الجزء الآخر، وذلك يستلزم امتناع الخلو عن الملزوم وعن^(٤) نتيجة المقدمتين وعن الجزء الآخر.

قال:

الفصل الرابع: في القياس الاستثنائي

وهو: مركب من مقدمتين: إحداهما شرطية، والاخرى وضع لأحد جزئها أو رفعه ليلزم وضع الآخر أو رفعه.

أقول: قد ذكرنا أن القياس الاستثنائي هو الذي تكون النتيجة أو نقيضها المذكوراً فيه بالفعل، ولا يجوز أن تكون النتيجة أو نقيضها مقدمة في إثبات نفسها، فبالضرورة تكون جزء مقدمة، والمقدمة التي يكون جزؤها قضية

(١) لفظ «فن» لم يرد في (ر).

(٢) في (م): «لا امتناع خلو الملزوم عن».

(٣) في (ر): «الشاركتين».

(٤) في (م): «خلو الملزوم عن».

تكون^(١) شرطية، وتكون المقدمة الأخرى استثناء لوضع، حتى يلزم منه وضع أو رفع، حتى يلزم منه رفع.

مثل أن يقال^(٢) إن كانت الشمس طالعة فالنهار موجود، لكن الشمس طالعة، ينتج: فالنهار موجود، أو تقول: لكن النهار ليس موجود، فالشمس ليست طالعة^(٣).

قال: ويجب إيجاب الشرطية ولزومية المتصلة^(٤) وكليتها، أو كلية الوضع والرفع^(٥)، إن^(٦) لم يكن وقت الاتصال والانفصال^(٧) هو بعينه وقت الوضع والرفع^(٨).

أقول: يجب إيجاب الشرطية، ليلزم من وضع أحد الجزأين وضع الآخر ومن رفع أحدهما رفع الآخر.

ويجب كون المتصلة لزومية، لأنّ المرجع في هذا القياس إلى الاستدلال بوجود الملزوم على وجود اللازم، أو بعدم اللازم على عدم الملزوم. وهذا إما يكون في اللزومية، فإنّ الاتفاقية يجب أن يكون وضعها أو رفعها معلوماً، فلا فائدة في القياس.

ويجب كون المتصلة أو المنفصلة كلية، أو كون الوضع أو الرفع كلياً، أو كون الوقت واحداً، فانه لو انتفتت هذه الأمور جاز أن يكون وقت الوضع أو

(١) لفظ «تكون» لم يرد في (ر).

(٦) في (ر): «وإن».

(٢) في (م): «تقول».

(٧) في (ر): «أو الانفصال».

(٣) في (م): «بطالعة».

(٨) في (ش) و(ح): «أو الرفع».

(٤) في (ش): «و لزومية المتصلة أو عنادية المنفصلة».

(٥) في (ش): «أو الرفع».

الرفع غير ثابت الاستثناء، وحينئذ لا يلزم للنتيجة^(١).

قال: والشرطية الموضوعية فيه إن كانت متصلة، فاستثناء عين المقدم ينتج عين التالي واستثناء نقيض التالي ينتج نقيض المقدم، وإلا لبطل اللزوم دون العكس في شيء منها، لاحتمال كون التالي أعم من المقدم.

أقول: المتصلة اللزومية تنتج نتيجتين:

إحدهما: وضع التالي عند وضع المقدم.

والثانية: رفع المقدم عند رفع التالي.

فإننا إذا قلنا: كل ما كان (أ) (ب) فـ (ج) (د)، ثم قلنا: لكن (أ) (ب)، لزم ثبوت (ج) (د)، وإلا لزم انفكاك اللزوم عن اللزوم، فلا يكون ملزوماً. وكذلك إذا قلنا: لكن ليس (ج) (د)، فيلزم أن لا يكون (أ) (ب)، وإلا لزم وجود اللزوم بدون اللزوم، فيبطل^(٢) اللزوم.

ولا ينعكس شيء من هذين، يعني: لا يلزم من وضع التالي وضع المقدم، ولا من رفع المقدم رفع التالي، لجواز كون التالي أعم، فلا يلزم من وضعه ولا من رفع ما هو أخص منه شيء، كما تقول: كل ما كان هذا إنساناً فهو حيوان، لكنه ليس بانسان، لا يلزم أن لا يكون حيواناً، ولو قلنا: لكنه حيوان، لم يلزم أن يكون إنساناً.

قال: وإن كانت منفصلة، فإن كانت حقيقية فاستثناء عين أي جزء كان

(١) في (ر): «لا يلزمه نتيجته».

(٢) في (د): «يبطل».

ينتج نقيض الآخر، لاستحالة الجمع،^(١) واستثناء نقيض أي جزء كان ينتج عين الآخر، لاستحالة الخلوة.

أقول: المنفصلة الحقيقية تنتج أربع نتائج، اثنان منها تحصل باستثناء العين، واثنان تحصل باستثناء النقيض.

كما تقول: دائماً إما أن يكون العدد زوجاً أو فرداً، ثم قلنا: لكنه زوج أنتج: انه ليس بفرد، لكنه فرد أنتج: أنه ليس بزوج، لكنه ليس بزوج أنتج: انه فرد، لكنه ليس بفرد أنتج: أنه زوج.

فالتيجتان الاولتان^(٢) لزمتا، لاستحالة الجمع بين الجزأين، والأخريان لزمتا، لاستحالة الخلوة عنهما.

قال: وإن كانت مانعة الجمع تنتج القسم الأول فقط، لامتناع الاجتماع^(٣) دون الخلوة.

أقول: المنفصلة المانعة الجمع تنتج نتيجتين باستثناء العين، كما تقول: إما أن يكون الشيء حجراً أو شجراً، لكنه حجر أنتج: انه ليس بشجر، لكنه شجر أنتج: انه ليس بحجر، لامتناع الاجتماع بين الجزأين. ولو استثنينا^(٤) نقيض أحدهما لم ينتج شيئاً، لجواز ارتفاعها معاً وعدم ارتفاعها معاً.

(٤) في (م): «استثنى».

(١) في (ح) «لامتناع الاجتماع».

(٢) في (م): «الأوليان».

(٣) في (ش): «الجمع».

قال: وإن^(١) كانت مانعة الخلو تنتج القسم الثاني فقط، لامتناع الخلو دون الجمع.

أقول: المنفصلة المانعة الخلو تنتج نتيجتين باستثناء التقيض دون العين، كقولنا: إما أن يكون (أ) (ب) أو (ج) (د) مانعة الخلو، ثم قلنا لكنه ليس (أ) (ب) ينتج: فـ (ج) (د)، لكن ليس (ج) (د) ينتج: فـ (أ) (ب)، وإلا لخلا الأمر عنها.

ولو استثنينا^(٢) عين إحداهما لم ينتج شيئاً، لجواز الجمع وعدمه.

قال:

الفصل الخامس: في لواحق القياس

وهي أربعة:

الأول: القياس المركب، وهو: تركيب^(٣) مقدمات ينتج بعضها نتيجة يلزم منها ومن مقدمة أخرى نتيجة أخرى، وهلم جرا إلى أن يحصل^(٤) المطلوب.

وهو أمّا موصول النتائج كقولنا: كلّ (ج) (ب) وكلّ (ب) (د) فكلّ (ج) (د)، ثمّ كلّ (ج) (د) وكلّ (د) (أ) فكلّ (ج) (أ)، ثمّ كلّ (ج) (أ) وكلّ (أ) (هـ) فكلّ (ج) (هـ).

أو مفصول النتائج، كقولنا: كلّ (ج) (ب) وكلّ (ب) (د) وكلّ (د) (أ) وكلّ (أ) (هـ) فكلّ (ج) (هـ).

(٤) في (م): «ينحصل».

(١) في (ب) و(م): «وإذا».

(٢) في (م) «استثنى».

(٣) في (م): «ترتيب».

أقول: إننا كان هذا القياس مركباً لكون النتيجة لا تحصل بقياس واحد، بل بقياسات أحدها ينتج المقدمة، والآخر ينتج^(١) النتيجة، فتكون المقدمة تارة مقدمة وتارة نتيجة.

وهي قد تكون مذكورة ويكون القياس موصولاً، وقد تحذف ويكون القياس مفصلاً أو مطوياً، وأمثلتها ظاهرة.

قال: والثاني:^(٢) قياس الخلف، وهو: إثبات المطلوب بإبطال نقيضه، كقولنا: لو كذب ليس كلّ (ج) (ب) لكان كلّ (ج) (ب)، وكلّ (ب) (أ) على أنها مقدمة صادقة تنتج: لو كذب ليس كلّ (ج) (ب) لكان كلّ (ج) (أ)، لكن^(٣) ليس كلّ (ج) (أ) على أنه أمر محال، فينتج:^(٤) ليس كلّ (ج) (ب)، وهو المطلوب.

أقول: قياس الخلف مركب من قياسين: أحدهما اقترافي، والآخر استثنائي. كما تقول: ليس كلّ (ج) (ب) صادقاً^(٥) لأنه إن لم يصدق: ليس كلّ (ج) (ب) صادق نقيضه، وهو: كلّ (ج) (ب).

وهذه مقدمة متصلة مقدمتها فرض المطلوب غير حق، وتاليها ما يلزم من ذلك، وهو كون نقيضه حقاً.

فتجعل هذه المقدمة^(٦) صغرى وكبراهها حلية صادقة في نفس الأمر أو

(١) في (ر): «إحداهما تنتج المقدمة والأخرى تنتج».

(٢) في (ش): «الثاني» بدون واو.

(٣) في (ش): «لكنه».

(٥) في (م): «صادق»

(٦) في (م): «مقدمة»

(٤) في (م): «لينتج»

مسلمة^(١) الصدق، وهي قولنا: كلّ (ب) (أ) ينتج: إن لم يصدق ليس كلّ (ج) (ب) صدق: كلّ (ج) (أ). وهذا هو القياس الاقتراضي.

ثمّ تجعل النتيجة مقدّمة لقياس استثنائي، ويستثنى نقيض التالي لينتج نقيض المقدّم، فتقول: لكنّ ليس كلّ (ج) (أ) على أنّها مقدّمة صادقة أيضاً تنتج نقيض المقدّم، وهو كذب قولنا: ليس يصدق ليس كلّ (ج) (ب) ويلزمه صدق: ليس كلّ (ج) (ب)، وهو المطلوب.

قال: الثالث: الاستقراء، وهو: الحكم على كليّ لوجوده في أكثر جزئياته، كقولنا: كلّ حيوان يحرّك فكّه الأسفل عند المضغ، لأنّ الانسان والبهائم والسباع^(٢) كذلك.

وهو لا يفيد اليقين، لاحتمال ان لا يكون الكل بهذه الحالة، كالتماسح.

أقول: الاستقراء منه تام، ومنه ناقص.

فالتام هو: الذي يشتمل على جميع الجزئيات ويفيد العلم ويستعمل في البراهين.

والناقص هو: الذي يدعى فيه الاشتمال وليس كذلك، ولا يفيد العلم ولا يستعمل في البراهين، ويستعمل في القياسات الجدلية.

فان الحكم على الكلّي بما^(٣) وجد في أكثر الجزئيات ليس بحق، لجواز أن يكون الجزئي الآخر يخالف سائر الجزئيات في الحكم، فتكذب الكلية.

(١) في (ر): «متسلمة».

(٢) في (م): «لا».

(٣) لفظ «والسباع» لم يرد في (ش).

قال: الرابع: (١) التمثيل، وهو: إثبات حكم في جزئي ونجد (٢) في جزئي آخر (٣) لمعنى مشترك بينهما، كقولنا: (٤) العالم مؤلف (٥) فهو حادث كالبيت. وأثبتوا عليّة المعنى المشترك بالدوران، وبالتقسيم غير المردد (٦) بين النفي والاثبات، كقولهم: علّة الحدوث إما التأليف، أو كذا، أو كذا، والاخيران (٧) باطلان بالتخلف فتعيّن الاوّل.

أقول: التمثيل في عرف المنطقيين هو القياس عند الفقهاء. وهو عبارة (٨) عن إثبات الحكم في جزئي لثبوته في جزئي آخر لمعنى مشترك بينهما.

ويسمون الأوّل فرعاً، والثاني أصلاً، والمشارك علّة وجامعاً، كما تقول: العلة في حدوث البيت هو التأليف، والعالم مؤلف، فيكون حادثاً. ويثبتون عليّة المشترك - وهو التأليف في مثالنا - بأمرين: أحدهما: الدوران، وهو أن يقال: ثبت الحدوث مع التأليف وانتفى عند انتفائه، فيكون علّة له. أمّا الأوّل فلثبوته في البيت مع التأليف، وانتفائه في الواجب تعالى مع انتفاء التأليف. وأمّا الثاني فلأن دوران الأمر مع غيره مما يغلب على الظنّ عليّة المدار للدائر.

(١) في (ش): «والرابع».

(٢) في (ش): «وجد لوجوده».

(٣) في (ح): «وهو اثبات حكم واحد في جزئي لثبوته في جزئي آخر». (٨) في (م): «وعند المنطقيين عبارة».

(٤) في (ش) و(ح): «كقولهم»

(٥) في (ر): «إما مؤلف»

والثاني: الحصر والتقسيم، مثل أن يقال: ثبوت الحدوث للبيت إما أن يكون لكونه جسماً، وإما أن يكون لكونه موجوداً، وإما أن يكون لكونه مشكلاً، وإما أن يكون لكونه مؤلفاً، ثم يطلون الأقسام الثلاثة الأولى، فثبت لهم الأخير. وتقسيمهم^(١) هذا غير مشتمل على طرفي النقيض.

قال: وهو ضعيف.

أما الدوران فلأن الجزء الأخير^(٢) وسائر الشرائط^(٣) مدار، مع أنها ليست بعلة.

أقول: هذان الطريقتان ضعيفان.

أما الدوران فلأن اقتران الشيء بغيره وجوداً وعدمياً لا يدل على العلية، لجواز مصاحبتها اتفاقاً أو لغير ذلك، كما في العلة المركبة من جزأين، فإن الجزء الأخير منها إذا وجد وجد^(٤) المعلول وإذا انتفى انتفى المعلول، وكذلك الشروط إذا وجدت مع العلة وجد المشروط وإذا انتفت انتفى، مع أن هذين ليسا بعلة.

قال: وأما التقسيم والحصر فمنوع، لجواز علية غير المذكور.

وبتقدير تسليم علية المشترك في المقيس عليه لا تلزم علية في المقيس، لجواز أن تكون خصوصية المقيس عليه شرطاً للعلية^(٥)، أو خصوصية المقيس مانعة منها.

(١) في (م): «وتقسيم».

(٢) في (ر): «الأخر».

(٣) في (ش): «الشرائط المساوية» وفي (ح): «أما الدوران فلأن الجزء الآخر من العلة وسائر الشروط

المساوية».

(٤) في (ر): «يوجد».

(٥) في (ر): «للعلة».

أقول: هذا بيان ضعف الطريق الثاني، وهو الحصر والتقسيم.
 ووجه ضعفه أنا نقول: لانسلم الحصر في التقسيم الذي ذكرتموه، بل يجوز
 أن تكون العلة غير ما ذكرتموه من الأقسام.
 ثم مع تسليم أن يكون الحصر صحيحاً، لكن لانسلم أن المشترك إذا كان
 علة وجب ثبوت الحكم في الفرع، لجواز أن تكون خصوصية المقيس عليه وهو
 الأصل شرطاً في كون المشترك علة، أو تكون خصوصية الفرع وهو المقيس
 مانعة من العلية، فلا يلزم ثبوت الحكم، لوجود المانع.

قال:

وأما الخاتمة

ففيها بختان:

الأول: في مواد الأقيسة

وهي: يقينيات، وغير يقينيات.

أما اليقينيات فست (١):

أوليات، وهي: قضايا تصوّر طرفيها كافٍ في الجزم بينهما، كقولنا: الكل أعظم من الجزء.

أقول: لما فرغ من الأحوال الصورية للقياس شرع في الأحوال المادية، وهي النظر في القضايا لا مطلقاً، بل من جهة ما يصدق بها.

واعلم: أن القضايا تنقسم بالقسمة الأولى إلى يقينيات وغير يقينيات.

فاليقيني (٢) من القضايا هو الذي يكون الحكم فيه جازماً مطابقاً ثابتاً، فإن الحكم الذي لا يكون جازماً يكون من قبيل الظنون، والجازم الذي لا يكون مطابقاً من قبيل الجهل المركب، والمطابق الذي لا يكون ثابتاً من قبيل اعتقادات المقلّدين.

واليقيني على ستة أقسام:

الأول: الأوليات، وهي: التي يكون الحكم فيها ليس موقوفاً آعلى تصور

(١) في (ج): «فست».

(٢) في (ج): «فاليقين».

طرفها، كقولنا: الكلّ أعظم من الجزء، فإنّ من تصور طرفي هذه القضية حكم بها حكماً قطعياً.

قال: ومشاهدات، وهي: قضايا يحكم بها لقوى ظاهرة أو باطنة^(١)، كالحكم بأنّ الشمس مضيئة وأنّ^(٢) لنا خوفاً وغضباً.

أقول: المشاهدات هي التي يحتاج العقل في الحكم بها إلى قوى تنضمّ إليه، أمّا ظاهرة^(٣) - كما يحكم بالمحسوسات الظاهرة، كالحكم بان الشمس مضيئة وأنّ النار حارة - وأمّا باطنة، كالحكم بأنّ لنا خوفاً وغضباً. وتسمّى الوجدانيات .

قال: ومجربات، وهي: قضايا يحكم بها لمشاهدات متكررة مفيدة لليقين، كالحكم بأنّ شرب السقمونيا موجب للإسهال .

أقول: المجربات قضايا استفادتها النفس بوساطة الحسّ، فإنّ الحسّ لما تكرر منه الحكم بحصول أمر عند آخره وبعده عند عدمه، حكمت النفس بذلك كلياً، كالإسهال عقيب شرب^(٤) السقمونيا. ولا بدّ فيه من قياس، وهو أن حصول الإسهال لو كان اتساقياً لما كان دائماً ولا أكثرياً.

وبه يفرق بينه وبين الاستقراء، فإنّ الاستقراء وان كان قد حصل فيه

(١) في (ش): «الظاهرة أو الباطنة».

(٢) في (ش): «وبأنّ».

(٣) في (ر): «إمّا ظاهرة أو باطنة».

(٤) لفظ «شرب» لم يرد في (ر).

المشاهدة المتكررة، لكن القياس المذكور لم يحصل، فلهذا لا يفيد اليقين.

قال: وحدسيات، وهي: قضايا يحكم بها لحدس^(١) قوي من النفس مفيد للعلم، كالحكم بأن نور القمر مستفاد من الشمس.
والحدس هو: سرعة الانتقال من المبادئ إلى المطالب.

أقول: الحدسيات تجري مجرى المخربات في حصول المشاهدة المتكررة^(٢) والقياس المذكور، فإن نور القمر لَمَا كان مشاهداً ينقله بحسب وضعه من الشمس، حكمت النفس بأن نوره مستفاد منها، ولو كان اتفاقاً لها كان دائماً ولا أكثرياً.

والفرق بينه وبين المخرب^(٣): أن الحكم الحدسي معلوم السببية والماهية، والمخرب معلوم السببية غير معلوم الماهية.
والحدس: قوة للنفس تستعد بها النفس لحصول المطالب سرعةً.

قال: ومتواترات، وهي: قضايا يحكم بها لكثرة الشهادات، بعد العلم بعدم امتناعها^(٤)، والأمن من التواطؤ^(٥)، كالحكم بوجود مكة وبغداد.
ولا ينحصر^(٦) مبلغ الشهادات في عدد، بل اليقين هو القاضي بكمال العدد.

(١) في (ن): «تحكم بحدس» وفي (ش) و(ح): «يحكم بها بحدس».

(٢) في (ن): «المكررة».

(٣) في (م): «المخربات».

(٤) في (م): «امتناعه».

(٥) في (م): «التواطؤ عليه» وفي (ش) و(ح): «التواطؤ عليها».

(٦) في (ن): «ولا يحصر».

أقول: القضايا التواترية هي التي يحكم فيها بسبب الإخبار الذي يؤمن عليه الغلط والتواطؤ على الكذب، وذلك بعد العلم بعدم امتناع المخبر عنه، كمن يحكم بوجود مكة وبفداد وجالينوس واقليدس، لما حصل عنده من إخبار المتواترين.

واعلم: أن شرط إفادة التواتر العلم^(١) استناده إلى الحسّ، فإنه لو أخبر اهل العالم باثبات الصانع وكونه عالماً لما حصل لنا العلم به، ولو أخبرونا عن وجود مكة لحصل لنا العلم.

وشرط قوم آخرون عدد المتواترين.

وهو خطأ، فإنّ اليقين هو القاضي بكمال العدد، فتسبب حصول اليقين كان الخبر متواتراً، ومتى لم يحصل لم يكن متواتراً.

قال: والعلم الحاصل من التجربة والحس والتواتر ليس بحجة على الغير.

أقول: العلم الحاصل من التجربة^(٢) والحس والتواتر علم جزئي، لاستناده إلى الحس.

ولا يكون حجة على الغير، لجواز اختلاف الاشخاص في حصول العلم لهم^(٣) بسبب الحس والتواتر وغير ذلك، فإنّ شخصاً قد يحصل له العلم بحس ما وآخر لا يحصل له العلم بذلك.

قال: وقضايا قياساتها معها، وهي: التي يحكم فيها بواسطة لا تغيب عن

(٢) في (م): «من الحس والتجربة».

(١) في (م): «علم».

(٣) في (ل): «بها».

الذهن عند تصور حدودها، كالحكم بأن الأربعة زوج، لانقسامها بمتساويين.

أقول: هذه القياسات تسمى فطرية القياس، فإن الحكم فيها لا يحتاج إلى وسط يستحصل بالنظر، بل هو حاصل في مبدأ الفطرة. كالحكم بأن الأربعة زوج، لأجل وسط حاصل عند الفطرة، وهو أن الأربعة عدد ينقسم بمتساويين، وكل عدد ينقسم بمتساويين فهو زوج، فالأربعة زوج.

قال: والقياس المؤلف من هذه الستة يسمى برهاناً وهو أمالتي، وهو: الذي حد^(١) الأوسط فيه علة للنسبة في الذهن والعين^(٢)، كقولنا: هذا متعفن الأخلاط، وكل متعفن الأخلاط محموم^(٣)، فهذا محموم^(٤). وأما آني، وهو: الذي حد^(٥) الأوسط فيه علة للنسبة في الذهن فقط، كقولنا: هذا محموم، وكل محموم متعفن الأخلاط، فهذا متعفن الأخلاط.

أقول: القياس البرهاني هو الذي يتألف من مقدمات يقينية على ما ذكر في التعليم الأول^(٦)، وأنواع اليقينيات هي الستة المذكورة، فيكون البرهان هو المتألف منها، وقد فسروا اليقيني بالضروري. وتحتبط المتأخرون في ذلك بسبب وجدانهم براهين العلوم الطبيعية على المطالب الغير الضرورية تستنتج من أمثالها، فزادوا على الضروري الممكن الأكثر.

(١) في (ر) و(ش): «الحد» (٤) لفظ «فهذا محموم» لم يرد في (ر)

(٢) في (ح) ورد لفظ «والخارج» بدل لفظ «والعين». (٥) لفظ «حد» لم يرد في (ر) و(ش): «بكون الحد».

(٣) في (م): «فهو محموم». (٦) لفظ «الاول» لم يرد في (ر)

وفسر الشيخ ماورد في التعليم الأول بأن المراد منه أن البرهان لا يستنتج الضروري فيه إلا من مثله، بخلاف الأقيسة الباقية.
وجوز تأليف مقدمات البرهان من أمور غير ضرورية ليستنتج منها أمثالها، سواء كانت ممكنة أكثرية أو أقلية.

واعلم: أن البرهان ينقسم إلى برهان *يَم* وبرهان *إِن*.
فبرهان اللَم^(١) هو: أن يكون الحد الأوسط فيه علة لحصول الأكبر في الأصغر عند الذهن وفي الوجود، كقولنا: زيد متمعّن الأخلاط، وكلّ متمعّن الأخلاط محموم، فزيد محموم، فتمتعّن الأخلاط علة لحصول الحمى في زيد.
وفرق بين أن يقال: الاوسط^(٢) علة لحصول الأكبر في الأصغر، وبين أن يقال: علة الأكبر^(٣) مطلقاً، فانه جاز أن يكون الحد الأوسط معلولاً للأكبر وعلة لحصوله في الأصغر.

وستي^(٤) هذا البرهان^(٥) اللَم لأنه يعطي السبب في الوجود كما يعطيه^(٦) في الذهن.

وأما برهان *الإن* فهو: أن يكون الحد الأوسط فيه علة^(٧) للأكبر عند الذهن وليس بعلة له في الأعيان.

فان كان مع ذلك معلولاً له كان برهان *إن* هو الدليل^(٨)، كقولنا: زيد محموم، وكلّ محموم فهو متمعّن الأخلاط، فقد استدل بوجود الحمى على وجود التعفن، وهو استدلال المعلول على العلة.

(١) ي (ر): «يَم».

(٢) لفظ «الأوسط» لم يرد في (ر).

(٣) في (م): «للكبر».

(٤) في (م): «ويسمى».

(٥) في (م): «برهان».

(٦) في (ر) «يعطيه».

(٧) في (ر): «هو أن يكن الاوسط علة».

(٨) في (م): «كان البرهان دليلاً».

وان لم يكن كذلك^(١) فهو برهان إن غير الدليل.

قال: وأما غير اليقينيات فست^(٢) :

مشهورات، وهي: قضايا يحكم بها لاعتراف جميع الناس بها لمصلحه^(٣) عامة، أو رقة، أو حمية، أو انفعالات من عادات وشرائع وآداب. والفرق بينها وبين الأوليات: أن الانسان لو خلي^(٤) ونفسه مع قطع النظر عما وراء عقله لم يحكم بها، بخلاف الأوليات، كقولنا: الظلم قبيح، والعدل حسن، وكشف العورة مذموم، ومراعات الضعفاء محمود^(٥). ومن هذه^(٦) ما يكون صادقاً، وما يكون كاذباً، ولكل قوم مشهورات، ولأهل كل صناعة بحسبها^(٧).

أقول: الاعتماد في كون الشيء مشهوراً هو عموم الاعتراف به، وقد يطلق على الأوليات، لعموم الاعتراف بها، لكن إذا أطلقت فأنما يراد بها الآراء المحموده التي لاعمدة لها إلا الشهرة.

وللشهرة أسباب:

منها: كون الشيء حقاً، كعدم اجتماع الضدين.

ومنها: كونه مشتملاً على مصلحة عامة، كقولنا: العدل حسن، والظلم

قبيح.

ومنها: ما يكون لأجل انفعال بعض الأمزجة، كقبح إيذاء الحيوان

(١) لفظ «كذلك» لم يرد في (م).

(٦) في (ش): «ومن هذه القضايا».

(٢) في (ح): «فسبة».

(٧) في (ش): «شهورات بحسبها».

(٣) في (ش): «إتاً لمصلحة».

(٤) في (م): «لو خلا».

(٥) في (م): «محمود».

لا لغرض، وهو الذي يكون من الرقة، أو كقبیح الزنا، وهو الذي يكون من الحمية.

ومنها: ما يكون لأجل الانفعال من القواعد والشرائع والآداب، كالأمور الشرعية وغيرها.

والفرق بين الأوليات وبين المشهورات: أنّ الانسان لو فرض نفسه خالية من جميع الأمور المغايرة لعقله حكم بالأوليات دون المشهورات، ولهذا يتطرق التغيير إليها دون الأوليات، كقولنا: الكذب قبیح، فانه قد يستحسن إذا اشتمل على مصلحة عظيمة.

ومن هذه المشهورات ما يكون صادقاً، ومنها ما يكون كاذباً، والاعتماد فيها على الشهرة لاعلى الصدق.

ولكل قوم مشهورات، ولأهل كل صناعة، مثل النجار والصائغ ومثلها مشهورات^(١) بحسب صناعتهم.

قال: ومسلمات، وهي: قضايا تتسلم^(٢) من الخصم فيبني^(٣) عليها الكلام لدفعه، كتسليم الفقهاء مسائل أصول الفقه.

والقياس المؤلف من هذين يسمى جدلاً، والغرض إقناع القاصر عن درك^(٤) البرهان وإلزام الخصم.

أقول: المسلمات قد تكون يقينيات، وقد تكون غير يقينيات، والمصنف

(١) من قوله: «ولأهل» إلى هنا لم يرد في (ر).

(٢) في (ش): «تحكم بتسليم».

(٣) في (ر): «فيبيني».

(٤) في (ش): «والغرض منه إقناع القاصر عن إدراك».

جعلها قسيمة اليقينيات^(١).

وهو أن يأخذ أحد الخصمين من الآخر قضايا ويتسلمها منه، سواء^(٢) كانت مسلمة بينهما خاصة- وهي التي تقع في المحاورات- أو بين أهل ذلك العلم.

إذا تسلمها منه بنى عليها ما يطل به كلامه، كما يستعمل الفقيه في المسائل الفروعية القواعد الأصولية، ككون الاجماع حجة وخبر الواحد. وما يتركب من المسلمات والمشهورات من الأقيسة يستمى جدلاً.

ويقصد به دفع خصم يقصر^(٣) فهمه عن إدراك البرهان ويقنع بأدنى حجة.

ويقصد به أيضاً إلزام^(٤) الخصم ما لا يعتقده.

قال: ومقبولات، وهي: قضايا تؤخذ ممن يعتقد فيه، إما لأمر سماوي، أو مزيد^(٥) عقل ودين، كالمأخوذات من أهل العلم والزهد.

أقول: المقبولات إنما تؤخذ ممن يختص بمزيد اعتقاد، أما لأمر سماوي كالمعجزة والكرامات، أو لمزيد عقل ودين كالمأخوذات عن الزهاد، أو لا ينسب إلى شخص منقول عنه كالمثال السائرة.

قال: ومظنونات، وهي: قضايا يحكم بها اتباعاً للظن، كقولك: فلان يطوف بالليل فهو سارق.

(٤) في (ر): «اللزائم».

(٥) في (ش) و(ح): «لمزيد».

(١) في (م): «اليقينيات».

(٢) في (ر): «وسواء».

(٣) في (م): «دفع الخصم لو يقصر».

أقول: المظنونات قد تطلق لمعنيين:

أحدهما: الحكم الذي لا يكون جازماً، فإنا قد بيننا أنّ الحكم قد يكون جازماً وقد لا يكون، وهذا الظن هو الذي يحكم به لمتابعة الظن، كقولنا: فلان يطوف بالليل فهو سارق.

والثاني: الحكم الذي يكون بإزاء اليقين، وهو الشامل للجهل المركب والظن الصرف واعتقاد المقلدين.
والمعني بالظن هاهنا هو الأول.

قال: والقياس المؤلف من هذين^(١) يسمّى خطابة.
الغرض منه ترغيب السامع فيما ينفعه: من تهذيب الاخلاق، وامر^(٢) الدين.

أقول: القياس المؤلف من المقبولات والمظنونات هو الخطابة.
والغرض من الخطابة ترغيب الناس في الأمور النافعة لهم في معاشهم ومعادهم، كما يفعله الوعاظ والخطباء.

قال: ومخيّلات، وهي: قضايا إذا وردت على النفس أثرت فيها تأثيراً عجيباً من قبض وبسط^(٣)، كقولهم: الخمر ياقوتة سيّالة^(٤)، والغسل مرّة متهوغة^(٥).

(٥) في (ش) و(ح): «مهوغة».

(١) في (ر): «هته».

(٢) في (ش): «وأمر».

(٣) في (ش): «أوبسط».

(٤) في (ر): «ياقوت سيّال» وفي (خ): «ياقوتة سيّالة».

أقول: الخيالات قضايا تقال فتتأثر النفس بها قبضاً وبسطاً، ويتبعه في الأكثر ترغيب النفس في شيء أو تنفيرها عنه، كما يفعله قولنا: العسل مرة متهوعة، فإن النفس تنفر عنه، والخمرياقوته سيالة^(١)، فإن النفس ترغب فيه.

قال: والقياس المؤلف منها يسمى شعراً.

والغرض منه انفعال النفس بالترغيب والتنفير، ويروحه^(٢) الوزن والصوت الطيب.

أقول: القياس المؤلف من الخيالات يسمى شعراً.

والغرض منه ترغيب النفس أو تنفيرها.

وفائدته الاستعطاف من السماحة والجلود.

ويروحه^(٣) الوزن والصوت الطيب.

ومتقدموا المنطقيين كانوا لا يعتبرون الوزن في الشعر، والمتأخرون اعتبروه،

واعتبروا القافية أيضاً^(٤).

قال: ووهميات، وهي: قضايا كاذبة يحكم بها^(٥) الوهم في أمور غير محسوسة،

كقولنا: كل موجود مشار إليه^(٦)، ووراء العالم فضاء لا يتناهى.

ولولا دفع العقل والشرائع لكانت من الأوليات.

وعرف كذب الوهم^(٧) بموافقة العقل في مقدمات القياس الناتج لتقيض

(١) في (ر): «ياقوت سيال».

(٥) في (ر): «فها».

(٢) في (ر): «وترويح».

(٦) في (ش): «فهو مشار إليه».

(٣) في (ر): «وترويح».

(٧) في (ش): «كذب ذلك الوهم».

(٤) في (م): «فيه أيضاً».

حكمه، وانكاره^(١) نفسه عند الوصول إلى النتيجة.
والقياس المؤلف منها^(٢) يسمى سفسطة، والغرض منها إفحام الخصم وتغليطه.
(٣)

أقول: القضايا الوهمية يتبع الإنسان فيها وهمه.
وهو^(٤): قوة للإنسان يدرك بها الأمور الجزئية المنزعة من المحسوسات.
وهي^(٥): تابعة للحس، فكل ما حكم الوهم به في المحسوسات فهو مقبول
عند العقل، وإذا حكم على الأمور الغير المحسوسة حكمه^(٦) على المحسوسة كان
كاذباً.

كمن يحكم بأنّ كلّ موجود فهو مشار إليه بالحس، فإنّ العقل قد أخرج
من المحسوسات ما ليس بمحسوس، فيكون هذا الحكم كاذباً.
وكذلك من يحكم^(٧) بأنّ وراء العالم خلاء لا يتناهى.
ولولا دفع العقل والشرائع لكانت القضايا الوهمية من الأوليات.
وإنّما يعرف كذب الوهم لمساعدته العقل في القضايا التي يحكم العقل بها
لانتاج نقيض حكم الوهم، فإذا تعديا إلى النتيجة حكم العقل ونكص^(٨)
الوهم وأنكر نفسه.

والقياس المؤلف من هذه القضايا يسمى سفسطة.
والغرض منها إفحام الخصم وتغليطه.

قال: والمغالطة قياس تفسد صورته، بأن لا تكون على هيئة منتجة،

(٥) أي: القضايا الوهمية.

(٦) في (ر): «حكم».

(٧) في (م): «يحكم تارة».

(٨) في (م): «ونقض».

(١) في (ش): «وانكار».

(٢) في (م): «من هذه القضايا».

(٣) لفظ «وتغليطه» لم يرد في (ر).

(٤) أي: الوهم.

لاختلال شرط معتبر بحسب الكمية أو الكيفية أو الجهة^(١).

أقول: الغلط في القياس إما أن يكون من جهة اللفظ، وإما أن يكون من جهة المعنى^١.

والذي يكون من جهة المعنى^١ فإما أن يقع في القضية الواحدة، وإما أن يقع في التآليف بين القضايا.

وهو إما قياسي، وإما غير قياسي.

والمعلقة^(٢) بالتآليف القياسي إما أن تقع في القياس نفسه لا بالقياس إلى نتيجته^(٣)، أو تقع فيه بسبب قياسه إلى نتيجة.

والواقع في نفس القياس إما أن يتعلق بمادته، أو بصورته.

أما الصورة^(٤) فكما يكون التآليف على هيئة ضرب غير منتج.

وأما المادة^(٥) فكما تكون بحيث إذا رتب^(٦) المعاني منه على وجه يكون

صادقاً لم يكن قياساً، وإذا رتب على وجه يكون قياساً لم يكن صادقاً.

وجميع هذه تسمى بسوء التركيب.

وأما الواقعة بالقياس إلى نتيجته فتقسم^(٧) إلى مالا تكون النتيجة مغايرة

لأحد أجزاء القياس، فلا يحصل بالقياس علم زائد على ما في المقدمات،

ويسمى مصادرة على المطلوب.

وإلى ماتكون مغايرة، لكنها لا تكون ماهي المطلوبة من ذلك القياس،

(١) في (ش): «لاختلال شروط معتبرة بحسب الكمية والكيفية والجهة».

(٢) في (ر): «والمعلقة».

(٦) في (م): «بحيث رتب».

(٣) في (ر): «نتيجة».

(٧) في (ر): «فتقسم».

(٤) في (م): «الصورية».

(٥) في (م): «المادية».

ويستمى وضع ماليس بعله علة.

وأما الواقعة بين قضايا ليست بقياس فتستمى جَمْعُ^(١) المسائل في مسألة واحدة.

وأما الذي يقع في القضية الواحدة فإما أن يقع فيما يتعلق بجزئي القضية جميعاً، وذلك يكون بوقوع أحدهما في مكان الآخر، ويستمى إيهام العكس. وإما أن يقع فيما^(٢) يتعلق بجزء واحد منها.

وينقسم إلى مايورد فيه بدل الجزء غيره مما يشبهه، كعوارضه أو معروضاته، ويستمى أخذ ما بالعرض مكان ما بالذات.

وإلى مايورد فيه الجزء نفسه، ولكن لأعلى الوجه الذي ينبغي، كما لو أخذ معه ماليس منه أولاً يوجد معه ماهومنه من الشروط أو القيود، ويستمى سوء اعتبار الحمل.

وأما الذي يكون من جهة اللفظ فإما أن يتعلق بالألفاظ لامن حيث تركيبها، وإما أن يتعلق بها من حيث تركيبها.

والأول لا يخلو إما أن يتعلق بالألفاظ أنفسها، وهو أن تكون مختلفة الدلالة، فيقع الاشتباه بين ماهو المراد وبين غيره، ويدخل فيه: الاشتراك، والتشابه والمجاز، والاستعارة وما يجري مجراه، ويستمى الجميع بالاشتراك اللفظي.

وإما أن يتعلق بأحوال الألفاظ.

وهي إما أحوال ذاتية، أو داخلية في صيغ الألفاظ قبل تحصيلها، كالاشتباه في لفظ المختار بسبب التصريف إذا كان بمعنى الفاعل أو المفعول.

وإما أحوال عارضة لها بعد تحصيلها، كالاشتباه بسبب الاعجام والإعراب.

(٢) لفظ «يقع فيها» لم يرد في (ر).

(١) في (م): «جميع».

والمعلقة بالتركيب تنقسم إلى مايتعلق الاشتباه فيه بنفس التركيب، وإلى مايتعلق بوجوده وعدمه.

والأخير ينقسم إلى ما يكون التركيب فيه موجوداً فيظن معدوماً، ويسمى تفصيل المركب، وإلى عكسه، ويسمى تركيب المفصل.
فهذه ثلاثة عشر نوعاً، ستة لفظية، وسبعة معنوية، وهي أنواع الغلط الواقع في الأقيسة.

قال: أو مادته، بأن تكون المقدمة والمطلوب شيئاً واحداً لكون^(١) الألفاظ مترادفة، كقولنا: كلّ انسان بشر وكلّ بشر ضحّاك فكل انسان ضحّاك^(٢).

أقول: الحق أنّ الخلل في هذا ليس بسبب المادة ولا بحسب الصورة، فإنّ المادة صحيحة صادقة، وكذلك صورة القياس.
وأنا الخلل فيه من حيث أنّه مصادرة على المطلوب، باعتبار أنّ القول اللازم منه ليس هو قولاً آخر غير المقدمات.

قال: أو كاذبة شبيهة^(٣) بالصادقة من جهة اللفظ، كقولنا لصورة الفرس المنقوش على الحائط: هذا^(٤) فرس وكلّ فرس صهّال ينتج: أنّ تلك الصورة صهّالة.

(١) في (ر): «لكن».

(٢) في (ر): «كقولنا: كلّ انسان (س) وكلّ (س) ضحّاك وكلّ انسان ضحّاك».

(٣) في (ر): «شبهت».

(٤) لفظ «هذا» لم يرد في (ر).

أقول: الغلط في هذا إنما وقع لاشتراك لفظ^(١) الفرس بين الصورة المنقوشة والحيوان المخصوص، فهو من قبيل الأغلاط اللفظية.

قال: أو من جهة المعنى، لعدم مراعات وجود الموضوع في الموجبة، كقولنا: كلّ انسان وفرس فهو انسان وكلّ انسان وفرس فهو فرس لينتج: بعض الانسان فرس.

أقول: هذا هو الغلط المعنوي الذي هو سبب^(٢) اشتباه الصادق بالكاذب، وهو أن يحكم في الموجبة على موضوع غير معين^(٣) الوجود. والحق أنّ الغلط في هذا هو من باب سوء اعتبار الحمل.

قال: ووضع^(٤) الطبيعية^(٥) مكان^(٦) الكلية، كقولنا: الانسان حيوان والحيوان جنس لينتج: أنّ^(٧) الانسان جنس.

أقول: الأوسط هاهنا غير متكرر، فإنّ الحيوان المحمول على الانسان ليس هو الحيوان الجنسي^(٨)، فالغلط في هذا من باب المادة.

(٨) في (م): الحقيقى.

(١) في (ر): «لفظى».

(٢) في (ر): «الذى سبب».

(٣) في (ر): «معتبر».

(٤) في (ش): «أو وضع».

(٥) في (ر) و(ش) و(ح): «الطبيعة».

(٦) في (ش) و(ح): «مقام».

(٧) لفظ «أنّ» لم يرد في (ش).

قال: وأخذ^(١) الأمور الذهنية مكان العينية وبالعكس^(٢).
فعليك مراعات كل ذلك لئلا تقع في الغلط.
والمستعمل للمغالطة سوفسطائي إن قابل بها الحكيم، ومشاعبي إن قابل بها
الجدلي.

أقول: الغلط في أخذ الامور الذهنية مكان العينية وبالعكس من باب^(٣)
سوء اعتبار الحمل.
واعلم: أن المستعمل للمغالطة سوفسطائي إن قابل بها الحكيم، وإن قابل بها
الجدلي فهو مشاعبي.

قال

البحث الثاني: في أجزاء العلوم

وهي موضوعات، وقد عرفتها.

أقول: قد عرفت: أن الموضوع لكل علم^(٤) هو الذي يبحث في ذلك^(٥) العلم
عن عوارضه التي تلحقه لذاته أو لجزئه أو لغرض مساو.
وقد^(٦) عرفت أن العلوم إنما تمتاز بحسب تمييز الموضوعات.
واعلم: أن الموضوع بالنسبة إلى غيره من الموضوعات إما أن يكون مباحثاً
له، أو مناسباً.

(٤) لفظ «لكل علم» لم يرد في (ر).

(٥) لفظ «ذلك» لم يرد في (ر).

(٦) لفظ «قد» لم يرد في (ر).

(١) في (ش): «أو أخذ».

(٢) في (ش): «أو بالعكس».

(٣) لفظ «باب» لم يرد في (م).

والموضوع^(١) إذا كان مناسباً لغيره فإما أن يكون بينها عموم وخصوص مطلق، أو لا يكون.

فإن كان الأوّل فإما أن يكون بأمر ذاتي، بأن يكون أحدهما جنساً للآخر، كالمقدار الذي هو جنس للجسم التعليمي، والمقدار موضوع علم^(٢) الهندسة، والجسم موضوع علم المجسمات^(٣)، فيكون علم المجسمات تحت علم الهندسة وجزءاً منه.

وإن لم يكن بأمر ذاتي فإما أن يكون العام عرضاً عاماً للخاص، كالموجود والجسم الطبيعي، والموجود^(٤) موضوع الإلهي، والجسم موضوع الطبيعي، فيكون الطبيعي تحت الإلهي ولا يكون جزءاً منه.

وأما أن يكون العموم في أحدهما^(٥) مطلق وفي الآخر مقيد، كالأمر مطلقاً والأمر المتحركة، فتكون أيضاً داخلة تحتها ولا تكون جزءاً منها.

وقد يجتمع الوجهان في واحد، وربما كان بينهما تشارك في معنى ما، كالطب والأخلاق الباحثين عن القوى النفسانية لامن جهة واحدة، وربما تساويا في الاندراج تحت آخر، كالهندسة والحساب.

وقد يكون البحث عن موضوع السافل من حيث اقترن به اعراض موضوع العالي.

قال: ومباد، وهي: حدود الموضوعات، وأجزاؤها، وأعراضها الذاتية. والمقدمات غير البيّنة في نفسها المأخوذة على سبيل الوضع، كقولنا: لنا أن

(١) في (م): «فالموضوع».

(٤) في (م): «فالموجود».

(٢) لفظ «علم» لم يرد في (ر).

(٥) في (ر): «وأما أن يكون العموم، لأنّ الموضوع في أحدهما»

(٣) في (ر): «المجسمات».

نصل بين كلّ نقطتين بخط مستقيم، وأن نعمل بأيّ بعدٍ وعلى كلّ نقطة^(١) شئنا دائرة.

والمقدمات البينة بنفسها كقولنا: المقادير المتساوية لمقدار واحد متساوية.

أقول: المبادئ هي: الأشياء التي يبني العلم عليها، وهي إمّا تصورات وتسمّى حدوداً، وإمّا تصديقات وتسمّى مقدمات.

والحدود هي التي تستعمل في حدود ما يبني العلم عليها^(٢).

أمّا الموضوع كقولنا في الطبيعيات: الجسم هو الجوهر القابل للأبعاد.

وأما جزء الموضوع كقولنا: الهوى جوهر قابل.

وأما الأعراض الذاتية التي تلحق الموضوع كقولنا: الحركة كمال أول لما

بالقوة من حيث هو بالقوة.

وأما جزء الموضوع كقولنا: الجسم البسيط هو الذي له طبيعة واحدة^(٣).

وأما المقدمات فهي التي تتألف قياسات العلم منها، وتنقسم إلى بيّنة وغير بيّنة.

وغير البيّنة^(٤) تسلم لبيني عليها العلم ويتبين في علم آخر، فتكون مسائل

من ذلك العلم، وتسمّى أصولاً موضوعة إن أخذت مع المسامحة، ومصادر

إن كانت مع استنكار، كقولنا: لنا أن نصل بين كل^(٥) نقطتين بخط

مستقيم، وأن نعمل بأيّ بعدٍ أردنا دائرة، ويكون مركزها أيّة نقطة شئنا

وأما البينة بنفسها كقولنا: الأشياء المساوية لشيء واحد متساوية، فانه

مبدأ للهندسة، فيجب تخصيصه^(٦) إمّا بالموضوع وحده أو بالموضوع والمحمول، كما

(١) في (ش): «بأيّ بعد كان وأيّ نقطة».

(٥) لفظ «كلّ» لم يرد في (ر).

(٢) في (م): «ما يبني عليها العلم».

(٦) في (م): «تخصيصه».

(٣) لفظ «واحدة» لم يرد في (ر).

(٤) لفظ «وغير البيّنة» لم يرد في (ر).

تقول: المقادير المساوية لمقدار واحد مساوية^(١)، وبدون تخصصه^(٢) بالعلم يكون استعمالها فيه قبيحاً.

قال: ومسائل، وهي: القضايا التي تطلب^(٣) نسبة محمولاتها إلى موضوعاتها في ذلك العلم.

وموضوعاتها قد تكون موضوع العلم، كقولنا: كل مقدار إما مشارك لآخر^(٤) أو مباين^(٥).

وقد تكون هو مع عرض ذاتي، كقولنا: كل مقدار وسط في النسبة فهو ضلع ما يحيط به الطرفان.

وقد يكون نوعه، كقولنا: كل خط يمكن تنصيفه.

وقد يكون نوعه مع عرض ذاتي، كقولنا: كل خط قام على خط فإن زاويتي جنبيه^(٦) إما^(٧) قائمتان أو متساويتان لهما.

وقد يكون عرضاً ذاتياً، كقولنا: كل مثلث فان زواياه مساوية لقائمتين.

أقول: المسائل هي القضايا التي تجعل مطالب^(٨) في ذلك العلم، وتكون^(٩) نسبة محمولاتها إلى موضوعاتها غير معلومة.

والموضوع في تلك المسائل إما أن يكون هو موضوع العلم، كقولنا في

(٧) لفظ «إما» لم يرد في (ر).

(٨) في (م): «المطالب».

(٩) في (م): «او تكون».

(١) في (م): «متساوية».

(٢) في (م): «تخصصه».

(٣) في (ش): «تطلب بها».

(٤) في (ش): «للآخر».

(٥) في (ش) و(ح): «أو مباين له».

(٦) في (م): «جنبيه».

الهندسة: كلّ مقدار اما مشارك لآخر أو مباين له، فإنّ الموضوع في هذه المسألة - وهو المقدار - موضوع العلم.

وإما أن يكون هو موضوع العلم لكن أخذ مقيداً، كقولنا: كلّ مقدار وسط في النسبة فإنه ضلع^(١) سطح يحيط^(٢) به الطرفان، فقد قيّد المقدار هاهنا بكونه وسطاً في النسبة.

وإما أن يكون موضوعها نوع موضوع العلم، كقولنا: كلّ خط يمكن تنصيفه، فإنّ الخط نوع من المقدار.

وإما أن يكون نوعه مع عرض ذاتي، كقولنا: كلّ خط قام على آخر فإنّ الزاويتين الحادتين قائمتان أو مساويتان لهما، فقد قيّد الخط الذي هو النوع بكونه قائماً على آخر.

وإما أن يكون موضوعها عرضاً ذاتياً للموضوع، كقولنا: كلّ مثلث فإنّ زواياه مساوية لقائمتين، فإن التثليث من الأعراض الذاتية للمقدار.

قال: وأما محمولاتها فخارجة عن موضوعاتها، لامتناع أن يكون جزء الشيء مطلوباً بثبوته^(٣) له^(٤) بالبرهان.

وليكن هذا آخر الكلام في هذه الرسالة^(٥).

أقول: وإما^(٦) محمول المسألة فيجب^(٧) أن يكون خارجاً عن موضوعها، لأنّ الذاتي

(١) في (ر): «مبلغ».

(٦) لفظ «وإما» لم يرد في (ر).

(٢) في (ر): «محيط».

(٧) في (ر): «يجب».

(٣) في (م): «بثبوته».

(٤) لفظ «له» لم يرد في (ر).

(٥) لفظ «وليكن هذا آخر الكلام في هذه الرسالة» لم يرد في (ش).

للشيء لا يطلب بالبرهان، فإن طلب الحمل على الشيء انما يكون بعد معرفة الشيء.

واورد على هذا: استدلالهم على جوهرية النفس.

واجيب: بان النفس غير معلومة بما هيّتها، بل ببعض اعتباراتها من كونها مدبرة للبدن، والجوهر ليس بجزء لهذا المفهوم، بل لمعروضه الذي لا يتحصل الا بعد معرفة النفس^(١).

فهذا آخر^(٢) ما أردنا إيراده من شرح هذه الرسالة، وقد قصدنا فيه وجه الايضاح، ولم نتعرض لذكر ما هو الحق عندنا إلا في مواضع قليلة، وتركنا ذلك إلى كتاب الأسرار^(٣).

ولنقطع الآن الكلام، حامدين لله تعالى مفيض الخيرات، ومصليين على أشرف الذوات الطاهرات وأكرم النفوس المقدسات، مخصّصين محمداً وآله بأفضل التحيات وأعظم الصلوات، إنه وليّ ذلك والقادر عليه.

وجاء في آخر نسخة (ر):

«والحمد لله رب العالمين، وصلى الله على سيدنا محمد وآله. فرغ من نسخها في شهر ربيع الآخر سنة تسع وسبعين وستمائة».

وجاء في آخر نسخة (م):

(١) في (ر): ورد لفظ «الجوهر» بدل لفظ «النفس».

(٢) لفظ «آخر» لم يرد في (ر).

(٣) هو: كتاب الاسرار الحفية في العلوم العقلية، من الحكمة والكلامية والمنطقية، ألفه باسم هارون بن

شمس الدين الجويني الذي توفي سنة ٦٨٥.


روضات الجنات ٢/٤٧٢ الدرمة ٢/٤٥، اعيان الشيعة ٥/٤١٥.

«وقد فرغ من تحريره اضعف عباد الله تعالى واحوجهم الى رحمة أبوالمحمد شمس الدين محمد بن شاه حسين اليزدي اصلح الله شأنه وصانه عما شأنه يوم الاثنين سلخ شهر جمادى الأولى من سنة ثمان عشرة وسبعمائة وقابلته بنسخة في شهر صفر ختم بالخير والظفر الواقع في سنة عشرين وسبعمائة».

وكان فراغي من استنساخ نسخة المكتبة الرضوية (ر) في يوم الأربعاء التاسع عشر من شهر رمضان المبارك سنة ١٤٠٩ هـ في المكتبة الرضوية على صاحبها آلاف التحية والسلام.

وكان فراغي من مقابلة هذه النسخة على نسخة مكتبة ملك (م) في يوم الأربعاء السادس والعشرين من شهر رمضان المبارك سنة ١٤٠٩ هـ، وكانت المقابلة على جهاز الميكرو فيلم في المكتبة الرضوية على صاحبها السلام.

وأنا تراب أقدام طلاب العلم والعمل فارس بن محمد رضا بن الحاج محمد علي بن الحاج حسون التبريزي النجفي حامداً مصلياً مستغفراً.



فهرس
المصادر والمواضع

فهرس المصادر

- (١) القرآن الكريم.
- (٢) أجوبة المسائل المهتاتية (الإجازة)، للعلامة الختي الحسن بن يوسف بن المطهر، قم مطبعة الخيام ١٤٠١.
- (٣) إحقاق الحق وإزهاق الباطل، للقاضي الشهيد نور الله التستري، قم منشورات المكتبة العامة لآية الله المرعشي ١٤٠٥.
- (٤) الأعلام، لخير الدين الزركلي، بيروت دار العلم للملايين ١٩٨٤ م.
- (٥) أعيان الشيعة، للسيد محسن الأمين، بيروت دار التعارف ١٤٠٣.
- (٦) الألفين الفارق بين الصدق والمين، للعلامة الختي، النجف المكتبة الخيدرية ١٣٨٨.
- (٧) أمل الآمل، للحرّ العاملي محمد بن الحسن، قم دار الكتاب الإسلامي ١٣٦٢.
- (٨) بحار الأنوار، للشيخ محمد باقر المجلسي، طهران دار الكتب الإسلامية ١٣٦٤.
- (٩) البداية والنهاية، لابن كثير أبي الفداء الحافظ الدمشقي، بيروت مكتبة المعارف ١٤٠٦.
- (١٠) بهجة الآمال في شرح زبدة المقال، للتبريزي محمد علي العلياري، طهران المؤسسة الإسلامية لكوشابور ١٣٦٣.
- (١١) تاريخ ابن الوردي، لزين الدين عمر بن الوردي، النجف المطبعة الخيدرية ١٣٨٩.

(١٢) تاريخ علم الفلك في العراق، لعباس العزاوي، بغداد المجمع العلمي العراقي.
 (١٣) تأسيس الشيعة لعلوم الاسلام، للسيد حسن الصدر، طهران منشورات
 الأعلمي.

(١٤) تحرير القواعد المنطقية في شرح الرسالة الشمسية، لقطب الدين محمد بن
 محمد الرازي البوهبي، طهران المكتبة العلمية.

(١٥) تحفة العالم في شرح خطبة العالم، للسيد جعفر آل بحر العلوم، طهران مكتبة
 الصادق ١٤٠١.

(١٦) تراننا، مجلة فصلية إصدار مؤسسة آل البيت عليهم السلام لحياء التراث، قم.
 (١٧) التعليقة على منج المقال، وهي التعليقة البهبائية الحائرية، للوحيد البهبائي
 محمد باقر بن محمد أكمل، ايران طبعة حجرية على هامش منج المقال
 ١٣٠٧.

(١٨) تنقيح المقال في علم الرجال، للشيخ عبدالله المامقاني، ايران طبعة حجرية في
 ثلاثة أجزاء.

(١٩) جامع المقاصد، لعلي بن عبدالعالي الكركي، قم مؤسسة آل البيت عليهم
 السلام لإحياء التراث ١٤٠٨.

(٢٠) جنة المأوى في ذكر من فاز بقاء الحجة في الغيبة الكبرى، للمحدث حسين
 النوري، طبع في آخر المجلد (٥٣) من البحار، بيروت مؤسسة الوفاء ١٤٠٣.

(٢١) الحاشية على الشمسية، لحسين بن معين المييدي، تركيا مطبعة أحمد كامل.

(٢٢) الخدائق الناضرة، للشيخ يوسف البحراني، قم مؤسسة النشر الاسلامي.

(٢٣) خاتمة المستدرك، للمحدث النوري، طهران المكتبة الاسلامية.

(٢٤) خلاصة الأقوال، العلامة الحلي، قم منشورات الرضي ١٤٠٢.

(٢٥) الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة، لابن حجر احمد بن علي العسقلاني،

بيروت دار الجليل.

(٢٦) الذريعة إلى تصانيف الشيعة، للشيخ آغا بزرك الطهراني، بيروت دار

الأضواء الطبعة الثالثة ١٤٠٣.

(٢٧) رجال ابن داود، لتقي الدين الحسن بن علي بن داود الخلي، قم منشورات الرضي.

(٢٨) رجال أبي علي - منتهى المقال -، للشيخ أبي علي محمد بن اسماعيل الخائري، ايران طبعة حجرية.

(٢٩) رحلة ابن بطوطة، لأبي عبدالله محمد بن ابراهيم اللواتي، بيروت منشورات دار بيروت ١٤٠٥.

(٣٠) روضات الجنات في أحوال العلماء والسادات، للميرزا محمد باقر الموسوي الخوانساري، قم مكتبة اسماعيليان.

(٣١) روضة المتقين في شرح من لا يحضره الفقيه، للمولى محمد تقي المجلسي، قم مؤسسة كوشانبور ١٣٩٨.

(٣٢) رياض العلماء وحياض الفضلاء، للميرزا عبدالله الأفندي الإصبهاني، قم المكتبة العامة لآية الله المرعشي ١٤٠١.

(٣٣) رحانة الأدب في تراجم المعروفين بالكنية واللقب، لميرزا محمد علي مدرس، تبريز الطبعة الثانية مكتبة خيام.

(٣٤) سفينة البحار، للشيخ عباس القمي، بيروت دار المرتضى.

(٣٥) شرح الشمسية، للسيد أحمد صدقي، تركيا مطبعة أحمد كامل.

(٣٦) صحيح البخاري، لأبي عبدالله محمد بن اسماعيل البخاري، بيروت دار إحياء التراث العربي.

(٣٧) صفات الشيعة، للشيخ الصدوق أبي جعفر محمد بن علي بن بابويه، طهران انتشارات الأعلمي.

(٣٨) طبقات أعلام الشيعة، للشيخ اغما بزرك الطهراني، بيروت دار الكتاب العربي ١٩٧٥ م.

(٣٩) عمدة الطالب في أنساب آل أبي طالب، للسيد جمال الدين أحمد بن علي الحسيني المعروف بابن عنبه، النجف منشورات المطبعة الحيدرية.

- (٤٠) الفوائد الرجالية - رجال السيد بحر العلوم، للسيد مهدي بحر العلوم، طهران مكتبة الصادق ١٣٦٣.
- (٤١) الفوائد الرضوية في أحوال علماء المذهب الجعفرية، للشيخ عباس القمي، ايران طبعة حجرية.
- (٤٢) الفوائد المدنية، للمولى محمد أمين الاسترابادي، دار النشر لأهل البيت.
- (٤٣) قرب الاسناد، لعبد الله بن جعفر الحميري، طهران مكتبة نينوى الحديثة.
- (٤٤) قصص العلماء، لميرزا محمد التتكابني، طهران المكتبة الاسلامية.
- (٤٥) قواعد الأحكام، للعلامة الخلي، قم منشورات الرضي.
- (٤٦) كشف الظنون، للحاج خليفة مصطفى بن عبدالله الحنفي، بيروت دار الفكر ١٤٠٢.
- (٤٧) الكشكول فيما جرى على آل الرسول، للسيد حيدر بن علي الآملي، قم منشورات الرضي.
- (٤٨) الكنى والألقاب، للشيخ عباس القمي، قم انتشارات بيدار.
- (٤٩) اللثالي المنتظمة والدرر الثينة، للسيد شهاب الدين المرعشي، وهو بمثابة المقدمة لإحقاق الحق، قم المكتبة العامة لآية الله المرعشي.
- (٥٠) لؤلؤ البحرين، للشيخ يوسف بن أحمد البحراني، قم مؤسسة آل البيت عليهم السلام.
- (٥١) لسان الميزان، لأبي حجر العسقلاني، بيروت مؤسسة الأعلمي ١٣٩٠.
- (٥٢) مجالس المؤمنين، للقاضي التستري، طهران المكتبة الاسلامية.
- (٥٣) مجمع البحرين، للشيخ فخرالدين الطريحي، طهران المكتبة المرتضوية ١٣٩٥.
- (٥٤) مختلف الشيعة، للعلامة الخلي، طهران مكتبة نينوى الحديثة.
- (٥٥) معجم البلدان، لأبي عبدالله ياقوت الحموي، بيروت دار صادر ١٣٩٩.
- (٥٦) معجم رجال الحديث، للسيد أبي القاسم الخوئي، بيروت دار الزهراء.
- (٥٧) معجم المطبوعات العربية، جمع وترتيب يوسل إليان سركيس، قم المكتبة العامة لآية الله المرعشي.

- (٥٨) معجم المؤلفين، لعمر رضا كخالة، بيروت دار إحياء التراث العربي.
- (٥٩) مفتاح الكرامة، للسيد محمد جواد العالمي، قم مؤسسة آل البيت عليهم السلام.
- (٦٠) مقابس الأنوار، للشيخ اسد الله الدزفولي الكاظمي، قم مؤسسة آل البيت عليهم السلام.
- (٦١) مقدمة كتاب الألفين، للسيد محمد مهدي الخراسان.
- (٦٢) مقدمة كتاب حكمة العين، لجعفر زاهدي، انتشارات جامعة فردوسي.
- (٦٣) مكتبة العلامة الخلي، للسيد عبدالعزيز الطباطبائي، مخطوط.
- (٦٤) منتهى المطلب، للعلامة الخلي، ايران طبعة حجرية.
- (٦٥) منهج المقال، لميرزا محمد الاسترآبادي، ايران طبعة حجرية سنة ١٣٠٧.
- (٦٦) النجم الثاقب، للمحدث النوري، مشهد مكتبة الجعفري ١٣٦١.
- (٦٧) النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة، لجمال الدين يوسف بن تغري بردي الأتابكي، مصر وزارة الثقافة والارشاد.
- (٦٨) نقد الرجال، للسيد مير مصطفى التفرشي، قم انتشارات الرسول الأعظم.
- (٦٩) نهج البلاغة، جمع الشريف الرضي محمد بن أحمد، بيروت مؤسسة الأعلمي.
- (٧٠) نهج الحق وكشف الصدق، للعلامة الخلي، قم مؤسسة دار الهجرة ١٤٠٧.
- (٧١) هدية الأحياب في ذكر المعروفين بالمكنى والألقاب والانساب، للشيخ عباس القمي، طهران مكتبة الصدوق ١٣٦٢.
- (٧٢) هدية العارفين، لاسماعيل باشا البغدادي، طبع آخر كشف الظنون، بيروت دار الفكر.
- (٧٣) الوافي بالوفيات، لصلاح الدين خليل الصفدي، طبع جمعية المستشرقين الألمانية ١٤٠٤.
- (٧٤) وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان، لأحمد بن محمد بن خلكان، بيروت دار صادر ١٣٩٧.
- (٧٥) وقعة صفين، لنصر بن مزاحم، قم المكتبة العامة لآية الله المرعشي ١٤٠٤.

فهرس المواضيع

٥	الإهداء
٧	ترجمة الكاتبي القزويني
١١	ترجمة العلامة الحلي:
١١	اسمه ونسبه
١٤	مولده ونشأته
١٨	أسرته
٢٧	مشايخه في القراءة والرواية
٣١	تلامذته والرادون عنه
٣٦	طرقه إلى كتب الحديث
٣٨	العلماء في عصره
٤٠	كلمات العلماء المضيئة في وصفه
٤٩	مكانته العلمية
٥٣	مؤلفاته
١١٢	العلامة والسلطان أوجايتو
١٢٦	نظرة سريعة في بعض الإشكالات والانتقاصات
١٥٠	العلامة والشعر
١٥٢	احواله ووظائفه

١٥٧	وصاياه وآثاره
١٦٢	وفاته ومدفنه
١٦٥	حول الرسالة الشمسية
١٦٦	حول القواعد الجلية
١٦٨	عملنا في الكتاب
١٧٢	نماذج عن النسخ الخطية
١٧٩	خطبة الكتاب

مقدمة الكتاب

وفيها بحثان:

١٨٢	البحث الأول: ماهية المنطق وبيان الحاجة إليه
١٨٨	البحث الثاني: في موضوع المنطق

المقالة الأولى

في المفردات

وفيها أربعة فصول:

١٩٤	الفصل الأول: في الألفاظ
٢٠٧	الفصل الثاني: في المعاني المفردة
٢٢٠	الفصل الثالث: في مباحث الكلّي والجزئي
٢٣٦	الفصل الرابع: في التعريفات

المقالة الثانية

في النضابا وأحكامها

وفيها ثلاثة فصول:

٢٤٢	المقدمة: في تعريف القضية وأقسامها الأولية
٢٤٥	الفصل الأول: في الحملية، وفيه أربعة مباحث
٢٤٦	الأول: في أجزاء الحملية وأقسامها
٢٥٢	الثاني: في تحقيق المحصولات الاربع
٢٥٦	الثالث: في العدول والتحصيل
٢٥٩	الرابع: في القضايا الموجبة
٢٧٥	الفصل الثاني: في أقسام الشرطية
٢٨٩	الفصل الثالث: في أحكام القضايا، وفيه أربع مباحث:
٢٨٩	الأول: في التناقض
٢٩٨	الثاني: في العكس المستوي
٣١٥	الثالث: في عكس النقيض
٣٢٧	الرابع: في لوازم الشرطيات

المقالة الثالثة

في القياس

وفيها خمسة فصول:

٣٣١	الفصل الأول: في تعريف القياس وأقسامه
٣٥٥	الفصل الثاني: في التختطات
٣٧١	الفصل الثالث: في الافتراقيات الكائنة من الشرطيات، وهي خمسة أقسام
٣٧١	الأول: ما يتركب من المتصلات
٣٧٤	الثاني: ما يتركب من المنفصلات
٣٧٦	الثالث: ما يتركب من الحملية والمتصلة
٣٧٧	الرابع: ما يتركب من الحملية والمنفصلة
٣٧٩	الخامس: ما يتركب من المتصلة والمنفصلة

٣٨٢

الفصل الرابع: في القياس الإستثنائي

٣٨٦

الفصل الخامس: في لواحق القياس

الخاتمة

وفيها بحثان:

٣٩٣

البحث الأول: في مواد الأقيسة

٤٠٩

البحث الثاني: في أجزاء العلوم